



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



اشرافيية
عليه صلوات الله
عليه و آله

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

مَشَارِقُ

الكتاب العجمي

بمطبعة المطبعة الأميرية بالقاهرة

أمره بمطبعته الأميرية في القاهرة

الجلد ٣١

مَشَارِقُ
الكتاب العجمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفتاح الكتب الاربعة

كاتب:

سيد محمود موسى دهرخي اصفهاني

نشرت في الطباعة:

مؤلف

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
26	مفتاح الكتب الاربعة المجلد 31
26	اشارة
26	اشارة
30	الميم والذال
30	1- المذآء
30	2- المذابح
30	3- المذاكرة
30	4- المذاكير
30	5- المذاهب
30	6- المذابيح
30	7- المذبح
31	8- مذبيون
31	9- المذبوح
32	10- المذبوحة
32	11- المذخور
32	12- مذراة
32	13- مذقة
32	14- المنزل
32	15- المذكور
32	16- المذلة
34	17- المذموم
34	18- المذمة

34	19- المذنب
34	20- المذنبون
34	21- المذود
34	22- المنهب
36	23- المذى
46	24- المذيع
46	الميم والراء
46	1- المَر
47	2- المُرّ
48	3- المرأة
48	4- المرء
52	5- المرئى
52	6- المراجعة
53	7- المراض
54	8- المرابطه
54	9- المرابطة
54	10- المرآت
56	11- المراجعة
58	12- المراد
58	13- مراد بن خارجه
58	14- المرارة
58	15- المرارة
58	16- مرازم
61	17- مرازم بن حكيم
61	18- مرازم بن حكيم الازدى

62	19- المراعي
62	20- المرافق
62	21- المرافقون
62	22- المرافقة
62	23- المراقبة
62	24- المراكب
62	25- المراودة
63	26- المراضة
63	27- المراهق
63	28- المرء
66	29- المرأتان
67	30- المرأة
149	31- المريضه
149	32- المربط
149	33- المربعة
149	34- المربوبون
149	35- المربوطة
149	36- مربوعة
149	37- المرتاد
150	38- المرتان
151	39- المرتجي
151	40- المرتحل
151	41- المرتد
152	42- المرتدة
153	43- المرتدى

- 153 44- المرتفع
- 153 45- المرتفعة
- 153 46- المرتقى
- 153 47- المرتكب
- 153 48- المرتهن
- 154 49- مرثا
- 154 50- مرثد بن أبي مرثد
- 154 51- المرج
- 155 52- المرجى
- 155 53- المرجنة
- 157 54- المرجع
- 157 55- المرجوم والمرجومة
- 157 56- المرجون
- 159 57- المرجى
- 159 58- مرجبا
- 161 59- مرحومه
- 161 60- المرجمات
- 161 61- المرجومون
- 161 62- المرخى
- 163 63- المردة
- 163 64- مرداس
- 163 65- مرداس بن علي
- 163 66- المرودة
- 163 67- المردة
- 163 68- المرزبان

164	69- المرزبان بن عمران
164	70- المرزبان بن النعمان
164	71- المرزباني
164	72- المرزبة
164	73- المرزوق
165	74- المرسي
165	75- المرسلون
165	76- المرش
165	77- المرشدي
166	78- المرصاد
167	79- المرصد
167	80- المرصوص
167	81- المرض
176	82- المرضا
178	83- المرضاة
178	84- المرضع
178	85- المرضعات
178	86- المرضعة
178	87- المرضوض
178	88- المرضة
178	89- المرضي
179	90- المرضيان
179	91- المرعي
180	92- المرعفه
180	93- المرغمتان

180	94- المرفق
180	95- المرفقة
180	96- المرفوع
180	97- المرق
182	98- المرقاة
182	99- المرقوم
182	100- المارقة
182	101- المركب
182	102- المكن
184	103- المركوبة
184	104- المرماة
184	105- المرمة
184	106- المروه
184	107- مروان
184	108- مروان بن الحكمة
185	109- مروان بن صباح
186	110- مروان بن مسلم
186	111- المروة
186	112- المروحة
186	113- المروء
186	114- المروه
198	115- مروك بن عبيد
198	116- مروك بياع
199	117- المروة
204	118- المروة الخضراء

204	119- المرؤة
208	120- المرؤية
208	121- المرة
210	122- مرة مولى خالد
210	123- مرة مولى محمد بن خالد
211	124- المرهق يعنى المظنون بالسوء
212	125- المرهوب
212	126- المرهون
212	127- المري
212	128- مرثاً
212	129- المريب
212	130- المريبة
213	131- المريخ
213	132- المرید
213	133- المریرس
214	134- المریرض
234	135- المریرضة
234	136- مریرم علیها سلام
238	المیرم والزاء
238	1- المز
238	2- المزابل
238	3- المزاح
239	4- المزارعة
250	5- المزامل
250	6- المزاملة

252	7- مزامير
252	8- المزاوله
252	9- المزبله
252	10- المزبور
252	11- المزخرفة
252	12- المزدلغة
266	13- المززره
266	14- المزرقه
267	15- المزعة
267	16- المزله
268	17- المزمار
268	18- المزوموه
268	19- المزن
268	20- المزور
268	21- مزينه
268	الميم والسین
268	1- المسّ
278	2- المساء
278	3- المسائل
280	4- المسائله
280	5- المسابقه
280	6- المساجد
292	7- المساحقة
294	8- المسارعة
294	9- المساعرة

294	10- المساغ
294	11- المسافرين
300	12- مسافر
300	13- مسافر مولى ابي الحسن عليه السلام
300	14- المسافرة
302	15- المسافة
302	16- المساق
302	17- المساكنة
302	18- المساكين
306	19- المسامحة
306	20- المسامرة
306	21- المسماع
306	22- المسان
306	23- المساورة
307	24- المساومة
308	25- المساويك
308	26- المساهمة
308	27- المسايقة
308	28- مسائلتان
308	29- المسئلة
314	30- المسؤول
315	31- المستولات
315	32- المستولون
315	33- المسباح
315	34- المسبيات

315	المسبجات	35- المسبجات
316	المسبجة	36- المسبجة
316	المسيل	37- المسيل
317	المسبوق	38- المسبوق
317	المستام	39- المستام
317	المستأجرة	40- المستأجرة
317	المستأجرات	41- المستأجرات
317	المستأجرة	42- المستأجرة
317	المستأجرة	43- المستأجرة
317	المستبشرة	44- المستبشرة
317	المستبشرة	45- المستبشرة
318	المستبصرون	46- المستبصرون
318	المسترة	47- المسترة
318	المستثبات	48- المستثبات
319	مستجاب	49- مستجاب
319	المستجابة	50- المستجابة
319	المستجار	51- المستجار
319	المستجير	52- المستجير
321	المستحاضة	53- المستحاضة
322	المستحفظون	54- المستحفظون
323	المستحق	55- المستحق
323	المستخف	56- المستخف
323	المستخلفون	57- المستخلفون
323	المستدرج	58- المستدرج
323	المستدرك	59- المستدرك

323	60- المستديرة
323	61- المسترابة
325	62- المستراح
325	63- المسترسل
325	64- المسترشدون
325	65- المستريح
325	66- المستشر
325	67- المستسقي
325	68- المستشار
325	69- المستصعب
326	70- المستصغرة
326	71- المستضعف
330	72- المستضعفات
331	73- المستضعفون
331	74- المستطرف
332	75- المستطيع
332	76- المستطيعون
333	77- المستطيل
333	78- المستعان
333	79- المستعتب
333	80- المستعجل
333	81- المستعانة
333	82- المستعمل
333	83- المستعير
335	84- المستعين

335	85- المستغفر
335	86- المستغفرون
335	87- المستفاد
335	88- المستقبل
337	89- المستقبلات
337	90- المستقرة
337	91- المستقرض
337	92- المستقيم
338	93- المستكبر
339	94- المستكبرون
339	95- المستلاط
339	96- المستلقي
339	97- المستصح
339	98- المستكف
339	99- المستير
339	100- المستودع
340	101- المستودعون
340	102- المستور
341	103- المستورد النخعي
341	104- المستوي
341	105- المستهزء
341	106- المستهلك
341	107- المسجى
341	108- المسجد
375	109- مسجد الاحزاب

375	110- مسجد الاشعث
375	111- مسجد الأعظم
375	112- مسجد الاقصى
375	113- مسجد الاكبر
376	114- مسجد براثا
376	115- مسجد البصرة
377	116- مسجد بني السيد
377	117- مسجد بنى عبد الاشهل
377	118- مسجد بني عبد الله
377	119- مسجد بنى كاهل
377	120- مسجد الجامع
377	121- مسجد الحرام
386	122- مسجد الحى
386	123- مسجد الخوامين
387	124- مسجد الخيف
388	125- مسجد ذى الحليفة
388	126- مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
388	127- مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
389	128- مسجد السوق
390	129- مسجد السهلة
390	130- مسجد الشجرة
390	131- مسجد العراق
391	132- مسجد الغدير
392	133- مسجد غدير خم
392	134- مسجد الفتح

392	135- مسجد الفخ
392	136- مسجد الفضيخ
392	137- مسجد قبا
393	138- مسجد القبلتين
394	139- مسجد القبيلة
394	140- مسجد الكوفة
394	141- مسجد المدائن
394	142- مسجد المدينة
394	143- مسجد المسيّب
394	144- مسجد منى
394	145- مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
398	146- المسجدان
398	147- المسجون
398	148- المسح
431	149- المسح
431	150- المسحاة
433	151- المسخ
433	152- المسخّر
433	153- المسخرات
433	154- المسخوط
433	155- المسخية
434	156- المسدد
434	157- المسرع
435	158- المسرف
435	159- المسرفون

435	160- المسرور
435	161- المسرولات
435	162- المسرولان
435	163- المسرة
436	164- المسطر
436	165- المسعى
437	166- مسعدة
437	167- مسعدة بن زياد
438	168- مسعدة بن زياد العبدى
438	169- مسعدة بن صدقة
444	170- مسعدة بن صدقة الربيعي
444	171- مسعدة بن اليسع
444	172- مسعر بن كدام
445	173- المسفرة
445	174- المسفوح
445	175- المسفوك
445	176- المسقام
445	177- مسقط الرأس
445	178- المسقف
445	179- المسك
445	180- المسك
449	181- المسكر
455	182- مسكن
455	183- مسكن
455	184- المسكين

- 457 185- مسكين ابو الحكم
- 457 186- مسكين السمان
- 457 187- المسكينة
- 457 188- المسلخ
- 459 189- المسلطون
- 459 190- المسلك
- 459 191- المسلم
- 481 192- مسلم بن بشير
- 481 193- مسلم مولى ابي عبدالله عليه السلام
- 481 194- المسلمان
- 481 195- المسلمون
- 496 196- المسلمون
- 498 197- المسلمة
- 500 198- مسلمة بن عطا
- 500 199- المسلوب
- 500 200- المسلوخ
- 500 201- المسلوك
- 500 202- المسلول
- 500 203- المسمى
- 502 204- المسمار
- 502 205- المسماة
- 502 206- مسمع
- 508 207- مسمع ابو سيار
- 509 208- مسمع البصري
- 509 209- مسمع بن ابي سياره

509	210- مسمع بن عبد الملك
513	211- مسمع بن عبد الملك البصري
513	212- مسمع بن عبد الملك كردين
513	213- مسمع كردين
513	214- المسمعي
513	215- المسمومة
514	216- المسناة
514	217- المسنون
514	218- المسينة
514	219- المسواك
514	220- المسوخات
516	221- المسودة
516	222- المسوفات
517	223- المسوك
517	224- مسومون
517	225- المسهل
517	226- المسيء
517	227- المسينة
517	228- المسيب
517	229- المسيح
519	230- المسير
519	231- مسيرة
521	الميم والشين
521	1- المشاء
521	2- المشاؤون

523	3- المشابهة
523	4- المشاحن
523	5- المشارب
523	6- المشارطة
523	7- المشارق
523	8- المشارك
523	9- المشاركة
525	10- المشارة
525	11- المشاشة
525	12- المشاع
525	13- المشاعر
526	14- المشافهة
527	15- المشاكلة
527	16- المشاورة
529	17- المشاة
529	18- المشاهد
530	19- المشاهدة
531	20- المشايخ
531	21- المشأمة
531	22- المشؤم
531	23- المشيع
531	24- المشبهات
531	25- المشبهة
531	26- المشتاق
531	27- المشتبهة

532	المشترك والمشاركة
533	المشتري
535	المشتغل
535	المشتغلون
535	المشتق
535	المشجب
535	المشهود
536	المشودة
536	المشرب
537	مشربة ام ابراهيم
537	المشرق
539	المشرفي
539	المشرك
541	المشركات
541	المشركون
545	المشركة
545	المشروط
545	المشط
546	المشطرة
547	المشعر
554	المشعر الحرام
554	المشعوف
555	المشغول
555	المشفق
556	المشفقون

556	المشفوع	53
556	المشق	54
556	المشَقُّص	55
556	المشقق	56
557	المشقوق	57
558	المشقوقة	58
558	المشقة	59
558	المشكاة	60
558	المشكل	61
558	المشكلات	62
558	المشكور	63
558	مشكوره	64
559	المشكوك	65
559	المشعة	66
560	المشوب	67
560	المشوبة	68
560	المشورة	69
560	المشوم والمشومة	70
560	المشوه	71
561	المشوهون	72
562	المشهد	73
562	المشهدود	74
562	المشهور	75
562	المشهورات	76
562	المشهوران	77

562	المشهوره
562	المشي
576	المشينة
580	المشيب
580	المشيد
580	المشيع
581	المحتويات
615	تعريف مركز

سرشناسه: موسوی دهرخی اصفهانی، محمود، 1305-

عنوان و نام پدیدآور: مفتاح الكتب الاربعه/ تالیف محمودبن المهدي الموسوی الدهسرخی الاصفهانی.

مشخصات ظاهری: 37ج

مشخصات نشر: قم: محمود الموسوی الدهسرخی، 14ق. = 13.

شابک: 1500 ریال (ج.13) ؛ 1500 ریال (ج.14) ؛ 1500 ریال (ج.32) ؛ 1500 ریال (ج.33) ؛ 1500 ریال (ج.34) ؛ 1500 ریال (ج.35)

یادداشت: فهرست نویسی براساس جلد 35، 1405ق. = 1363.

یادداشت: ج.6 (چاپ؟: 1393ق. = 1351).

یادداشت: ج.9 (چاپ اول: 1396ق. = 1359).

یادداشت: جلد 13، 14 و 35 - 32 (چاپ؟: 1411ق. = 1369).

مندرجات: ج.35. من القضاء الى الكزمره

موضوع: احادیث شیعه -- كشف المطالب

احادیث شیعه -- كشف اللغات

رده بندی کنگره: BP106/د9م 7 1300ی

رده بندی دیویی: 297/22

شماره کتابشناسی ملی: م 64-2845

خیراندیش دیجیتالی: انجمن مددکاری امام زمان (عج) اصفهان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين وبعد فهذا هو الجزء الواحد والثلاثون من (مفتاح الكتب الأربعة) ونسأل الله المولى عز وجل ان يوفقنا لاتمام طبع باقى الاجزاء فانه ولى الاعطاء.

المؤلف

ص: 3

الميم والذال

1- المذآء

(عن المذي فقال ان عليا عليه السلام كان رجلا مذآء-)---انظر المذي

2- المذابح

(انه كان يكسر - الى ان قال - كانها مذابح اليهود-)---انظر المساجد

(وكان علي - الى ان قال - كانها مذابح اليهود-)---انظر المساجد

3- المذاكرة

(ذاكرت ابا عبدالله-)---انظر التوحيد

(ذاكرته شيئاً من امرهما-)---انظر الحججة

4- المذاكير

(يضرب الرجل - الى ان قال - ويترك الرأس والمذاكير-)---انظر الحدود

5- المذاهب

(دخلت على ابي جعفر - الى ان قال - ارمضني اختلاف الشيعة في مذاهبها-)---انظر الخطب

(عجبت من قوم - فلا تذهبن بك المذاهب فيهم-)---انظر الحججة

(لا تذهب بكم المذاهب-)---انظر الشيعة

(يا جابر أكتفي - الى ان قال - لا تذهبن بك المذاهب-)---انظر الشيعة

6- المذاييع

(طوبى لعبد - ليسوا بالمذاييع البذر-)---انظر الكتمان

(طوبى لكل عبد - ليسوا بالبذر المذاييع-)---انظر الكتمان

7- المذبج

(عن الذبيحة فقال استقبل - الى ان قال - ما لم تذبج من مذبحها-)---انظر الذبايح

(في رجل ضرب بسيفه - الى ان قال - لا تذبح من مذبحها -)--- انظر الذبايح

8- مذذبون

(مذذبين بين ذلك -) يأتي في النفاق تحت عنوان (كتبت الخ)

9- المذبوح

(اتي اميرالمؤمنين - إلى ان قال - واذا رجل مذبوح .) انظر الحيل في الأحكام

(اهدى لنا طائر مذبوح -)--- انظر مكة

(اهدى لنا طير مذبوح -)--- انظر مكة

كل منحور مذبوح حرام -)---انظر الذبايح

ص: 5

(لا تشتره في الحرم الا مذبوحة)--- انظر الحرم

(لا تشترين في الحرم الا مذبوحة)---انظر الحرم

(وجد على عهد امير المؤمنين عليه السلام رجل مذبوحة)--- انظر الحيل في الأحكام

10- المذبوحة

(ان لي اخا - الى ان قال - فيبيعهها مذبوحة)--- انظر السلف

11- المذخور

(ان من المذخور)--- انظر إتمام الصلاة في الحرمين

(من الأمر المذخور)--- انظر الاتمام

12- مذراة

(بيننا رسول الله - بيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مذراة)--- انظر الدية

13- مذقة

(خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس - لم يقدر الاعلى مذقة من لبن)--- انظر شهر رمضان

(من فطر في هذا الشهر - الاعلى مذقة من لبن)--- انظر الافطار

14- المذل

(يا مذل كل جبار-) تقدم في سجدة

الشكر تحت عنوان (تقول الخ) و تحت عنوان (سألت الخ)

15- المذكور

(اخبرني عن الرب - والمذكور بالذكر

هو الله)---انظر التوحيد

16- المذلة

(اذا صحبت - الى ان قال - فان ذلك مذلة للمؤمن)--- انظر المصاحبة

(اياكم والدين فانه مذلة -)--- انظر الدين

(بعث طلحة - وعرف طلحة المذلة -)--- انظر الحجّة

(جعل السعي بين الصفا والمروة مذلة -)--- انظر السعي

(كنا في مجلس -ولأكسونه ثوب المذلة -)--- انظر التوكل

(لم جعل السعي فقال مذلة للجبارين -)--- انظر السعي

(ما لمن زار قبره - الى ان قال - وتحتمل المذلة و الأذى فيكم -)--- انظر على بن ابيطالب ع

(يا ابا الحسن - الى ان قال - وتحتمل المذلة والاذي فيكم -)--- انظر على بن ابيطالب عليه السلام

ص: 6

17- المذموم

(ان قدرت - وما عليك ان تكون مذموما عند الناس -) --- انظر محاسبة العمل

18- المذمة

(قال ابوذر جزى الله الدنيا عنى مذمة -) --- انظر الدنيا

(متى اضرب - كمشيتها الى مذودها -) --- انظر الدابة

19- المذنب

(ان رجلا جاء الى عيسى - الى ان قال - يا مذنب عظنى -) --- انظر الحدود

20- المذنبون

(بينما موسي - الى ان قال - يا داود بشر المذنبين -) --- انظر العجب

21- المذود

(ان رجلين اختصما - الى ان قال - نتجت على مذوده -) --- انظر الخصومة

(انه ذكر - الى ان قال - على مذورهم -) --- انظر البينة

(عن الرجل يأتي القوم - الى ان قال - على مذودهم -) --- انظر البينة

(متى أضرب - كمشيتهما إلى مذودها -) --- انظر الدابة

22- المذهب

(ان امير المؤمنين - الى ان قال - وقف على باب المذهب -) --- انظر الخلاء

(ان المذهب الصحيح في التوحيد ما نزل -) --- تقدم في التوحيد تحت عنوان

(كتبت على الخ)

(ان من ابغض الخلق - ولا يرى ان وراء ما بلغ فيه مذهباً -) --- انظر العلم

(تركت مذهب صاحبك ودخلت -) --- تقدم في ابن ابي العوجاء تحت عنوان (كان ابن ابي العوجاء الخ)

(رافقت - الى ان قال - ذكر عنك مذهباً جميلاً -) --- انظر السلطان

(رجل زوج ابنته - الى ان قال - و مذهب الاب -)---انظر التزويج

(كان ابن ابي العوجاء - الى ان قال - تركت مذهب صاحبك -)---انظر ابن ابي العوجاء

(كان أمير المؤمنين - الى ان قال - وقف على باب المذهب -)---انظر الخلاء

(كتبت على يدي - الى ان قال - ان تكتب الى بالمذهب الصحيح -)---انظر التوحيد

(هل ناخذ في احكام - اذا كان مذهبكم فيه التقية -)---انظر الارث

ص:7

ان سال من ذكرك شيء من مذى او ودى (2) فلا تغسله ولا تقطع له الصلاة ولا تنقض له الوضوء انما ذلك بمنزلة النخامة ، و (3) كل شيء خرج منك بعد الوضوء فانه من الحبائل (6)

التهذيب ج 1 ص 21 ب 1 ح 52.

الاستبصار ج 1 ص 94 ب 56 ح 15.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 1.

ان سال من ذكرك شيء من مذى او ودى وانت في الصلاة فلا تغسله ولا تقطع الصلاة ولا تنقض له الوضوء، وان بلغ عقيبك فانما ذلك بمنزلة النخامة وكل شيء يخرج منك بعد الوضوء فانه من الحبائل او من البواسير وليس بشيء فلا تغسله من ثوبك الا ان تقدره (6)

الكافي ج 3 ص 39 ك 9 ب 25 ح 1.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 2.

ان عليا عليه السلام أمر المقداد ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واستحيا ان يسأله فقال فيه الوضوء قلت فان لم أتوضأ قال لا بأس به (8)

التهذيب ج 1 ص 18 ب 1 ذيل ح 43.

الاستبصار ج 1 ص 92 ب 1 ذيل ح 6.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ذيل ح 56.

ان على بن ابيطالب عليه السلام امر المقداد بن الاسود ان يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستحيا ان يسأله فقال فيه الوضوء (4)(8)

التهذيب ج 1 ص 18 ب 1 ذيل ح 42.

الاستبصار ج 1 ص 92 ب 1 ذيل ح 5.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ذيل ح 55.

وان المذى والودى (5) بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا

- 1- المذي هو الماء الرقيق الخارج عند الملاعبة والتقبيل والنظر بل والنظر بلا دفع وفتور، وهو في النساء أكثر (المجمع).
- 2- في الاستبصار (او ودى الخ).
- 3- كلمة (و) ليست في الاستبصار.
- 4- حمله الشيخ على فرض صحة السند على الاستحباب.
- 5- في روضة المتقين ج 1 ص 201 (والوذى الخ).

الاحليل ، وفي اربعة اشياء (1)المني والمذي والودي ، والودي ، فاما المنى وهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغُسل ، والمذي ما يخرج قبل المنى، والذي ما يخرج بعد المنى على اثره والودي ما يخرج على اثر البول، لا يجب في شيء من ذلك الغُسل ولا الوضوء، ولا غسل ثوب، ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المنى (غ)

الفقيه ج 1 ص 39 ب 16 ح 2.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 8.

ثلاث يخرجن من الاحليل وهن المنى فمنه الغُسل ، والودي فمنه الوضوء لانه يخرج من دريرة البول (2) قال : والمذي ليس فيه وضوء انما هو بمنزلة ما يخرج من الانف (6)

التهذيب ج 1 ص 20 ب 1 ح 49.

الاستبصار ج 1 ص 94 ب 56 ح 12.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 63.

عن الرجل يمذي وهو في الصلاة من شهوة او من غير شهوة قال : المذي منه الوضوء ؟ (8)

التهذيب ج 1 ص 21 ب 1 ح 53.

الاستبصار ج 1 ص 95 ب 56 ح 16.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 60.

عن المذي اينقض الوضوء ؟ قال : ان كان من شهوة نقض (3) (7)

التهذيب ج 1 ص 19 ب 1 ح 45.

الاستبصار ج 1 ص 92 ب 56 ح 8.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 58.

وعن المذي فامرني بالوضوء منه ثم اعدت عليه في سنة أخرى فامرني بالوضوء منه ، وقال : ان على بن ابيطالب ع امر المقداد بن الاسود ان يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستحيا ان يسأله فقال : فيه الوضوء (4) (8)

التهذيب ج 1 ص 18 ب 1 ح 42.

التهذيب ج 1 ص 18 ب 1 ح 43.

- 1- في روضة المتقين ج 1 ص 201 اى الاشياء التي تجيء من الرجل أربعة .
- 2- قال الشيخ قوله (والودي الخ) محمول على انه اذا لم يكن قد استبرأ من البول .
- 3- محمول على الاستحباب .
- 4- وزاد في موضع من التهذيب والاستبصار (قلت فان لم أتوضأ قال : لا بأس به .)

الاستبصار ج 1 ص 92 ب 56 ح 5.

الاستبصار ج 1 ص 92 ب 56 ح 6.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 55 و 56.

عن المذي فقال : ان عليا عليه السلام كان رجلا مذاء واستحيا ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمكان فاطمة عليها السلام فامر المقداد ان يسأله وهو جالس فسأله فقال له : ليس بشيء (6)

التهذيب ج 1 ص 17 ب 1 ح 39.

الاستبصار ج 1 ص 91 ب 56 ح 2.

الوافي ج 4 ص 41 ب 26 ح 54.

عن المذي فقال لا ينقض الوضوء ولا يغسل منه ثوب ولا جسد انما هو بمنزلة المخاط والبراق (5) أو (6)

الكافي ج 3 ص 39 ك 9 ب 25 ح 3.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 3.

عن المذي فقال ما كان منه بشهوة فتوضأ منه (1) (7)

التهذيب ج 1 ص 19 ب 1 ح 46.

الاستبصار ج 1 ص 93 ب 56 ح 9.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 9.

عن المذي فقال : ما هو عندي الا كالنخامة (6)

التهذيب ج 1 ص 17 ب 1 ح 38.

الاستبصار ج 1 ص 91 ب 56 ح 1.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 6.

عن المذي ، فقال : ما هو والنخامة إلا سواء (6)

الكافي ج 3 ص 39 ك 9 ب 25 ح 2.

عن المذي يسيل حتى يصيب الفخذ، فقال : لا يقطع صلاته ولا يغسله من فخذيه ، انه لم يخرج من مخرج المنى ، انما هو بمنزلة النخامة
(5)

الكافي ج 3 ص 40 ك 9 ب 25 ح 4.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 4.

عن المذي يصيب الثوب فقال : ينضح به بالماء ان شاء ، وقال : في المنى الذي يصيب الثوب فان عرفت مكانه فاغسله وان خفى عليك
فاغسله كله (5) أو (6)

التهذيب ج 1 ص 267 ب 12 ح 71.

التهذيب ج 2 ص 223 ب 11 ح 86.

ص: 10

1- كلمة (منها ليست في الاستبصار والوضوء محمول على الاستحباب.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 12.

عن المذي يصيب الثوب فيلتزق به قال : يغسله ولا يتوضأ (6)

التهذيب ج 1 ص 253 ب 12 ح 19.

الاستبصار ج 1 ص 175 ب 105 ح 3.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 15.

عن المذي يصيب الثوب قال : ان عرفت مكانه فاغسله، وان خفي مكانه عليك فاغسل الثوب كله (6)

التهذيب ج 1 ص 253 ب 12 ح 18.

الاستبصار ج 1 ص 174 ب 105 ح 2.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 14.

عن المذي يصيب الثوب قال لا بأس به فلما رددنا عليه قال تنضح بالماء (1) (6)

التهذيب ج 1 ص 253 ب 12 ح 20.

الاستبصار ج 1 ص 175 ب 105 ح 4.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 13.

عن المذي يصيب الثوب قال ، ليس

به بأس (6)

الكافي ج 3 ص 54 ك 9 ب 35 ح 5.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 1.

كان امير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءاً ولا غَسَل ما أصاب الثوب منه (غ)

الفقيه ج 1 ص 39 ب 16 ح 1.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 7.

وكان على عليه السلام لا يرى في المذي (2) وضوءاً ولا غسل ما أصاب الثوب منه (3) إلا في الماء الاكبر (1/6)

التهذيب ج 1 ص 18 ب 1 ح 41.

الاستبصار ج 1 ص 91 ب 56 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 39 ب 16 ح 1.

الكافي ج 3 ص 54 ك 9 ب 35 ح 6.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 5.

ولا نرى (4) في المذى وضوءاً ولا

ص: 11

1- في الاستبصار (ينضحه).

2- في الكافي (لا نرى في المذى الخ). ويأتي تحت عنوانه.

3- الى هنا تمّ حديث الفقيه .

4- في الفقيه (كان اميرالمؤمنين لا يرى الخ)، وفي التهذيبين (كان على عليه السلام لا يرى الخ).

عَسَلًا ، ما اصاب الثوب منه (1)، الا في الماء الأكبر (6)

الكافي ج 3 ص 54 ك 9 ب 35 ح 6.

الفقيه ج 1 ص 39 ب 16 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 17 ب 1 ح 41.

الاستبصار ج 1 ص 91 ب 56 ح 4.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 5.

و ليس في المذي من الشهوة ولا من الانعاز (2)، ولا من القبلة، ولا من مس الفرج ، ولا من المضاجعة وضوء، ولا يغسل منه الثوب ولا الجسد (6)

التهذيب ج 1 ص 19 ب 1 ح 47.

التهذيب ج 1 ص 253 ب 12 ح 021

الاستبصار ج 1 ص 93 ب 56 ح 10.

الاستبصار ج 1 ص 174 ب 105 ح 1.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 10.

(المذي الذي يخرج من الرجل قال -)

يأتي تحت عنوان (المذي يخرج من الخ)

المذي اينقض الوضوء (3)؟ فقال : لا ،

ولا يغسل منه الثوب ولا الجسد ، وانما هو بمنزلة البزاق والمخاط (6)

الاستبصار ج 1 ص 91 ب 56 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 17 ب 1 ح 9.

الوافي ج 4 ص 28 ب 17 ح 9.

المذي يخرج من الرجل قال : احد لك فيه حدا؟ قال قلت نعم جعلت فداك قال فقال آن خرج منك على شهوة فتوضأ، وان خرج منك على

غير ذلك فليس عليك فيه وضوء (6)

الاستبصار ج 1 ص 93 ب 56 ح 7.

التهذيب ج 1 ص 19 ب 1 ح 44.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 57.

(المذي ينقض الوضوء) تقدم تحت عنوان (المذي ينقض الخ)

و الوذي لا ينقض الوضوء (4) انما هو بمنزلة المخاط واليزاق (6)

التهذيب ج 1 ص 21 ب 1 ح 51.

الاستبصار ج 1 ص 94 ب 56 ح 14.

ص: 12

1- في الفقيه والتهديين (ولا غُسل ما أصاب الثوب منه الخ)

2- الانعاط هو الشبق يقال نعظ الذكر اذا انتشر، وانعظ الرجل اذا اشتهى الجماع (المجمع).

3- في التهذيب (المذي ينقض الوضوء الخ).

4- في الاستبصار (الوذي لا ينقض الوضوء الخ).

الوافي ج 4 ص 42 ب 24 ح 65.

(الوذى لا ينقض -) تقدم تحت عنوان (الوذى الخ)

(والمذى ليس فيه وضوء -) تقدم تحت عنوان (ثلاث الخ)

يخرج من الاحليل المنى والمذى والوذى والوذى فاما المنى فهو الذى تسترخي له العظام ويفتر به الجسد وفيه الغسل واما المذى فيخرج من الشهوة ولا شيء فيه ، واما الوذى فهو الذى يخرج بعد البول، واما الوذى الذى يخرج من الادواء ولا شيء فيه (6)

التهذيب ج 1 ص 20 ب 1 ح 48.

الاستبصار ج 1 ص 93 ب 56 ح 11.

الوافي ج 4 ص 41 ب 24 ح 53.

24- المذيع

(ان الله جعل - الى ان قال - والمذيع لما اراد الله ستره -) --- انظر الاذاعة

(مذيع الستراشاك -) --- انظر الاذاعة

(المذيع حديثنا كالجاحد له -) --- انظر الاذاعة

(1)

(المذيع لامرنا -) --- انظر الاذاعة

(المستتر - والمذيع بالسيئة مخذول -) --- انظر الذنب

الميم والراء

1- المَر

* المَر (1)

كان امير المؤمنين عليه السلام يضرب بالمر -) --- انظر طلب الرزق

(ليس لاهل سرف ولا لاهل مر -) --- انظر المتعة

(ليس لاهل مكة ولا لاهل مر -) --- انظر المتعة

(دخل رجلان - ليس يحصد احد من المر حلوا -) --- انظر الظلم

(لما حضرت ابي علي بن الحسين - اصبر على الحق وان كان مرا -) --- انظر الصبر

(لما حضرت ابي الوفاة - اصبر على الحق وان كان مرا .) --- انظر الصبر

(ما جعل الله في شيء من المر شفاء -) --- انظر الشفاء

ص: 13

1- المر: به فارسي بيل را گویند. و موضع بقرب مكة من جهة الشام (المجمع) .

(من مرّ العيش .)--- انظر العيش

3- المرأة

(الاشياء - كالناظر في المرأة-)--- انظر التوحيد

(ان عثمان - الى ان قال - فدعا علي بمرأة-)--- انظر القصاص

(ان يحيى بن اكنم - فينظرون في المرأة-)--- انظر الارث

(لا تنظر في المرأة.)--- انظر المحرم

لا ينظر المحرم في المرأة لزينة فان

نظر فليلب (6)

الكافي ج 4 ص 357 ك 15 ب 93 ح 2.

(المسلم مرآة لأخيه-)--- انظر المسلم

4- المرء

(اترك المرء وان كنت محقا -) تقدم في السخاء تحت عنوان (من يضمن الخ)

اذا صمت فليصم - الى ان قال - ودع المرء واذي الخادم (1) (6)

الفقيه ج 2 ص 68 ب 32 ح 10.

الكافي ج 4 ص 87 ك 14 ب 11 ذيل ح 3.

التهذيب ج 4 ص 194 ب 48 ح 3.

ان تترك المرء وان كنت محقا (6)

الكافي ج 2 ص 122 ك 5 ب 59 ذيل ح 6.

(ان المعرفة - وقلة مرانه-)--- انظر المؤمن

اورع الناس من ترك المرء وان كان محقا (6/م)

الفقيه ج 4 ص 282 ب 1769 ذيل ح 16.

(اياك وملاحاة الرجال -) يأتي تحت عنوان (قال جبرئيل الخ)

و اياكم والخصومة ، فانها تشغل القلب و تورث النفاق وتكسب الضغائن (6)

الكافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 8.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 9.

اياكم والمرء والخصومة فانهما

يمرضان القلوب على الإخوان، وينبت عليهما النفاق به (1/6)

الكافي ج 2 ص 300 ك 5 ب 120 ح 1.

الوافي ج 3 ص 158 ب 158 ح 1.

ص: 14

اياكم والمشاركة (1) فانها تورث المعرة (2) وتظهر المعورة (3) (6)

الكافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 7.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 8.

(ثلاث من لقي الله - إلى ان قال - وترك المرء وان كان محقا -) --- انظر الثلاثة

قال جبرئيل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم اياك وملاحاة (4) الرجال (6)

الكافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 6.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 7.

لا تمار فيذهب بهاءك -) --- انظر الدعابة

لا تمارين حلوما ولا سفيها، فان الحلیم يقليك (5) والسفيه يؤذيك (6)

كافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 4.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 4.

ما اتانى جبرئيل عليه السلام قط الا وعظنى فأخر قوله لي اياك ومشاركة الناس فانها تكشف العورة، وتذهب بالعز (6/م)

الكافي ج 2 ص 302 ك 5 ب 120 ح 10.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 10.

ما عهد الي جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد الي في معاداة الرجال (6/م)

الكافي ج 2 ص 302 ك 5 ب 120 ح 11.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 6.

ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتيني إلا قال يا محمد اتق شحناء الرجال وعداوتهم (6/م)

الكافي ج 2 ص 302 ك 5 ب 120 ح 12.

الكافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 9.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 5.

من زرع العداوة حصدا ما بذر (6)

الكافي ج 2 ص 302 ك 5 ب 120 ح 12.

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 11.

من نصب الله غرضا للخصومات او شك ان يكثر الانتقال به (غ)

الكافي ج 2 ص 301 ك 5 ب 120 ح 3.

ص: 15

1- المشاركة ، المخاصمة.

2- المعرفة. الاثم والاذى.

3- المعورة. اي العيوب المستورة (المرآت) .

4- الملاحاة. اي المقاولاة والمخاصمة والمنازعة كما في (المجمع والمرآت).

5- القلاء . البعض يقلبك اي يبغضك كما في المجمع .

الوافي ج 3 ص 159 ب 158 ح 3.

(من يحب المرء يُشتم -) تقدم في العشرة تحت عنوان (يا بني لا تقترب الخ)

(من يضمن لي - الى ان قال - واترك المرء وان كنت محقا -)--- انظر السخاء

5- المرائي

(ان عليا عليه السلام كان عندكم - الى ان قال - ولقالوا مرائي -)--- انظر اللباس

(بينا انا - الى ان قال - لقال الناس هذا مرائي مثل عباد -)--- انظر اللباس

(ثلاث علامات للمرائي -)--- انظر الرياء

(ياعلى للمؤمن - الى ان قال - وللمرائي ثلاث علامات -)--- انظر الثلاثة

6- المراجعة

* المراجعة (1)

(انا نبعث - الى ان قال - اذا كان مراجعة -)--- انظر البيع

(انا نبعث - الى ان قال - اذا كانت مراجعة -)--- انظر البيع

(انا نشترى - الى ان قال - اذا بعته مراجعة -)--- انظر البيع

(عن رجل ابتاع متاعا جماعة فيطلب منه مراجعة -)--- انظر البيع

(عن رجل اشترى بيعا - الى ان قال - يبيعه مراجعة -)--- انظر البيع

(عن رجل اشترى من - الى ان قال - من رجل آخر مراجعة -)--- انظر البيع

(عن رجل يبتاع ثوبا فيطلب منه مراجعة -)--- انظر البيع

(عن الرجل يحمل - الى ان قال - لا يبيعهم مراجعة -)--- انظر البيع

(عن الرجل يشترى المتاع جميعا ابيعه مراجعة -)--- انظر البيع

(عن شراء - الى ان قال - فيشترى منهم مراجعة -)--- انظر البيع

(في رجل يشترى - الى ان قال - ليس له ان يبيعه مراجعة -)--- انظر البيع

(في الرجل يشتري المتاع - الى ان قال - مرابحة ثوبا ثوبا -)---انظر البيع

(يحيثني الرجل فيطلب العينة فاشترى اله المتاع مرابحة -) انظر العينة

7- المرائب

(عن الصلاة في مرائب الغنم -)--- انظر الصلاة

ص: 16

1- بيع الماربة. هو البيع برأس المال مع زيادة (المجمع).

(لا بأس بالصلاة في مريض الغنم -)---انظر الصلاة

(نظفوا مريضها -)--- انظر الغنم

8- المرابطه

(ذكر - الى ان قال - كالمرابط في سبيل الله)---انظر المرأة

(لا تصل في مرابط -)--- انظر الصلاة

9- المرابطة

(اصبروا وصابروا وربطوا -)---انظر الفرائض

(ان ابى حدثنى -)--- انظر الحج

(ان رجلا من مواليك -)--- انظر الجهاد

(انى كنت نذرت -) يأتي تحت عنوان (كتب رجل من بني هاشم الخ)

(الرباط ثلاثة -)--- انظر الجهاد

كتب رجل من بني هاشم الى ابى جعفر الثاني عليه السلام انى كنت نذرت نذرا منذ سنتين ان اخرج الى ساحل من سواحل البحر الى ناحيتنا مما يرباط فيه المتطوعة نحو مرابطهم بجدة وغيرها من سواحل البحرافترى جعلت فداك انه يلزمني الوفاء به او لا يلزمني ؟ او افتدى الخروج الى ذلك الموضوع بشيء من ابواب البر لأصير اليه ان شاء الله تعالى ؟ فكتب اليه بخطه وقرأته ان كان سمع منك تذرك احد من المخالفين فالوفاء به أن كنت تخاف شنعتة (1). والا فاصرف مانويت من ذلك (2) في ابواب البر ، وفقنا الله واياك لما يحب ويرضى

التهذيب ج 6 ص 126 ب 56 ح 4.

التهذيب ج 8 ص 311 ب 14 ح 33.

(كم الرباط عندكم -)--- انظر الرباط

(ما تقول في هولاء -)--- انظر الجهاد

10- المرات

(اذا اصبحت وامسيت فقل عشر مرات -)---انظر الشكر

(ان العبد يوقظ ثلاث مرات -)---انظر الليل

(تقول ثلاث مرات -)---انظر الشكر

(ثم يقوم الرجل فيحلف اربع مرات -)--- انظر اللعان

ص: 17

1- في موضع من التهذيب (شنبعته) .

2- في موضع من التهذيب (فاصرف مانويت من نفقة في ذلك في ابواب البر الخ).

(حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - انا اتصفهم في كل يوم خمس مرات -)--- انظر الاحتضار

(دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - انا اتصفهم في كل يوم خمس مرات -)--- انظر الاحتضار

(قل يارب يارب عشر مرات -)--- انظر الرب

(ما من أهل بيت - الى ان قال - في كل يوم خمس مرات -)--- انظر ملك الموت

(من قال اذا صلى المغرب ثلاث مرات -)--- انظر الدعاء

(من قال اربع مرات -)--- انظر التحميد

(من قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات -)--- انظر الدعاء

(من قال عشر مرات قبل ان -)---انظر التهليل

(من قال عشر مرات يا رب -)---انظر الرب

(من قال في كل يوم عشر مرات -)--- انظر التهليل والدعاء

(من قال يا الله يا الله عشر مرات -)---انظر التهليل

(من قال يارب يارب -) تقدم في الرب تحت عنوان (مرض الخ)

(يا بحر - حتى فعلت ذلك ثلاث مرات -)--- انظر حُسْن الخُلُق

(يقولها ثلاث مرات -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (من قال في دبر صلاة الخ)

11- المراجعة

(ان شريكا - فاراد مراجعتها -)--- انظر الطلاق

(رجل طلق امرأته ثم راجعها -)--- انظر الطلاق

(عن رجل طلق امرأته ثم لم يراجعها -)--- انظر الطلاق

(عن الفقاع واصفه له - الى ان قال - لا تشربه ولا تراجعني فيه -)--- انظر الفقاع

(عن الذي يطلق ثم يراجع -)--- انظر الطلاق

(في رجل طلق امرأته ثم لم يراجعها -)--- انظر الطلاق

(في الذي يراجع ولم يشهد -)---انظر الطلاق

(المراجعة في الجماع -)---انظر الطلاق

(المراجعة هي الجماع -)---انظر الطلاق

ص: 18

12- المراد

(ان ابامراد بعث -)--- انظر البدن

(ان مرادا بعث -)--- انظر البدن

(لما ضرب اميرالمؤمنين - فذاك المراد -)--- انظر على بن ابيطالب

13- مراد بن خارجه

(اما انا فاذا كان يوم الجمعة -)---انظر الجمعة

14- المرارة

(ان العبد من عبيدي - فاتردد مرارا على -)--- انظر الذنب

(بيننا - الى ان قال - لعل مرارا هاج لك -)--- انظر اللواط

(دخلت الى ان قال - ويطفى المرار -)---انظر الماء

(شكوت - الى ان قال - اشربتها قط قلت نعم مرارا -)--- انظر اللبن

(عن الرجل يزني في اليوم الواحد مرارا)---انظر الحدود

(عن القوم يشترون - الى ان قال - فرد عليه مرارا -)---انظر البيع

(من اجنب في يوم او في ليلة مرارا -)--- انظر الجنب

15- المرارة

(عثرت فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة -)--- انظر الجبيرة

16- مرازم

(اذا اراد احدكم شيئا -)--- انظر الاستخارة

(اذا فدحك امر -)--- انظر الحاجة

(اصلحك الله ان عليّ نوافل -)--- انظر النوافل

(ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصلي -)---انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني جعلت -)---انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(ان الله تبارك و تعالى انزل في القرآن -)--- انظر العلم

(اى شىء يقرأ فيهما فقال -) تقدم في الاستخارة تحت عنوان (اذا أراد أحدكم شيئاً الخ)

(ايما مؤمن اوصل -)--- انظر المعروف

(دخل ابو عبدالله عليه السلام يوماً الى منزل -)---انظر الكتاب

(دخلت انا وعمّار -)--- انظر المدينة

ص: 19

(دخلت مع الحسن -) --- انظر البخور

(ذكر أبو عبدالله عليه السلام -) --- انظر البيض

(رايت ابا الحسن -) --- انظر الطعام

(سألت ابا عبدالله -) --- انظر الروضة

(سجد وجهي -) --- انظر الدعاء

(سجدة الشكر -) --- انظر سجدة الشكر

(الصيام بالمدينة -) --- انظر الصوم

(العقيقة ليست -) --- انظر العقيقة

(عليكم بالصلاة -) --- انظر العشرة

(عن امرأة أيامرت ابنها -) --- انظر الزنا

(عن الرجل الحاضر -) --- انظر الإزار

(عن الرجل المتمتع -) --- انظر المتمتع

(عن المريض لا يقدر -) --- انظر المريض

(فاذا رفعت راسك -) --- انظر الدعاء

(في الرجل المتمتع -) --- انظر المتمتع

(في الرجل يعطى الشيء -) --- انظر الوصية

(كان يعمل لأبي الحسن -) --- انظر الفقاع

(كنتُ مرضتُ اربعة اشهر لم أتفل -) --- انظر النوافل

(ركن مرض اربعة اشهر ولم اصل -) --- انظر النوافل

(ما عبد الله بشيء -) --- انظر الحقوق

(متى اصلى صلاة -) --- انظر الليل

(مرضتُ اربعة اشهر -) --- انظر المريض

(ولد لي غلام -) --- انظر الغلام

(وليس له غائلة اللحم -) --- انظر اللحوم

(يا محمد اني خلقت -) --- انظر الحجة

(يقطع صاحب العمرة -) --- انظر التلبية

17- مرازم بن حكيم

(اذا هممت بخير -) --- انظر الخير

(أمر ابو عبدالله عليه السلام بكتاب -) انظر الكتاب

(ان حارثاً الاعور -) --- انظر الأنس

(أيما مؤمن اوصل -) --- انظر المعروف

(زاملت محمد بن مصادف -) --- انظر المدينة

(كان عند ابى عبدالله -) --- انظر الهجرة

(كنت مرضتُ -) --- انظر النوافل

(ماتنباً نبيّ قط -) --- انظر البداء

(المتمتع يدخل -) --- انظر المتمتع

18- مرازم بن حكيم الازدى

(اي رجل لم يقلها -) --- تقدم في الختان

تحت عنوان (في الصبي الخ)

(في الصبي اذا -) --- انظر الختان

(مرضتُ اربعة اشهر -) --- انظر المريض

19- المراعي

(ان لنا ضياعا ولها الدواب وفيها مراعي -)--- انظر الضياع

(الرجل يبيع المراعي -)--- انظر البيع

(عن بيع الكلاء والمراعي -)--- انظر البيع عن الرجل تكون له - اعطني مراعي ضيعتك -)--- انظر الضيعة

20- المرافق

(ألا تخبرني من اين علمت - الى ان قال - وايديكم الى المرافق -)--- انظر المسح

(عن قول الله عزوجل فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق -)--- انظر الوضوء

(عن قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق -)--- انظر الوضوء

(عن المرأة اذا ماتت فقال يدخل يده تحت قميصها الى المرافق -)--- انظر الغُسل

(في المرأة اذا ماتت و - الى ان قال - فيغسلها الى المرافق -)--- انظر الغُسل

21- المرافقون

(كنا مرافقين لقوم بمكة -)--- انظر اللقطة

22- المرافقة

(رافقتُ ابا جعفر -)--- انظر السلطان

(ليس منا - الى ان قال - ومرافقة مَنْ رافقه -)--- انظر المصاحبة

23- المراقبة

(من خلا بذنب فراقب الله -)--- انظر الذنب

24- المراكب

(كنت ببغداد - فسألت عن المراكب التي -)--- انظر الحجة

(لا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس -)--- انظر اللباس

25- المراودة

(في رجل راود امرأة-)--- انظر الدينة

26- المراوضة

(الرجل يريد ان - الى ان قال - انما هذه المراوضة-)---انظر البيع

27- المراهق

(انه كان مراهقا -) تقدم في التعزية تحت عنوان (وعزى الصادق الخ)

28- المرء

(اذا طلب احدكم - يامن يحول بين المرء وقلبه-)---انظر الدعاء

(اذا عطس المرء المسلم-)--- انظر العطاس

(اعجاب المرء-)--- انظر العقل

ص: 21

(ان البيت اذا كان فيه المرء المسلم -)---انظر القرآن

(ان في كتاب امير - يا من يحول بين المرء وقلبه -)--- انظر الدعاء

(ان المرء المسلم -)--- انظر الأمر

بالمعروف تحت عنوان (خطب الخ)

(ان من سعادة المرء -)--- انظر التجارة

(ان من القسم المصلح للمرء -)--- انظر الزوجة

(انصاف المرء من نفسه -) تقدم في الحقوق تحت عنوان (كتب الخ)

(انفع الاشياء للمرء -)--- انظر العيب

(اني اكره للمرء ان -)--- انظر الجماعة

(اوشك دعوة واسرع اجابة دعاء المرء -)---انظر الدعاء

(اي الخصال بالمرء اجمل -)--- انظر المؤمن

(التواضع - درجات منها ان يعرف المرء -)---انظر التواضع

(ثلاث يصفين وذا المرء .)--- انظر العشرة

(ثلاث لا يزيد الله بهن المرء -)--- انظر الثلاثة

(حسب المرء دينه -)--- انظر الحسب

(دعاء المرء لآخيه -)--- انظر الدعاء

(الرجل يكون في داره - كل ماغاب من يد المرء المسلم -)--- انظر الشهادة

(سخاء المرء -)--- انظر السخاء

(عجبت للمرء -)--- انظر الرضا بالقضاء

(كان ابي يقول اذا صلى - يا من يحول بين المرء وقلبه -)--- انظر الدعاء

(كتب - الى ان قال - يسر المرء -)---انظر ابن عباس

(كفى بالمرء إثماً)--- انظر العيال

(كفى بالمرء اعتماداً)--- انظر السعي في حاجة المؤمن

(كفى بالمرء خزيًا)--- انظر اللباس

كفى بالمرء شغلاً بنفسه عن الناس (5/م)

الكافي ج 2 ص 147 ك 5 ب 66 ذيل ح 16.

(كفى بالمرء عيباً)--- انظر العيب

(كل امرء تدبره)--- انظر التدبير

(ولا تكون دواراً) الى ان قال - لا ينبغي للمرء المسلم -)--- انظر المباشرة

(لا يجني على المرء)--- انظر اليد

(لا يصلح المرء المسلم)--- انظر الثلاثة

(لا ينبغي للمرء المسلم ان يوافي)--- انظر مجالسة اهل المعاصي

ص: 22

(لا ينبغي للمرء المسلم في الحسب -) انظر المباشرة تحت عنوان (لا تكونن الخ)

لسان الصدق للمرء يجعله الله في الناس خيرا من المال يأكله ويورثه، - (1/6)

الكافي ج 2 ص 154 ك 5 ب 68 ذيل ح 19.

(لن يرغب المرء عن عشيرته -) --- انظر الرَّحِم

المرء على دين خليله وقرينه (6)

الكافي ج 2 ص 375 ك 5 ب 163 ذيل ح 3.

الكافي ج 2 ص 642 ك 8 ب 4 ذيل ح 10.

(المرء مع مَنْ أحب -) تقدم في الحب تحت عنوان (اذا اردت ان تعلم الخ)

(من سعادة المرء ان لا تطمئ -) --- انظر السعادة

(من سعادة المرء ان يكون القيم على عياله -) --- انظر السعادة

(من سعادة المرء ان يكون متجره -) --- انظر التجارة

(من سعادة المرء الزوجة -) --- انظر الزوجة

(من سعادة المرء المسلم المركب -) --- انظر الدابة

(من سعادة المرء المسلم المسكن -) --- انظر السعادة

(من صحة يقين المرء -) --- انظر اليقين

(يحب المرء المسلم لأخيه ما يحب -) تقدم في الحقوق تحت عنوان (كنت عند الخ)

(ينبغي للمرء المسلم -) --- انظر البخور

(يهلك المرء المسلم -) --- انظر الأُنس

29- المرأتان

(اتي امير المؤمنين عليه السلام بامرأتين -) --- انظر المساحقة

(عن الرجل يكون له المرأتان -) --- انظر القسمة بين الأزواج

(عن المرأتين توجدان -) --- انظر الحدود

(المرأتان تنامان في ثوب واحد -) --- انظر الحدود

30- المرأة

* المرأة (1)

(اتحج المرأة عن الرجل -) --- انظر الحج

ص: 23

1- يأتي في النساء ما يناسب المقام .

(اتحرم المرأة وهي -)--- انظر الاحرام

(أتزوج المرأة ايصلح -)--- انظر المهر

(أتزوج المرأة شهراً-)--- انظر المتعة

(أتزوج المرأة متعة-)--- انظر المتعة

(أتزوج المرأة و ادخل بها -)--- انظر المهر

(احرام المرأة في وجهها -) تقدم في المحرم تحت عنوان (المحرمة لا تتنقب الخ)

(اخبرني عن مهر المرأة الذي لا يجوز -)---انظر المهر

(ادنى الطهر عشرة ايام وذلك ان المرأة اول ما -)--- انظر الحيض

(ادنى ما تحمل المرأة-)--- انظر الحمل

(اذا اتى الرجل المرأة في دبرها-)--- انظر الغسل

(إذا اتى الرجل المرأة في الدبر-)--- انظر الصوم

(إذا ادعت المرأة على-)--- انظر العينين

(إذا اراد الرجل ان يتزوج المرأة-)---انظر التزويج

(إذا ارتدت المرأة-)--- انظر الارتداد

(إذا اشترطت على المرأة -)--- انظر المتعة

(إذا اشرفت المرأة على مناسكها-)---انظر الحج

(إذا اعتمرت المرأة ثم-)--- انظر الطواف

(إذا أمنت المرأة-)--- انظر الغسل

(إذا بلغت المرأة خمسين-)--- انظر الحيض

(إذا تزوج الرجل المرأة ثم خلا-)---انظر المهر

(إذا تزوج الرجل المرأة ثم طلقها-)--- انظر الطلاق

(إذا تزوج الرجل المرأة الثيب -) --- انظر العنين

(إذا تزوج الرجل المرأة حرمته -) --- انظر التزويج

(إذا تزوج الرجل المرأة فطلقها -) --- انظر الطلاق

(إذا تزوج الرجل المرأة لا يحل -) --- انظر المهر

(إذا تزوج الرجل المرأة في عدتها -) --- انظر التزويج

(إذا تزوج الرجل المرأة فوق عليها -) --- انظر العنين

(إذا تزوج الرجل المرأة لجمالها -) --- انظر التزويج

(إذا تزوج الرجل المرأة لمالها -) --- انظر التزويج

ص: 24

(إذا تزوج الرجل المرأة و هو لا يقدر -) --- انظر العنين

(إذا توفيت المرأة -) --- انظر الغسل

(إذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها -) تقدم في الحج تحت عنوان (قد عرفتنى الخ)

إذا جلست المرأة (1) مجلساً فقامت عنه فلا يجلس في مجلسها رجل (2) حتى يبرد (3) قال وسئل النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ما زينة المرأة للأعمى ؟ قال الطيب والخضاب فإنه من طيب النسمة (6/م)

الكافي ج 5 ص 565 ك 18 ب 190 ح 38.

الفتاوى ج 3 ص 298 ب 144 ح 3.

الفتاوى ج 3 ص 361 ب 178 ح 5.

(إذا حاضت المرأة فليأتها -) --- انظر الحيض

(إذا حاضت المرأة وكان حيضها خمسة أيام -) تقدم في الحيض تحت عنوان (ادنى الطهر الخ)

(إذا حاضت المرأة وهي جنب -) --- انظر الحيض

(إذا حاضت المرأة وهي في الطواف -) --- انظر الطواف

(إذا حضر ولادة المرأة -) --- انظر الولادة

(إذا خدشت المرأة وجهها -) تقدم في الكفارة تحت عنوان (عن رجل شق الخ)

(إذا خطب الرجل المرأة -) --- انظر الخطبة

(إذا رأت المرأة الدم بعد ما يمضي من -) تقدم في الحيض تحت عنوان (المرأة ترى الطهر قبل الخ)

(إذا رأت المرأة الدم قبل -) --- انظر الحيض

(إذا رأت المرأة الصفرة -) --- انظر الحيض

(إذا رأت المرأة الطهر -) --- انظر الحيض

(إذا سجدت المرأة -) --- انظر السجود

(إذا صلت المرأة خمسها -) --- انظر الزوج

(إذا صلت المرأة في المسجد)---انظر الجمعة

(إذا صليت على المرأة فقم)---انظر الصلاة على الميت

ص: 25

-
- 1- في موضع من الفقيه (إذا قامت المرأة الخ).
 - 2- في موضع من الفقيه (احد) وفي موضع آخر (احد في ذلك المجلس حتى يبرد).
 - 3- الى هنا تم حديث الفقيه .

(إذا طافت المرأة الحائض -) --- انظر الطواف

(إذا طافت المرأة طواف -) --- انظر الطواف

(إذا طلق الرجل المرأة الحبلى -) --- انظر الطلاق

(إذا طلق الرجل المرأة فادعت -) --- انظر الطلاق

(إذا طلق الرجل المرأة فتزوجت -) --- انظر الطلاق

(إذا طلق الرجل المرأة في مرضه -) --- انظر الارث

(إذا طلق الرجل المرأة فهو أحق بها -) --- انظر العدة

(إذا طلق الرجل المرأة قبل -) --- انظر الطلاق

(إذا طلق الرجل المرأة و هو -) --- انظر العدة

(إذا طلق الرجل المرأة وهي حبلى -) --- انظر الطلاق

(إذا طلقت المرأة التي لم يدخل بها -) --- انظر الطلاق

(إذا طلقت المرأة ثم -) --- انظر الارث

(إذا طلقت المرأة وهي حامل -) --- انظر الطلاق

(إذا طهرت المرأة في وقت -) --- انظر الحيض

(إذا طهرت المرأة قبل طلوع -) --- انظر الحيض

(إذا طهرت المرأة قبل غروب -) --- انظر الحيض

(إذا طهرت المرأة من حيضها -) تقدم في الصوم تحت عنوان (وإذا طهرت المرأة الخ)

(إذا فجر الرجل بالمرأة -) --- انظر الزنا

(إذا قالت المرأة زوجي عليّ -) --- انظر الظهار

(إذا قالت المرأة لزوجها جملة -) --- انظر الخلع

(إذا قالت المرأة والله -) --- انظر الخلع

(إذا قامت المرأة (1) عن مجلسها فلا يجلس احد في ذلك المجلس حتى يبرد (6/م).

ص: 26

1- في الكافي وموضع من الفقيه (اذا جلست المرأة الخ). وتقدم تحت عنوانه .

الفقيه ج 3 ص 361 ب 178 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 298 ب 144 ح 3.

الكافي ج 5 ص 564 ك 18 ب 190 ح 38.

(إذا قامت المرأة في الصلاة)---انظر الصلاة

(إذا قبل الرجل المرأة من)---انظر النواقض

(إذا قتل الرجل المرأة)--- انظر الدية

(إذا قتلت المرأة)--- انظر الدية

(إذا كابر الرجل المرأة على نفسها)--- انظر الحدود

(إذا كان للمرأة حلي لم تحدته للاحرام لم تنزع حليها (غ)

الفقيه ج 2 ص 220 ب 117 ح 47.

(إذا كانت ايام المرأة عشرة)---انظر الحيض

إذا كانت المرأة ثقة صدقت في قولها (6)

التهذيب ج 8 ص 34 ب 3 ذيل ح 24.

الاستبصار ج 3 ص 275 ب 164 ذيل ح 22.

(إذا كانت المرأة حائضا)--- انظر الحيض

(إذا كانت المرأة حبلي لم ترجم)--- انظر الرجم

(إذا كانت المرأة طامثا)--- انظر الحيض

(إذا كانت المرأة مالكة)--- انظر الثيب

(إذا كانت المرأة مريضة)--- انظر الاحرام

(إذا كانت المرأة مسنة -) يأتي في النساء تحت عنوان (انه قرأ الخ)

(إذا لبست المرأة)--- انظر الثوب

(إذا لم يحضر الرجال الميت تقدمت المرأة-)--- انظر الصلاة على الميت

إذا ماتت المرأة وفي بطنها ولد يتحرك فيتخوف عليه فشق بطنها (1) واخرج الولد، وقال في المرأة يموت ولدها في بطنها فيتخوف عليها قال :
لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه (2) اذا لم ترفق به النساء(1/6)

الكافي ج 3 ص 206 ك 11 ب 72 ح 2.

الكافي ج 3 ص 155 ك 11 ب 26 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 344 ب 13 ح 17.

الفقيه ج 1 ص 97 ب 24 ذيل ح 47 بتفاوت .

ص: 27

1- في موضع من الكافي (شق بطنها الخ) وفي التهذيب (يشق ويخرج الولد الخ).

2- الى هنا تم حديث موضع من الكافي.

إذا ماتت المرأة وهي حامل وولدها (1) يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الأيسر وأخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية أدخل إنسان يده في فرجها وقطع الولد بيده وأخرجه (غ)

الفقيه ج 1 ص 97 ب 26 ذيل ح 47.

الكافي ج 3 ص 206 ك 11 ب 72 ح 2.

الكافي ج 3 ص 155 ك 11 ب 16 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 344 ب 13 ح 17.

(إذا مكثت المرأة عشرة أيام -) --- انظر الحيض

(إذا نشزت المرأة -) --- انظر الخلع

(إذا نظر أحدكم إلى المرأة الحسناء -) --- انظر النظر

(إذا وجد الرجل مع المرأة -) --- انظر الحدود

(إذا وجد الرجل والمرأة -) --- انظر الحدود

(إذا ولدت المرأة -) --- انظر النفاس

(أرى أن للمرأة نصف خدمة المدينة -) يأتي في المهر تحت عنوان (عن رجل تزوج امرأة على جارية الخ)

(أصلحك الله ما أقرار المرأة هاهنا -)

تقدم في الخلع تحت عنوان (لا يكون خلع الخ)

(أصلى والمرأة إلى جنبى -) --- انظر الصلاة

اعلموا أن المرأة السوداء إذا كانت ولودا أحب إلي من الحسناء العاقر (م)

الفقيه ج 3 ص 248 ب 111 ح 9.

(إقامة المرأة أن تكبر -) --- انظر الإقامة

أقني حياءك ما أقبح بالمرأة ذات حسب ودين في كل يوم تشكو زوجها (2) - (6)

الكافي ج 3 ص 252 ك 11 ب 95 ذيل ح 8.

الوافي ج 2 ص 51 ب 20 ذيل ح 32.

(اقوم اصلى بمكة والمرأة -) --- انظر مكة

(الا تسمع الى هذه المرأة وهذه المسائل -)

يأتي في النبيذ تحت عنوان (دخلت أم خالد الخ)

(القى المرأة بالفلاة -) --- انظر المتعة

(اما المرأة اذا قتلت وهي حامل -) تقدم في الدية تحت عنوان (عرضت هذه الرواية الخ)

ص: 28

-1

-2 تقدم تمام الحديث في الحججة تحت عنوان (سأل عيسى بن عبدالله الخ).

(اما المرأة التي قتلت فليس عليها شيء -) تقدم في الجنين تحت عنوان (عن امرأة دخل الخ)

(امرأة متمتعة قدمت -) --- انظر الطواف

ان ابراهيم عليه السلام شكى الى الله عزوجل ما يلقي من سوء خلق سارة فاوحى الله تعالى اليه انما مثل المرأة مثل الضلع المعوج آن اقمته كسرتة وان تركته استتمعت به ، اصبر عليها(6)

الكافي ج 5 ص 513 ك18 ب153 ح 2.

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 3 بتفاوت.

(ان ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام شكى الى الله عزوجل خلق سارة فاوحى الله عزوجل اليه ان مثل المرأة مثل الضلع ان اقمته انكسر وان تركته استتمعت به (1) قلت من قال هذا؟ فغضب ثم قال هذا والله قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (6)

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 3.

الكافي ج 5 ص 513 ك18 ب 153 ح 2 بتفاوت.

(ان ادعى زوج المرأة -) --- انظر الدعاوى

(ان ارادوا أهل المرأة ان يقتلوه -) تقدم في الدية تحت عنوان (رجل قتل امرأة الخ)

(ان استطعت ان لا تملك المرأة من امرها ما جاوز -) يأتي في الوصية تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)

(ان خطأ المرأة والعبد -) تقدم في الدية تحت عنوان (عن امرأة وعبد الخ)

(ان خطأ المرأة والغلام -) انظر الدية تحت عنوان (عن غلام الخ)

(ان ذبيحة المرأة -) --- انظر الذبائح

(ان الرجل اذا تزوج المرأة متعة -) --- انظر المتعة

(ان الرجل اذا تزوج المرأة وعلم -) --- انظر النكاح

(ان شَعْر المرأة و عذرتها -) --- انظر الحدود

(ان عرض للمرأة طمث -) --- انظر الحيض

(ان عليا عليه السلام كان لا يورث المرأة -) --- انظر الارث

1- الى هنا تم حديث الكافي

(ان قتل رجل امرأة حُيِّر اولياء المرأة-)---انظر القتل

(ان قتلت المرأة الرجل-)---انظر الدية

(ان كان الشؤم في شيء ففهي لسان المرأة (م)

الفقيه ج 4 ص 263 ب 176 ذيل ح 4.

(ان كانت المرأة دبرت وبها حبل -) تقدم في التدبير تحت عنوان (عن امرأة دبرت الخ)

(ان الله جعل للمرأة ان تصبر صبر-)---انظر الشهوة

(ان الله جعل للمرأة صبر عشر رجال-)---انظر الشهوة

(ان لم يكن للمرأة يوم ماتت ولد-) يأتي في المملوك تحت عنوان (عن مملوك لرجل الخ)

(ان مثل المرأة مثل الضلع -) تقدم تحت عنوان (ان ابراهيم الخ)

(ان المرأة احق بالمتاع-)---انظر الدعوى

ان المرأة اذا اسنت ذهب (1) خير شطريها وبقي شرهما وذلك انه يعقم رحمها ويسوء خلقها ويحتد لسانها ، وان الرجل اذا اسن (2)

ذهب شر شطريه وبقي خيرهما وذلك انه يؤوب عقله ويستحكم رأيه ويحسن خلقه (6)

الكافي ج 5 ص 518 ك 18 ب 157 ذيل ح 12.

الفقيه ج 3 ص 298 ب 144 ذيل ح 5 بتفاوت .

(ان المرأة اذا بلغت-)---انظر الحيض

ان المرأة اذا كبرت ذهب خير شطريها وبقي شرهما ذهب جمالها وعقم رحمها واحتد لسانها (5)

الكافي ج 5 ص 515 ك 18 ب 155 ح 6.

الكافي ج 3 ص 518 ك 18 ب 157 ذيل ح 12 بتفاوت.

الفقيه ج 3 ص 298 ب 144 ذيل ح 5 بتفاوت .

ان المرأة اذا كبرت ذهب خير شطريها وبقي شرهما، ذهب جمالها واحتد لسانها ، وعقم رحمها، وان الرجل اذا كبر ذهب شر شطريه وبقي

خيرهما ثبت عقله واستحكم رأيه وقلّ جهله (5)

- 1- في الفقيه (ان المرأة اذا كبرت الخ).
- 2- في الفقيه (وان الرجل اذا كبر الخ).

الفقيه ج 3 ص 298 ب 144 ذيل ح 5.

الكافي ج 5 ص 518 ك 18 ب 157 ذيل ح 12 بتفاوت.

(ان المرأة أول ما تحيض -) تقدم في الحيض تحت عنوان (ادني الطهر الخ)

(ان المرأة ماتت وتركت في يده مالا وضبعة -) يأتي في المملوك تحت عنوان (عن مملوك لرجل الخ)

(ان المرأة تقابل (تعامل) الرجل -) تقدم في الدية تحت عنوان (ما تقول في رجل قطع الخ)

ان المرأة ريحانة وليست بقهر مائة فدارها على كل حال و احسن الصحبة لها ليصفو عيشك - (1)

الفقيه ج 3 ص 362 ب 178 ذيل ح 13.

الفقيه ج 4 ص 280 ب 167 ذيل ح 10.

الكافي ج 5 ص 510 ك 18 ب 151 ذيل ح 3.

(ان المرأة القرشية والهاشمية -) يأتي في المملوك تحت عنوان (كنا عند ابي عبدالله الخ)

ان المرأة فلانة (1) فانظر ماذا تقلد (2) قال وسمعتة يقول ليس للمرأة خطر (3) لا الصالحتهن ولا لطالحتهن . اما صالحتهن فليس خطرهما الذهب والفضة و هي خير (4) من الذهب والفضة، واما طالحتهن فليس التراب خطرهما والتراب خير منها (6)

التهديب ج 7 ص 402 ب 34 ح 13.

الكافي ج 5 ص 332 ك 18 ب 12 ح 1.

(ان المرأة لا تخطب الزوج -) يأتي في النكاح تحت عنوان (جئت مرأة الخ)

(ان المرأة لا ترث مما -) --- انظر الارث

(ان المرأة لا ترث من -) --- انظر الارث

(ان المرأة لا يدخل قبرها -) تقدم في القبور تحت عنوان (مضت السنة الخ)

(ان المرأة ليس عليها جهاد -) تقدم في الارث تحت عنوان (ما بال المرأة الخ)

(ان المرأة ليس لها عاقلة -) تقدم في الارث تحت عنوان (ما بال المرأة الخ)

- 1- في الكافي (انما المرأة قلادة الخ).
- 2- في الكافي (فانظر الى ما تقلده الخ)
- 3- الخطر الشرف (المجمع).
- 4- في الكافي (بل هي خير الخ) .

(ان المرأة ماتت وتركت في يده مالا وضيعة) يأتي في المملوك تحت عنوان (عن مملوك لرجل الخ)

(ان من بركة المرأة -) يأتي تحت عنوان (من بركة المرأة الخ)

(ان هذه المرأة ذكرت -) تقدم في الإقرار تحت عنوان (كنا على باب الخ)

(انطلق فقل للقاضي -)--- انظر التزويج

(انما اراد ان يذهب بمال المرأة -) تقدم في الحيل في الأحكام تحت عنوان (استودع الخ)

(انما تحتاج المرأة الى النوح -)---انظر المأتم

(انما جعل للمرأة قيمة الخشب -)---انظر الارث

(انما شهادة المرأة نصف شهادة الرجل -) يأتي في النساء تحت عنوان (مر رسول الله الخ)

انما مثل المرأة الصالحة في النساء كمثّل الغراب الاعصم في الغرابان وهو الابيض احدى الرجلين (6)

الكافي ج 5 ص 515 ك18 ب 155 ذيل ح2.

التهذيب ج 7 ص 401 ب 34 ذيل ح 9.

انما مثل المرأة الصالحة مثل الغراب الاعصم الذي لا يكاد يقدر عليه قيل وما الغراب الاعصم الذي لا يكاد يقدر عليه ؟ قال الابيض احدى رجله (5/م)

الكافي ج 5 ص 515 ك18 ب 155 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 401 ب 34 ذيل ح 9.

(انما مثل المرأة مثل الضلع -) تقدم تحت عنوان (ان ابراهيم الخ)

(انما المرأة قلادة -) تقدم تحت عنوان (ان المرأة قلادة الخ)

انما المرأة لعبة الرجل (6)

الكافي ج 5 ص 539 ك18 ب 180 ذيل ح4.

انما المرأة لعبة، من اتخذها فلا يضيعها (6/م)

الكافي ج 5 ص 510 ك18 ب 151 ح2.

انما المرأة وعاء(6)

الفقيه ج 3 ص 271 ب 124 ذيل ح 71.

التهذيب ج 7 ص 477 ب 41 ذيل ح 125.

(انما يفعل ذلك اهل المرأة كراهة -) تقدم في الغُسل تحت عنوان (عن الرجل يصلح الخ)

(انه كان لا يرى بأسا بان تكتحل المرأة -) --- انظر الاحرام

ص: 32

(انه كتب اليه رجل يكون مع المرأة -)---انظر الحدود

(انه متى اقامت المرأة مع زوجها -)---انظر العنين

(اني اكون في بعض الطرقات فارى المرأة -)---انظر المتعة

(انى مبتلى بالنظر الى المرأة -)--- انظر الزنا

اوصانى جبرئيل عليه السلام بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها الا من فاحشة مبينة (6/م)

الكافي ج 5 ص 512 ك18 ب 152 ح 6.

الفتاوى ج 3 ص 287 ب 131 ح 1.

(ايتوضأ الرجل من فضل المرأة -)---انظر الوضوء

(ايتها المرأة ان الله لم يضرب الامثال للشجر -) تقدم في الحدود والحيض تحت عنوان (سألتني امرأة الخ)

(ايتها المرأة ان اول من عمل هذا العمل -) تقدم في الحدود تحت عنوان (سألتني امرأة الخ)

(ايتها المرأة ما اظنك الا -) تقدم في الظهار تحت عنوان (كان رجل على عهد الخ)

ايضرب احدكم المرأة ثم يظل معانقها (5/م)

الكافي ج 5 ص 509 ك18 ب 151 ح 1.

(اينظر الرجل الى المرأة -)--- انظر التزويج

(ايها الناس اياكم وخضراء الدمن -) يأتي تحت عنوان (قام رسول الله الخ)

(ايها مات فللمرأة نصف -) يأتي في المهر تحت عنوان (عن المرأة تموت الخ)

(بشهادة المرأة -) تقدم في الشهادة تحت عنوان (عن امرأة شهدت الخ)

(بلغنا - اذا تزوج المرأة -)--- انظر التزويج

(تأتيني المرأة المسلمة -)--- انظر الحج

(تؤتي بالمرأة الحسناء -)--- انظر الفتنة

(تؤم المرأة النساء -)--- انظر الجماعة

(تتوضأ المرأة الحائض -) --- انظر الحيض

(تجوز شهادة المرأة -) --- انظر الشهادة

(تحتاج المرأة من القطن -) --- انظر الكفن

(تحج المرأة عن أخيها -) --- انظر الحج

(تحج المرأة عن الرجل -) --- انظر الحج

(تختضب المرأة -) --- انظر الخضاب

(تدفن المرأة الى وسطها -) --- انظر الرجم

ص: 33

(ترث المرأة الطوب -)--- انظر الارث

(ترد المرأة الى اولياء الغلام -) تقدم في الدية تحت عنوان (عن غلام لم الخ)

(ترد المرأة من العقل -)--- انظر الرد

(تزوج المرأة من شئت -)--- انظر الثيب

(تزوجوا في الشكك ولا تزوجوهم لان المرأة تأخذ -)--- انظر التزويج

(تسدل المرأة الثوب -)--- انظر المحرم

(تصلى المرأة في ثلاثة -)--- انظر الصلاة

(تضمن المرأة دية الصديق -) تقدم في الدية تحت عنوان (رجل تزوج الخ)

(تعود المرأة أباها -)--- انظر المصافحة

(تغتسل المرأة الدمية -) تقدم في الحيض تحت عنوان (عن المرأة تستحاض الخ)

(تقصر المرأة من شعرها -)--- انظر الحلق

(تكتحل المرأة -)--- انظر المحرم

(تلبس المرأة المحرمة -)--- انظر المحرم

(تلزمني المرأة -)--- انظر الغسل

(تورث المرأة من الرجل -) تقدم في الارث تحت عنوان (في المرأة وزوجها الخ)

(جاءت امرأة الى النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألته عن حق الزوج على المرأة -)--- انظر الزوج

(جاءت امرأة من الانصار - الى ان قال - الكتب الأربعة المرأة والمرأة متلبسة -)--- انظر النكاح

(جراحات المرأة والرجل سواء -)--- انظر الدية

جهاد المرأة ان تصبر على ما ترى من اذى زوجها وغيره - (1)

الكافي ج 5 ص 9 ك16 ب 2 ذيل ح 1.

الفقيه ج 3 ص 277 ب 130 ذيل ح 4.

التهذيب ج 6 ص 126 ب 57 ذيل ح 1.

جهاد المرأة حسن التبعل (6)

الكافي ج 5 ص 9 ك16 ب 2 ذيل ح 1.

الكافي ج 5 ص 507 ك18 ب 148 ح 4.

الفييه ج 3 ص 278 ب 130 ح 6.

الفييه ج 4 ص 298 ب 176 ذيل ح 80.

(حد المرأة ان يدخل بها -) تقدم في التزويج تحت عنوان (انطلق فقل الخ)

(خرجتُ والمرأة تمخص -) تقدم في البنات تحت عنوان (اتي رجل الخ)

(دخلت المدينة - الى ان قال - فان الرجل والمرأة اذا -) --- انظر الكراء

(دخول الرجل على المرأة -) --- انظر المهر

(دية المرأة كاملة -) --- انظر الدية

(دية المرأة نصف دية الرجل -) تقدم في الدية تحت عنوان (اذا قتلت المرأة رجلا الخ)

ص: 34

ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجهاد فقالت امرأة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا رسول الله فما للنساء من هذا شيء؟ فقال بلى للمرأة ما بين حملها الى وضعها الى فطامها من الأجر كالمرباط في سبيل الله فانهلكت فيها بين ذلك كان لها مثل منزلة الشهيد (6)

الفقيه ج3 ص 366 ب 178 ح 29.

(الذي تكون له المرأة -) --- انظر الذمي

(رجل يكون مع المرأة لا يباشرها -) --- انظر الحدود

(الرجل احق بولده ام المرأة -) --- انظر الولد

(الرجل الاعجمي والمرأة -) --- انظر المزدلفة

(الرجل تكون عنده المرأة -) --- انظر التزويج

(الرجل تمرّ به المرأة -) --- انظر النظر

(الرجل والمرأة اذا خليا في بيت كان ثالثهما الشيطان -) تقدم في الكراء تحت عنوان (دخلت المدينة الخ)

(الرجل يتزوج بالمرأة -) --- انظر التزويج

(الرجل يتزوج المرأة على الصداق -) --- انظر المهر

(الرجل يتزوج المرأة فيتزوجها -) --- انظر المتعة

(الرجل يتزوج المرأة فيرخي عليه -) --- انظر المهر

(الرجل يتزوج المرأة متعة الى -) --- انظر المتعة

(الرجل يتزوج المرأة متعة بمهر -) --- انظر المتعة

(الرجل يتزوج المرأة متعة تشترط -) --- انظر المتعة

(الرجل يتزوج المرأة وليست -) --- انظر الولد

(الرجل يحج عن المرأة -) --- انظر الحج

(الرجل يريد ان يتزوج المرأة -) --- انظر التزويج

(الرجل يضرب المرأة فتطرح -) --- انظر الجنين

(الرجل يغضب المرأة -) --- انظر الحدود

(الرجل يفجر بالمرأة -) --- انظر الزنا

(الرجل يلقي المرأة -) --- انظر المتعة

(سن المرأة بسن الرجل -) تقدم في الدية تحت عنوان (في رجل يقتل النخ)

(الشقاق قد يكون من المرأة -) --- انظر الشقاق

ص: 35

(صار ثمن المرأة تسعا -) تقدم في الارث تحت عنوان (رجل مات وترد ابنتيه الخ)

(صلاة المرأة في بيتها أفضل -)---انظر الصلاة

(صلاة المرأة في مخدعها أفضل -)---انظر الصلاة

طاعة المرأة ندامة (م)

الكافي ج 5 ص 517 ك 18 ب 157 ح 4.

الفتاوى ج 4 ص 263 ب 176 ذيل ح 4.

(طلاق المرأة -)--- انظر الطلاق

(عدة المرأة اذا تمتع -)--- انظر العدة

عدة المرأة التي لا تحيض -)---انظر العدة

(على المرأة إذا حاضت -)--- انظر الصوم

(على المرأة الحد القذفها -) تقدم في القذف تحت عنوان (كان على عهد الخ)

(علة تحريم المرأة -) تقدم في الطلاق تحت عنوان (علة الطلاق الخ)

(علة المرأة انها لا ترث من العقار -)---انظر الارث

(عما لصاحب المرأة -)--- انظر الحيض

عما يحل للمرأة ان تصدق به من مال زوجها بغير اذنه؟ قال المأدوم (6)

الكافي ج 5 ص 137 ك 17 ب 48 ح 2.

التهذيب ج 4 ص 346 ب 93 ح 94.

(عما يحل للمرأة ان تلبس -) يأتي تحت عنوان (ما يحل للمرأة الخ)

(عن اتيان الرجل المرأة من خلفها -)---انظر الدبر

(عن ادني ما اذا فعل الرجل بالمرأة -)---انظر التحريم

(عن ادني ما تصلي فيه المرأة -)---انظر الصلاة

(عن ادنى ما فعله الرجل بالمرأة-)---انظر التحريم

(عن الأمة تكون للمرأة-)---انظر الاستبراء

(عن جراحة المرأة قال-)---انظر الدية

(عن الجراحات فقال جراحة المرأة مثل-)---انظر الدية

(عن جلوس المرأة في الصلاة-)---انظر الصلاة

(عن حق المرأة على زوجها قال يشبع بطنها ويكسو جثتها وان جهلت غفر لها

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 2.

ص: 36

(عن الخصيان والمرأة-)--- انظر الطواف

(عن ذبيحة الغلام والمرأة-)---انظر الذبايح

(عن ذبيحة المرأة-)--- انظر الذبايح

(عن الذراعين من المرأة-)--- انظرالنظر

(عن رجل تكون عنده المرأة يصمت-)---انظر الطلاق

(عن رجل يأتي المرأة في ذلك الموضوع-)---انظر الدبر

(عن رجل يكون عنده المرأة الشابة-)---انظر المجامعة

(عن رجل يمس من المرأة شيئاً-)---انظر الصوم

(عن الرجل تكون عنده المرأة الشابة-)---انظر المجامعة

(عن الرجل تكون عنده المرأة يصمت-)---انظر الطلاق

(عن الرجل تكون معه المرأة-)---انظر الصلاة

(عن الرجل الصائم اله ان يمص لسان المرأة-)---انظر الصوم

(عن الرجل المسلم تعجبه المرأة الحسناء-)---انظر التزويج

(عن الرجل والمرأة متى يجب-)---انظر المهر

(عن الرجل والمرأة هل-)--- انظر الصوم

(عن الرجل والمرأة يتزاملان-)---انظر الصلاة

(عن الرجل والمرأة يتمتعان-)---انظر الحج

(عن الرجل والمرأة يختضبان-)---انظر الخضاب

(عن الرجل والمرأة يذهب بصره-)---انظر الصلاة

(عن الرجل والمرأة يصلى-)---انظر الصلاة على الميت

(عن الرجل والمرأة يصليان-)---انظر الصلاة

(عن الرجل والمرأة يكونان في الصلاة -)

انظر الصلاة تحت عنوان (عن رجل يسمع الخ)

(عن الرجل والمرأة يموتان -)---انظر الحج

(عن الرجل والمرأة يوجدان في لحاف -)---انظر الحدود

(عن الرجل والمرأة يهلكان -)---انظر المهر

ص: 37

(عن الرجل يأتي المرأة حراما -)---انظر الزنا

(عن الرجل يأتي المرأة في دبرها -)---انظر الدبر

(عن الرجل يأتي المرأة في ذلك الموضع -)---انظر الدبر

(عن الرجل يأتي المرأة وهي حائض -)

انظر الحيض (عن الرجل يؤم المرأة -)---انظر الجماعة

(عن الرجل يتزوج المرأة بغير -)---انظر المتعة

(عن الرجل يتزوج المرأة بها -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ثم يتزوج -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ثم يموت -)---انظر الارث

(عن الرجل يتزوج المرأة على -)---انظر المتعة

(عن الرجل يتزوج المرأة فلا تكون عنده -)---انظر المهر

(عن الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها -)---انظر العدة والمهر

(عن الرجل يتزوج المرأة فيموت -)---انظر العدة

(عن الرجل يتزوج المرأة في عدتها -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة -)---انظر المتعة

(عن الرجل يتزوج المرأة ولا يكون عنده -)---انظر المهر

(عن الرجل يتزوج المرأة ولها ابنة -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ويتزوج ام ولد -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ويزوج -)---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ويشترط -)---انظر التزويج

(عن الرجل يجامع اهله -)---انظر الاستبراء

(عن الرجل يجامع المرأة فيما دون الفرج -)---انظر الغُسل

(عن الرجل يجامع المرأة قريبا -)---انظر الغُسل

ص: 38

(عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة-)---انظر التزويج

(عن الرجل يزني بالمرأة اليهودية-)---انظر الزنا

(عن الرجل يصلي في ثوب المرأة-)---انظر الصلاة

(عن الرجل يصيب المرأة فلا-)---انظر الغُسل

(عن الرجل يصلي والمرأة بحذاء-)---انظر الصلاة

عن الرجل يصيب المرأة فيما دون الفرج-)---انظر الغُسل

(عن الرجل يضرب المرأة فتطرح-)---انظر الجنين

(عن الرجل يطلق المرأة فقال (قال)-)---انظر الارث

(عن الرجل يطلق المرأة وقد مس-)---انظر العدة

(عن الرجل يفجر بالمرأة-)---انظر الزنا

(عن الرجل يقبل قبل المرأة-)---انظر المجامعة

(عن الرجل يكون عنده المرأة أيحل له-)---انظر المتعة

(عن الرجل يكون عنده المرأة الشابة-)---انظر المجامعة

(عن الرجل يكون عنده المرأة فيصمت-)---انظر الطلاق

(عن الرجل يلعب مع المرأة-)---انظر الغُسل

(عن الرجل يموت ماله - وللمرأة ايضا-)---انظر الوصية

(عن الرجل ينزل المرأة-)---انظر المحرم

(عن الرجل ينظر الى المرأة-)---انظر التزويج

(عن الرجل ينظر في فرج المرأة-)---انظر الصلاة

(عن الزوج والمرأة يهلكان جميعا-)---انظر المهر

(عن الصبي يحجم المرأة-)---انظر الحجامة

(عن الصلاة على المرأة)---انظر الصلاة على الميت

(عن طهور المرأة)---انظر النفاس

عن العمامة السابرية فيها عَلم حرير تحرم فيها المرأة؟ قال نعم انما كره ذلك اذا كان سداه ولحمته جميعا حريراً، ثم قال

ص: 39

ابوعبدالله عليه السلام قد سألني ابوسعيد عن الخميصة سداها ابريسم ان البسها وكان وجد البرد فامرته ان يلبسها (6)

الكافي ج 4 ص 345 ك15 ب 85 ح 5.

(عن القز تلبسه المرأة-)--- انظر الاحرام

(عن المباراة كيف هي فقال يكون للمرأة-)---انظر المباراة

(عن المرأة اتحج بغير وليها-)---انظر الحج

(عن المرأة اذا احرمت-)--- انظر الاحرام

(عن المرأة اذا اعتدت-)--- انظر العدة

(عن المرأة اذا تيممت-)--- انظر التيمم

(عن المرأة اذا طلقها زوجها متى-)---انظر العدة

(عن المرأة اذا كانت كذلك-)---انظر الطلاق

(عن المرأة اذا ماتت فقال يدخل-)---انظر الغُسل

(عن المرأة اذا ماتت في نفاسها-)---انظر الغُسل

(عن المرأة اعليها اذان -) تقدم في الاذان تحت عنوان (عن المرأة عليها الخ)

(عن المرأة بينها وبين الرجل-)---انظر القصاص

(عن المرأة تؤذن للصلاة-)--- انظر الاذان

(عن المرأة تؤم النساء-)--- انظر الجماعة

(عن المرأة تبارى زوجها او-)---انظر المباراة

(عن المرأة تبرئ زوجها من-)---انظر الوصية

(عن المرأة تجيء متمتعة-)---انظر المتمتع

(عن المرأة تحج بغير محرم-)---انظر الحج

(عن المرأة تحج بغير ولي قال-)---انظر الحج

(عن المرأة تحرم في العمامة -) --- انظر الاحرام

(عن المرأة تحل فرج جاريتها -) --- انظر الاحلال

(عن المرأة تحمل -) --- انظر الاستسلام

(عن المرأة تحيض -) --- انظر الحيض

(عن المرأة تختضب -) --- انظر الخضاب

(عن المرأة تخرج الى مكة -) --- انظر الحج

(عن المرأة تخرج مع غير ولي -) --- انظر الحج

ص: 40

- (عن المرأة تدخل مكة -)--- انظر الحيض
- (عن المرأة ترى ان الرجل يجامعها -)---انظر الغُسل
- (عن المرأة ترى الدم خمسة ايام -)---انظر الحيض
- (عن المرأة ترى الدم غدوة -)---انظر الحيض
- (عن المرأة ترى الدم قبل -)---انظر الحيض
- (عن المرأة ترى الصفرة -)---انظر الحيض
- (عن المرأة ترى في منامها فتزل -)---انظر الغُسل
- (عن المرأة ترى في منامها ما -)---انظر الغُسل
- (عن المرأة ترى في المنام ما يرى -)--- انظر الغُسل
- (عن المرأة ترضع عبدها -)---انظر الاسترقاق
- (عن المرأة ترامل الرجل -)---انظر الصلاة
- (عن المرأة ترعم ان زوجها -)---انظر الايلاء
- (عن المرأة تساحق المرأة -)---انظر المساحقة
- (عن المرأة تستحاض -)--- انظر الحيض
- (عن المرأة تسعى -)--- انظر السعي
- (عن المرأة تصلى عند الرجل -)---انظر الصلاة
- (عن المرأة تصلى في درع -)---انظر الصلاة
- (عن المرأة تصلي متنقبة -)---انظر الصلاة
- (عن المرأة تصلى ويدها -)---انظر الخضاب
- (عن المرأة تضرب عليها -)---انظر المحرم
- (عن المرأة تضع ايحل -)--- انظر التزويج

(عن المرأة تطمئث بعد -) --- انظر الحيض

(عن المرأة تطمئث في -) --- انظر الحيض

(عن المرأة تطوف) --- انظر الطواف

(عن المرأة تطول -) --- انظر السجود

(عن المرأة تعانق زوجها -) --- انظر الغُسل

(عن المرأة تغتسل من -) --- انظر الاستبراء

(عن المرأة تغتسل وقد -) --- انظر الغُسل

ص: 41

(عن المرأة تقضي -) --- انظر القضاء

(عن المرأة تكتحل -) --- انظر الصوم

(عن المرأة تكون في اهل بيت -) --- انظر الثيب

(عن المرأة تكون في صلاة الظهر -) --- انظر الحيض

عن المرأة تلبس الحلى ؟ فقال تلبس المَسْك (1) والخلخالين (غ)

الفقيه ج 2 ص 220 ب 117 ح 45.

(عن المرأة تلد بعد العصر -) --- انظر الافطار

(عن المرأة تلد من الزنا -) --- انظر التزويج

(عن المرأة تموت في السفر -) --- انظر الغُسل

(عن المرأة تموت قبل ان -) --- انظر المهر

(عن المرأة تموت مع رجال -) --- انظر الغُسل

(عن المرأة تموت من احق بالصلاة -) --- انظر الجنابة

(عن المرأة تموت ولا تترك -) --- انظر الارث

(عن المرأة تموت وليس معها -) --- انظر الغُسل

عن المرأة تموت وولدها في بطنها قال يشق بطنها ويخرج ولدها (7)

الكافي ج 3 ص 155 ك 11 ب 26 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 343 ب 13 ح 173.

عن المرأة تموت وولدها في بطنها يتحرك قال يشق عن الولد (7)

التهذيب ج 1 ص 343 ب 13 ح 172.

عن المرأة تموت (2) ويتحرك الولد في بطنها ايشق بطنها ويستخرج ولدها؟ قال نعم، وفي رواية (3) ابن ابي عمير (4) زاد فيه يخرج الولد

ويخاط بطنها (6)

الكافي ج 3 ص 155 ك 11 ب 26 ح 2.

الكافي ج 3 ص 206 ك 11 ب 72 ح 1 بتفاوت.

التهذيب ج 1 ص 343 ب 13 ح 174 و 175.

(عن المرأة تنذر -) --- انظر الصوم

ص: 42

-
- 1- المَسْك اسورة من ذبل او عاج والذبل شىء كالعاج (المجمع). يعنى دست بند.
 - 2- في موضع من الكافي (في المرأة تموت ويتحرك الخ) ويأتي تحت عنوانه .
 - 3- كما يأتي تحت عنوان (في المرأة تموت ويتحرك الخ).
 - 4- في التهذيب (وفي رواية ابن ابي عمير عن ابن اذنية الخ).

(عن المرأة تواصل الرجل -)---انظر الصلاة

(عن المرأة تهيب نفسها -)---انظر المهر

(عن المرأة الثيب -)---انظرالثيب

(عن المرأة الحائض اتغسل -)---انظر الثوب

(عن المرأة الحائض اذا -)---انظر الحيض

(عن المرأة الحائض ترى -)---انظر الحيض

(عن المرأة الحامل يطلقها -)---انظر الطلاق

(عن المرأة الحبلى ترى -)---انظر الحيض

(عن المرأة الحبلى قد -)---انظر الحيض

(عن المرأة الحبلى يموت زوجها -)---انظر التزويج

(عن المرأة الحرة تحج الى -)---انظر الحج

(عن المرأة الحرة تكون تحت المملوك -)---انظر النكاح

(عن المرأة الحرة يقذفها زوجها -)---انظر اللعان

(عن المرأة الحسناء -)---انظر المتعة

(عن المرأة رمت و ذبحت -)---انظر التقصير

(عن المرأة الصائمة -)---انظر الصوم

(عن المرأة الطامث -)---انظر الجنابة

(عن المرأة العارفة -)---انظر التزويج

عن المرأة عليها اذان -)---انظر الاذان

(عن المرأة عليها السوار -)---انظر الوضوء

(عن المرأة عليها غسل -)---انظر الغُسل

(عن المرأة كان زوجها غائبا -) تقدم في الاعتكاف تحت عنوان (عن امرأة كان الخ)

(عن المرأة كان لها زوج -)--- انظر الزنا

(عن المرأة كانت مع قوم -)--- انظر الحج

(عن المرأة كانت معهم -)--- انظر المغرب

(عن المرأة لا يوصى -)--- انظر الوصية

(عن المرأة التي تكون في صلاة الظهر -)---انظر الحيض

(عن المرأة التي يتوفى عنها زوجها -)---انظر الحج

(عن المرأة التي يستراب -)---انظر الطلاق

عن المرأة لها ان تعطى من بيت زوجها بغير اذنه قال لا الا ان يحللها (7)

التهذيب ج 1 ص 346 ب 93 ح 95.

(عن المرأة ليس لها الا -)--- انظر الصلاة

(عن المرأة ليس ما تملك -)--- انظر الاسترقاق

(عن المرأة المتمتعة تطوف -)--- انظر الطواف

(عن المرأة المتوفى عنها زوجها -)--- انظر العدة

(عن المرأة المحرمة -)--- انظر المُحرم

(عن المرأة المسلمة تموت -)--- انظر الغُسل

(عن المرأة المسلمة يصيبها -)--- انظر النظر

(عن المرأة المطلقة -)--- انظر الطلاق

(عن المرأة المعتوهة -)--- انظر المعتوه

(عن المرأة الموسرة -)--- انظر الحج

(عن المرأة ولا ادري ما حالها -)--- انظر المتعة

(عن المرأة وليها قميصها -)--- انظر الغُسل

(عن المرأة هل تؤم النساء -)--- انظر الجماعة

عن المرأة هل تصلح لها ان تلبس ثوبا حريرة وهى محرمة ؟ قال لا، ولها ان تلبسه في غير احرامها (6)

الكافي ج 4 ص 346 ك15 ب 86 ح 7.

(عن المرأة هل تنظر الى مثل ذلك .) تقدم في الغُسل تحت عنوان (عن الرجل يصلح الخ)

(عن المرأة هل يجوز لزوجها -)--- انظر الغُسل

((عن المرأة يتزوجها الرجل متعة -)--- انظر المتعة

(عن المرأة يتوفى عنها زوجها وتكون في عدتها -)--- انظر العدة

(عن المرأة يجامعها -)--- انظر الغُسل

(عن المرأة يحضرها الموت -) --- انظر الشهادة

(عن المرأة يستراب بها -) --- انظر الطلاق

(عن المرأة يستمرّ بها الدم -) --- انظر الحيض

(عن المرأة يضرب عليها الظلال -) --- انظر المحرم

(عن المرأة يطلع الفجر -) --- انظر الحيض

(عن المرأة يكون عليها الحُلَى

ص: 44

الخلخال والمسكة (1) والقرطان (2) من الذهب والورق تُحْرَمُ فيه و هو عليها وقد كانت تلبسه في بيتها قبل حجها أتزعه اذا احرمت او تركه على حاله ؟ قال تحرم فيه وتلبسه من غير ان تظهره للرجال (3) في مركبها و مسيرها (7)

الكافي ج 4 ص 345 ك15 ب85 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 75 ب 7 ح 56.

الاستبصار ج 2 ص 310 ب 213 ح 3.

(عن المرأة يكون لها زوج -)---انظر الشقاق

(عن المرأة يكون لها الصبي -) تقدم في الصوم تحت عنوان (عن المرأة الصائمة الخ)

(عن المرأة يلاعنها -)--- انظر اللعان

(عن المرأة يموت زوجها فتضع -)---انظر التزويج

(عن المرأة يموت عنها زوجها يصلح -)---انظر الحج

(عن المرأة يموت عنها زوجها هل -)---انظر العدة

(عن المرأة يواقعها زوجها -)---انظر الحيض

(عن المريضة هل تمسك له المرأة -)---انظر المريضة

(عن مصافحة الرجل المرأة -)---انظر المصافحة

(عن مصبغات الثياب تلبسها المرأة -)---انظر المحرم

(عن مقالة المرأة ماهي -)---انظر الطلاق

(غاية صبر المرأة من الرجل -) تقدم في العدة تحت عنوان (كيف الخ)

(فاذا سبحت المرأة -)---انظر التسبيح

فان الرجل والمرأة اذا خليا في بيت كان ثالثهما الشيطان (6)

الفقيه ج 3 ص 160 ب 74 ذيل ح 11.

فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا قال يعني بذلك أموالهن الذي في ايديهن مما يملكن (غ)

- 1- في الاستبصار (المَسْك) يعنى دست بند .
- 2- القرط يعنى گوش واره .
- 3- في التهذيبيين (للرجل) .

التهذيب ج 6 ص 346 ب 93 ح 93.

التهذيب ج 6 ص 346 ب 93 ذيل ح 92.

الكافي ج 5 ص 136 ك 17 ب 68 ذيل ح 1.

فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً، وهذا يدخل في الصداق والهبة (6)

الكافي ج 7 ص 30 ك 28 ب 23 ذيل ح 3.

التهذيب ج 7 ص 463 ب 41 ذيل ح 66.

التهذيب ج 9 ص 152 ب 4 ذيل ح 1.

الاستبصار ج 4 ص 110 ب 67 ذيل ح 17.

فان المرأة ريحانة وليست بقهرمانة (1) (6/9)

الكافي ج 5 ص 510 ك 18 ب 151 ذيل ح 3.

الفتيه ج 3 ص 362 ب 178 ذيل ح 13.

الفتيه ج 4 ص 280 ب 176 ذيل ح 10.

(فضلت المرأة على الرجل -)---انظر الشهوة

فلم يعلم الأ والمرأة قائمة على رأسه - (4)

الكافي ج 2 ص 69 ك 5 ب 33 ذيل ح 8.

(في ابنة وامرأة وموالى فاعطى المرأة -) تقدم في الأثر تحت عنوان (اتى علي بن ابيطالب الخ)

(في امرأة تموت قبل الرجل او رجل قبل المرأة -) انظر متاع البيت

(في امرأة وأبوين قال للمرأة الربع -)---انظر الارث

(في الأمة تكون للمرأة -)---انظر الاستبراء

(في رجل توفي فترك - فما أصاب المرأة من عتقٍ أَوْرَقٌ -)---انظر الوصية

(في رجل قذف امرأته ثم خرج وقد توفيت المرأة -)---انظر اللعان

(في رجل كانت له امرأة فجاء رجل بشهود ان هذه المرأة)--- انظر القرعة

(في رجل يتزوج المرأة الى اجل مسمى -)---انظر المهر

(في رجل يتزوج المرأة فيشترط)---انظر المهر

(في رجل يتزوج المرأة فيقول -)---انظر التزويج

ص: 46

1- يأتي هذا الذيل تحت عنوان (لا تملك المرأة من الامر الخ) ويأتي في الوصية تحت عنوان (قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه الخ).

(في رجل يقتل المرأة متعمداً -)---انظر الدينة

(في الرجل اذا تزوج المرأة فوجد بها -)---انظر الرد

(في الرجل اذا تزوج المرأة في عدتها -)---انظر العدة

(في الرجل اذا تزوج المرأة ووجدها قرناء -)---انظر الرد

(في الرجل تكون عنده المرأة -)---انظر القسمة بين الازواج

(في الرجل تكون له المرأة الحامل -)---انظر الطلاق

(في الرجل والمرأة كيف يصلى عليهما -)---انظر الصلاة على الميت

(في الرجل والمرأة يصليان في وقت -)---انظر الصلاة

(في الرجل والمرأة يوجدان -)---انظر الحدود

(في الرجل يأتي المرأة في دبرها -)---انظر الصوم

(في الرجل يأتي المرأة فيما -)---انظر الحيض

(في الرجل يؤم المرأة -)---انظر الجماعة

(في الرجل يتزوج المرأة الى اجل مسمى -)---انظر المهر

(في الرجل يتزوج المرأة الرتقاء -)---انظر الطلاق

(في الرجل يتزوج المرأة على انها -)---انظر الرد

(في الرجل يتزوج المرأة فتلد منه -)---انظر الرضاع

(في الرجل يتزوج المرأة فيؤتي بها -)---انظر الرد

(في الرجل يتزوج المرأة متعة -)---انظر المتعة

(في الرجل يتزوج المرأة ولا -)---انظر المهر

(في الرجل يتزوج المرأة ولها زوج -)---انظر التزويج

(في الرجل يتزوج المرأة ويؤتي بها عميا -)---انظر الرد

(في الرجل يتزوج المرأة ويدخل -)---انظر المهر

(في الرجل يتزوج المرأة ويزوج -)---انظر التزويج

(في الرجل يتزوج المرأة ويشترط -)---انظر التزويج

ص: 47

(في الرجل يتمتع من المرأة-)---انظر المتعة

(في الرجل يجامع المرأة-)---انظر الحيض

(في الرجل يدخل بالمرأة ثم -)---انظر المهر

(في الرجل يريد تزويج المرأة-)---انظر التزويج

(في الرجل يصلي في ازار المرأة-)---انظر الصلاة

(في الرجل يصلي والمرأة-)---انظر الصلاة

(في الرجل يقتل المرأة قال -)---انظر الدية

(في الرجل يقتل المرأة متعمدا-)---انظر الدية

(في الرجل يموت وتحتة المرأة-)---انظر الارث

(في كم تكفن المرأة-)---انظر الكفن

(في الذي يأتي المرأة وهي-)---انظر الحدود

(في المحرم تنعت له المرأة-)---انظر المحرم

(في المرأة اذا اسلمت-)---انظر الارث

(في المرأة اذا بلغها نعي زوجها-)---انظر العدة

(في المرأة اذا زنت-)---انظر الزنا

(في المرأة اذا طلقها ثم-)---انظر الارث

(في المرأة اذا طهرت-)---انظر الحيض

(في المرأة اذا ماتت نفسها-)---انظر الكفن

(في المرأة اذا ماتت وليس-)---انظر الغُسل

(في المرأة اذا ماتت يدخل زوجها-)---انظر الغُسل

(في المرأة ان اسلمت-)---انظر الارث

(في المرأة البكر اذنها-)--- انظر البكر

(في المرأة تتزوج في عدتها-)---انظر العدة

(في المرأة تحج عن الرجل الصرورة-)---انظر الصورة

(في المرأة ترى الدم-)--- انظر الحيض

(في المرأة ترى الصفرة-)--- انظر الحيض

(في المرأة تريد الحج-)--- انظر الحج

(في المرأة تزوج على الوصيف-)---انظر المهر

ص: 48

(في المرأة تزوج في عدتها-)---انظر العدة

(في المرأة تصلي الى جنب-)---انظر الصلاة

(في المرأة تصلي عند الرجل-)---انظر الصلاة

(في المرأة تضع ايحل-)---انظر التزويج

(في المرأة تطوف بالصبي-)---انظر الطواف

(في المرأة تطهر في أول النهار-)---انظر الحيض

(في المرأة تعطى الرجل مالا-)---انظر المهر

(في المرأة تغيب عنها زوجها-)---انظر الولد

(في المرأة تقتل الرجل-)---انظر الدية

(في المرأة تقول لزوجها-)---انظر الإحلال

(في المرأة تقوم في وقت الصلاة-)---انظر الحيض

(في المرأة تكون في الصلاة-)---انظر الحيض

(في المرأة تكون لها الخادم-)---انظر الرضاع

(في المرأة تكون مع الرجال-)---انظر الغسل

(في المرأة تلد يوم عرفة-)---انظر الطواف

في المرأة تموت في بطنها (1) الولد فيتخوف عليها قال لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه (1/6)

الكافي ج 3 ص 155 ك11 ب26 ذيل ح3.

التهذيب ج 1 ص 344 ب13 ذيل ح176.

(في المرأة تموت و معها اخوها-)---انظر الجنابة

(في المرأة تموت ويتحرك الولد (2) في بطنها ايشق بطنها ويخرج الولد؟ قال : فقال نعم ويخاط بطنها (6)

الكافي ج3 ص206 ك11 ب72 ح1.

-
- 1- في التهذيب (في المرأة يموت في الخ).
 - 2- في التهذيب وموضع من الكافي (عن المرأة تموت ويتحرك الخ) وتقدم تحت عنوانه .

التهذيب ج 1 ص 344 ب 13 ح 174.

(في المرأة تهب من مالها -)---انظر الزوج

(في المرأة الثيب تخطب -)---انظر الثيب

(في المرأة الحائض هل -)---انظر الخضاب

(في المرأة الحامل تأكل -)---انظر الولادة

(في المرأة الحامل المتوفى -)---انظر النفقة

(في المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق -)---انظر النفقة

(في المرأة الخرساء -)---انظر اللعان

(في المرأة التي قد يئست -)---انظر الطلاق

(في المرأة التي لا تحيض -)---انظر العدة

(في المرأة التي لم يدخل بها -)---انظر الايلاء

(في المرأة لها زوج -)---انظر التكاح

(في المرأة المتمتعة اذا احرمت -)---انظر الاحرام

(في المرأة المتمتعة اذا طافت -)---انظر الطواف

(في المرأة المحرمة انها -)---انظر المحرم

(في المرأة وزوجها -)---انظر الارث

(في المرأة ولّت امرها -) يأتي في الوكالة تحت عنوان (في امرأة ولت امرها الخ)

(في المرأة يصيبها الطلق -)---انظر النفاس

(في المرأة يطلع الفجر -)---انظر الحيض

(في المرأة يطلقها زوجها -)---انظر الطلاق

(في المرأة يغيب -)---انظر الولد

(في المرأة يكون لها الخادم -)---انظر الرضاع

(في المرأة يموت زوجها او -)---انظر العدة

(في المرأة يموت عنها زوجها قبل ان -)---انظر العدة

(في المرأة يموت في بطنها الولد -) تقدم تحت عنوان (في المرأة تموت في الخ)

(في المرأة يموت ولدها -) تقدم تحت عنوان (اذا ماتت المرأة وفي الخ)

(في المرأة ينقطع عنها -)---انظر الحيض

(قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية - الى ان قال لا تملك المرأة من امرها ما جاوز نفسها -)---انظر الوصية

ص: 50

قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (1) خطيباً فقال ايّها الناس اياكم وخضراء الدمن (2) قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن؟ قال المرأة الحسناء في منبت السوء (6)

الكافي ج 5 ص 332 ك18 ب 12 ح 4.

الفقيه ج 3 ص 248 ب 111 ح 8.

التهذيب ج 7 ص 403 ب 34 ح 17.

(قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطيباً -) تقدم تحت عنوان (قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ)

(قد عرفنتي بعملى و تأتيني المرأة -)---انظر الحج

(قد كان الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتزوج المرأة -)--- انظر المهر

(قضى في المرأة اذا طلقها -) تقدم في الارث تحت عنوان (في المرأة اذا طلقها الخ)

قول الرجل للمرأة اني احبك لا يذهب من قلبها ابداً (6/م)

الكافي ج 5 ص 569 ك18 ب 190 ح 59.

(كان اذا صلي على المرأة -)---انظر الصلاة على الميت

(كان على عليه السلام اذا صلي على الرجل والمرأة -)--- انظر الصلاة على الميت

(كان على بن الحسين عليه السلام اذا حضرت ولادة المرأة -)--- انظر الولادة

كانت امرأة عند ابي عليه السلام تؤذيه فيغفر لها(6)

الكافي ج 5 ص 510 ك18 ب 152 ذيل ح 1.

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 4.

كانت لابي عليه السلام امرأة وكانت تؤذيه فكان يغفر لها(6)

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 4.

الكافي ج 5 ص 510 ك18 ب 152 ذيل ح 1.

(كانت المرأة من أهلها تطهر -) تقدم في الحيض تحت عنوان (في المرأة تقوم في وقت الخ)

(كره ان يغشي الرجل المرأة)---انظر المجامعة

(كره للمرأة ان تجعل القرامل -) تقدم في الماشطة تحت عنوان (عن النساء الخ)

ص: 51

1- في الفقيه (قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخ).

2- وللسيد الرضى رحمه الله في هذا التشبيه كلام راجع المجازات النبوية طبع القاهرة ص 69 ح 41.

(كفن المرأة على -)--- انظر الكفن

(كل ما رأت المرأة في أيام حيضها -) تقدم في الحيض تحت عنوان (ادنى الطهر الخ)

(كيف تكفن المرأة -)--- انظر الكفن

(كيف جعل على المرأة إذا -)---انظر الغُسل

(كيف عزأوك ايتها المرأة؟ -) تقدم في التلقين تحت عنوان (مرض رجل الخ)

(لا ايلاء على الرجل من المرأة التي -)---انظر الايلاء

(لا بأس ان تحج المرأة عن المرأة -)---انظر الحج

(لا بأس ان تُحرم المرأة -)--- انظر الاحرام

(لا بأس ان تحمل المرأة -)--- انظر الصلاة

(لا بأس ان تزوج المرأة -)--- انظر الثيب

(لا بأس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل -)---انظر الصلاة

(لا بأس ان تصلي المرأة المسلمة -)---انظر الصلاة

(لا بأس ان تطوف المرأة -)---انظر الطواف

(لا بأس ان تلبس المرأة الخلخالين والمسك (6)

الاستبصار ج 2 ص 309 ب 213 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 74 ب 7 ذيل ح 54.

(لا بأس ان لا تختتن المرأة -)---انظر الختان

(لا بأس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة -)---انظر الصلاة

(لا بأس بان تصلي المرأة وهي مختنبة)---انظر الخضاب

(لا بأس بان تطوف المرأة غير -)---انظر الطواف

(لا بأس بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة -)---انظر الصلاة على الميت

(لا بأس بان ينظر الرجل الى المرأة)---انظر التزويج

(لا بأس بالرجل يتمتع بالمرأة)---انظر المتعة

(لا بأس بالشهادة على اقرار المرأة)---انظر الشهادة

(لا بأس بالعزل عن المرأة)---انظر العزل

(لا بأس بالمرأة المسلمة)---انظر الصلاة

ص: 52

(لا بأس على المرأة بما تزينت به لزوجها -) تقدم في الماشطة تحت عنوان عن القرامل الخ)

(لا تتزوج المرأة على خالتها -)---انظر التزويج

(لا تتزوج المرأة المستعانة -)---انظر التزويج

(لا تتزوج المرأة المعلنة -)---انظر التزويج

(لا تسلم على المرأة -)--- انظر السلام

(لا تصلي المرأة عطلا -)--- انظر الصلاة

(لا تطوف المرأة بالبيت -)---انظر الطواف

(لا تغطي المرأة شعرها منه حتى يحتلم (8)

الفقيه ج 3 ص 276 ب 128 ذيل ح 3.

(لا تكتحل المرأة -)--- انظر المحرم

(لا تلبس المحرمة حليا -)--- انظر المحرم

(لا تلد المرأة لاقل من ستة أشهر -)---انظر الولادة

(لا تمسح المرأة -)--- انظر المسح

لا تملك المرأة من الأمر ما يجاوز نفسها فان ذلك انعم لحالها، وأرخصي لبالها ، وادوم لجمالها، فان المرأة ريحانة وليست بقهرمانة ولا تعد بكرامتها نفسها، واغضض بصرها بسترها واكففها بحجابك ولا تطمعها ان تشفع لغيرها فيميل عليك من شفعت له عليك معها واستبق من نفسك بقية فان امساكك نفسك عنهنّ و هنّ يرين أنّك ذو اقتدار خير من اين يرين منك حالا على انكسار.

احمد بن محمد بن سعيد ، عن جعفر بن محمد الحسنّي، عن علي بن عبدك ، عن الحسن ابن ظريف بن ناصح، عن الحسين بن علوان ، عن سعد بن ظريف ، عن الأصبغ بن نباته، عن اميرالمؤمنين عليه السلام مثله الا انه قال كتب اميرالمؤمنين عليه السلام بهذه الرسالة الى ابنه محمد رضوان الله عليه (1/6)

الكافي ج 5 ص 511 ك 18 ب 151 ح 3.

الفقيه ج 3 ص 362 ب 178 ح 13 بتفاوت .

الفقيه ج 4 ص 280 ب 176 ذيل ح 10 بتفاوت.

(لا تنظر المرأة المحرمة -) --- انظر المحرم

(لا تنقض المرأة -) --- انظر الغسل

(لا تنكح المرأة على عمته -) --- انظر الرضاع والنكاح

(لا يتزوج المرأة التي -) --- انظر القابلة

ص: 53

(لا يجبر الرجل الا - الى ان قال - والمرأة -)---انظر الإجمار

(لا يحل للرجل ان يجمع بين المرأة -)---انظر التزويج

(لا يحل للمرأة ان ينظر -)---انظر النظر

(لا يرمي الرجل والمرأة -)---انظر الرجم

(لا يصلح للمرأة ان تصوم الا باذن -)---انظر الصوم

(لا يصلح للمرأة ان تصوم تطوعا -)---انظر الصوم

(لا يصلح للمرأة ان ينكحها -)---انظر الرضاع

لا يصلح للمرأة المسلمة ان تلبس من الخمر والدروع ما لا يوارى (1) شيئا (6)

الكافي ج 3 ص 396 ك 12 ب 59 ح 14.

التهذيب ج 2 ص 219 ب 11 ح 69.

الاستبصار ج 1 ص 390 ب 228 ح 8.

(لا يظأ الرجل المرأة اذا -) تقدم في العتق تحت عنوان (عن الرجل تكون له الامة الخ)

(لا يغسل الرجل المرأة -)---انظر الغسل

(لا يكتحل الرجل والمرأة -)---انظر المحرم

(لا يلا عن الرجل المرأة -)---انظر اللعان

لا ينبغي للمرأة ان تجمر ثوبها اذا خرجت من بيتها (2) (6)

الكافي ج 5 ص 519 ك 18 ب 158 ح 3.

الفتاوى ج 3 ص 278 ب 130 ح 10.

لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو تعلق (3) في عنقها قلادة ، ولا ينبغي ان تدع (4) يدها من الخضاب ولو تمسحا مسحا بالحناء (5) وان

كانت مسنة (5)

الكافي ج 5 ص 509 ك 18 ب 150 ح 2.

-
- 1- في الاستبصار (مما لا يوارى شيئا) .
 - 2- قوله (من بيتها) ليست في الفقيه .
 - 3- في الفقيه (ولو ان تعلق الخ) .
 - 4- في الفقيه (ولا ينبغي لها ان تدع الخ) .
 - 5- في الفقيه (ولو ان تمسحها بالحناء مسح الخ) .

(لا ينبغي للمرأة ان تلبس الحرير -)---انظر المحرم

ولا ينبغي للمرأة (1) ان تمشي في وسط الطريق ولكنها تمشي الى جانب الحائط - (7)

الفقيه ج 3 ص 366 ب 178 ذيل ح 3.

الكافي ج 5 ص 518 ك 18 ب 158 ح 1 بتفاوت.

لا ينبغي للمرأة ان تنكشف بين يدي اليهودية والنصرانية فانهن يصفن ذلك لازواجهن (6)

الكافي ج 5 ص 519 ك 18 ب 158 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 366 ب 178 ح 31.

(لامرت المرأة ان تسجد لزوجها -) تقدم في الزوج تحت عنوان (ان قوما الخ)

لان ما يخرج من المرأة انما هو (2) من ماء الرجل (6)

التهذيب ج 1 ص 143 ب 6 ذيل ح 95.

التهذيب ج 1 ص 148 ب 6 ذيل ح 111.

الكافي ج 3 ص 49 ك 9 ب 32 ذيل ح 1.

(لان ما يخرج من المرأة ماء الرجل (6)

التهذيب ج 1 ص 148 ب 6 ح 12.

(لان المرأة لا تهب فرجها -) تقدم في التدبير تحت عنوان (عن جارية بين رجلين الخ)

(لان المرأة ليس لها نسب -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن النساء ما لهن الخ)

(لان المرأة ينصف الرجل -) تقدم في العتق تحت عنوان (من اعتق مؤمنا الخ)

(لانه لا يكون للمرأة زوجان -) تقدم في العتق تحت عنوان (عن الرجلين الخ)

(للمرأة ان تأكل -)---انظر الأكل

(للمرأة من دية زوجها -)---انظر الارث

(لوان المرأة اذا فجرت قالت لم ادر -) تقدم في الحدود تحت عنوان (عن امرأة تزوجت رجلا ولها زوج الخ)

(لو كنت امرأةً احدىً ان يسجد لاحد الامر المرأة -) تقدم في الزوج تحت عنوان (ان قوما الخ)

ص: 55

1- يأتي في النساء تحت عنوان (وذكر النساء الخ).

2- تقدم تمام الحديث في الاستبراء تحت عنوان (عن رجل اجنب فاغتسل الخ).

(ليس على الاماء ان تتعنعن في الصلاة ولا ينبغي للمرأة ان تصلي الا في ثوبين -)---انظر الصلاة

(ليس على المرأة اذان -)--- انظر الاذان

(ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلاثة أيام الا المرأة -)---انظر الحداد

(ليس للمرأة ان تأخذ -)--- انظر الرضاع

(ليس للمرأة ان تصوم -)--- انظر الصوم

ليس للمرأة خطر لا لصالحتهن ولا الطالحتهن اما صالحتهن فليس خطرهما الذهب والفضة بل هي خير من الذهب والفضة واما طالحتهن فليس التراب خطرهما بل التراب خير منها(6)

الكافي ج 5 ص 332 ك18 ب 12 ذيل ح 1.

التهذيب ج 7 ص 402 ب 34 ذيل ح 13.

(ليس للمرأة مع زوجها خطر -)---انظر الزوج

(ليس ينبغي للمرأة -)--- انظر الجنابة

(ما بال المرأة الضعيفة -)--- انظر الارث

(ما بال المرأة المسكينة -)--- انظر الارث

(ما تقول في رجل قطع اصبعاً من اصابع المرأة -)---انظر الدية

(ما تقول في المرأة تحيض -)---انظر الحيض

(ما تقول في المرأة تكون في السفر -)---انظر الغسل

(ما حق الزوج على المرأة فقال ان تجيبه -) تقدم في الزوج تحت عنوان (ات امرأة الخ)

ما حق الزوج على المرأة فقال لها (1) ان تطيعه ولا تعصيه ولا تصدق من بيته الا باذنه ولا تصوم تطوعاً الا باذنه ولا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قَتَبٍ ولا تخرج من بينها الا باذنه وان خرجت من بيتها بغير اذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الارض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع الى بيتها، فقالت يا رسول الله من اعظم الناس حقاً على الرجل؟ قال والده فقالت يا رسول الله من اعظم الناس حقاً على المرأة؟ قال زوجها، قالت فمالى عليه من الحق مثل ماله على؟ قال لا ولا من كل مائة واحدة قال فقالت والذي بعثك بالحق نبياً لا يملك رقبتى رجل ابداً (5)

1- تقدم في الزوج تحت عنوان (جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخ)

الكافي ج 5 ص 506 ك18 ب 148 ح 1.

الفتية ج 3 ص 276 ب 130 ح 1.

(ما حق الزوج على المرأة فقال هو اكثر -) تقدم في الزوج تحت عنوان (جاءت امرأة الى النبي الخ)

(ما حق الزوج على المرأة قال اكثر -) تقدم في الزوج تحت عنوان (جاءت امرأة الى رسول الله الخ)

ما حق المرأة على زوجها الذي اذا فعله كان محسنا؟ قال يشبعها ويكسوها ، وان جهلت غفر لها وقال أبو عبد الله عليه السلام كانت امرأة عند ابي عليه السلام تؤذيه فيغفر لها

الكافي ج 5 ص 510 ك18 ب 152 ح 1.

ما حق المرأة على زوجها؟ قال يسدّ جوعتها، ويستر عورتها، ولا يقبح لها وجهها، فاذا فعل ذلك فقد والله أدّى حقها (1) قلت فالدهن؟ قال غبا يوم ويوم لا (2)، قلت فاللحم قال في كل ثلاثة، فيكون في الشهر (3) عشر مرات لا اكثر من ذلك، قلت فالصبيغ (4) قال والصبيغ في كل ستة اشهر ويكسوها في كل سنة اربعة اثواب، ثوبين للشتاء، وثوبين للصيف ولا ينبغي ان يفقر بيته (5) من ثلاثة اشياء دهن الرأس والخل والزيت، ويقوتهن بالمد، فاني اقوت به نفسي وعيالي (6) وليقدر لكل انسان (7) منهم قوته فان شاء اكله، وان شاء وهبه، وان شاء تصدق به، ولا تكون فاكهة عامة الا اطعم عياله منها، ولا يدع ان يكون للعيد عندهم فضل في الطعام ان يسني من ذلك شيئا لا يسني لهم في سائر الأيام (8) (6)

ص: 57

- 1- في التهذيب (ادي اليها حقها الخ).
- 2- في التهذيب (غبا يوما ويوما الخ) والغب يعني في يوم وفي يوم لا (المجمع).
- 3- في التهذيب (في كل ثلاثة ايام مرة في الشهر الخ)
- 4- فالصبيغ الادم أو الثياب المصبوغة والحناء والوسمة على ما قيل.
- 5- في التهذيب (ولا ينبغي ان تقفر بيتك الخ).
- 6- في التهذيب (وقوتهن بالمد فاني اقوت عيالي بالمد الخ).
- 7- في التهذيب (وليقدر كل انسان الخ).
- 8- في التهذيب (ولا يدع ان يكون للعيد من عيدهم فضلا من الطعام ان ينيلهم من ذلك شيئا لا الايام).

الكافي ج 5 ص 511 ك18 ب 152 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 457 ب 41 ح 38.

ما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها (م)

الفقيه ج 1 ص 32 ب 11 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 96 ب 72 ح 3.

ما زينة المرأة للأعمى؟ قال الطيب والخضاب فانه من طيب النسمة (م/6)

الكافي ج 5 ص 564 ك18 ب 190 ذيل ح 38.

(ما كنت اظن ان المرأة تجد بزوجها هذا كله حتى -) تقدم في الزوج تحت عنوان (انصرف الخ)

(ما لصاحب المرأة الحائض -)---انظر الحيض

(ما يحل للرجل ان يرى من المرأة -)---انظر النظر

(ما يحل للرجل من المرأة وهي حائض -)---انظر الحيض

(ما يحل (1) للمرأة ان تلبس وهي محرمة؟ قال الثياب كلها ما خلا القفازين والبرقع و الحرير ، قلت لبس الخبز؟ قال نعم ، قلت فان سداه

(ال-) ابريسم (2) وهو حرير؟ قال ما لم يكن حريراً خالصاً فلا بأس (6)

الكافي ج 4 ص 345 ك15 ب 85 ح 6.

التهذيب ج 5 ص 75 ب 7 ح 55.

الاستبصار ج 2 ص 309 ب 212 ح 3.

(المباراة ان تقول المرأة -)---انظر المباراة

(المباراة تقول المرأة -)--- انظر المباراة

مباشرة المرأة ابنتها اذا بلغت ست ستين شعبة من الزنا (5/6)

الفقيه ج 3 ص 275 ب 128 ح 1.

مثل المرأة الصالحة (3) في النساء كمثل الغراب الأعصم في الغرابان وهو الأبيض احدى الرجلين (6)

الكافي ج 5 ص 515 ك18 ب155 ذيل ح 2 و 4.

التهذيب ج 7 ص 401 ب 34 ذيل ح 9.

مثل المرأة المؤمنة مثل الشامة في الثور الاسود (6)

ص: 58

1- في الاستبصار (عما يحل الخ).

2- في التهذيبين (فان سداه ابريسم الخ)

3- في موضع من الكافي والتهذيب (انما مثل المرأة الصالحة الخ) وتقدم تحت عنوانه .

الكافي ج 5 ص 515 ك18 ب 155 ح 3.

(مثل المرأة مثل الضلع -) تقدم تحت عنوان (ان ابراهيم الخ)

(المرأة اتزوجها ايصلح -) --- انظر المهر

(المرأة احق بالولد -) --- انظر الولد

(المرأة اذا ارادت الحاجة -) --- انظر الصلاة

(المرأة اذا ارادت شيئاً ضربت -) تقدم في الصلاة تحت عنوان (عن رجل يسمع الخ)

(المرأة اذا ارتدت -) --- انظر الارتداد

(المرأة اذا بلغت خمسين -) تقدم في الحيض تحت عنوان (ان المرأة اذا بلغت الخ)

(المرأة اذا رات الدم -) --- انظر الحيض

(المرأة اذا سجدت -) --- انظر السجود

(المرأة اذا قذفت -) تقدم في القذف تحت عنوان (والمرأة اذا قذفت الخ)

(المرأة اذا ماتت في نفاسها -) --- انظر النفاس

(المرأة اذا ماتت مع -) --- انظر الغسل

(المرأة اذا ماتت نفساء -) --- انظر الكفن

(المرأة اسوء منظراً -) تقدم في الغسل تحت عنوان (في الرجل يموت في السفر الخ)

المرأة ان ماتت ليست بمنزلة الرجل المرأة اسوء منظراً اذا ماتت (6)

الاستبصار ج 1 ص 197 ب 117 ذيل ح 5.

التهذيب ج 1 ص 438 ب 23 ذيل ح 59.

(المرأة تؤخذ بالعرض -) تقدم في القبور تحت عنوان (ولكل شيء باب الخ)

(المرأة تؤخذ عرضاً فانه استر -) تقدم في القبور تحت عنوان (اذا ادخل الميت الخ)

(المرأة توطى فراش زوجها -) تقدم في الثلاثة تحت عنوان (ثلاثة لا يكلمهم الله الخ)

(المرأة تؤم النساء -) --- انظر الجماعة

(المرأة تتزوج متعة -) --- انظر المتعة

(المرء تجئ متمتعة -) --- انظر المتمتع

(المرأة تحتلم في المنام -) --- انظر الغسل

(المرأة تحرم عليها الصلاة -) --- انظر الحيض

(المرأة تخاف الحبل -) --- انظر الجنين

(المرأة ترى الدم ثلاثة ايام -) --- انظر الحيض

ص: 59

(المرأة ترى الدم وهي جنب -) --- انظر الحيض

(المرأة ترى الطهر -) --- انظر الحيض

(المرأة ترث من دية زوجها -) --- انظر الارث

(المرأة ترد من -) --- انظر الرد

(المرأة تسبي من ارضها -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن الحميل الخ)

(المرأة تستاب -) --- انظر الارتداد

(المرأة تستدين على زوجها -) --- انظر الدين

(المرأة تسعى -) --- انظر السعى

(المرأة تصلي خلف زوجها -) --- انظر الصلاة

(المرأة تصلي عند الرجل -) --- انظر الصلاة

(المرأة تصلي في الدرع -) --- انظر الصلاة

(المرأة تغار على الرجل -) --- انظر الغيرة

(المرأة تغسل فرج زوجها -) --- انظر الاستنجاء

(المرأة تقابل الرجل -) تقدم في الدية تحت عنوان (ما تقول في رجل قطع الخ)

(المرأة تقعد عند رأس المريض -) --- انظر المريض

(المرأة تلبس القميص -) --- انظر المحرم

(المرأة تموت فيدعي -) --- انظر الدعاوي

(المرأة تموت مع الرجال -) --- انظر الغسل

(المرأة تموت من احق بالصلاة -) --- انظر الجنابة

(المرأة تموت من احق الناس -) --- انظر الجنابة

(المرأة الثيب تخطب -) --- انظر الثيب

المرأة الجميلة تقطع البلغم والمرأة السوداء تهيج المرة السوداء (6)

الكافي ج 5 ص 336 ك 18 ب 17 ح 1.

(المرأة الحائض تحرم -) --- انظر الاحرام

(المرأة الحائض تعرق في ثوبها -) --- انظر الثوب

(المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها تضع -) --- انظر التزويج

(المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق -) --- انظر النفقة

(المرأة الحبلى يتوفى عنها زوجها -) --- انظر التزويج

(المرأة ريحانة -) يأتي في الوصية تحت عنوان (قال اميرالمؤمنين الخ)

ص: 60

(المرأة الحسنة في منبت السوء -) تقدم تحت عنوان (قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ)

(المرأة الشابة -) --- انظر العدة

(المرأة الشمطاء -) تقدم في الصوم تحت عنوان (الصوم في المسافرين الخ)

(المرأة صف -) --- انظر الجماعة

(المرأة الطامث اشرب من فضل شرابها -) --- انظر الوضوء

(المرأة عارفة قلت عارفة) يأتي في النكاح تحت عنوان (عن نكاح الناصب الخ)

(المرأة عند النوم -) تقدم في المحرم تحت عنوان (المحرم يؤذيه الخ)

(المرأة قائمة على رأسه -) تقدم في الخوف والرجاء تحت عنوان (ان رجلاً الخ)

(المرأة قلادة -) تقدم تحت عنوان (ان المرأة قلادة الخ)

(المرأة لا تستنقع في الماء -) --- انظر الصوم

(المرأة لا تكون ابداً اكثر نصيباً -) تقدم في الارث تحت عنوان (ان بكيراً الخ)

(المرأة لا يوصي اليها -) --- انظر الوصية

(المرأة التي قد ملكت نفسها -) --- انظر الثيب

(المرأة التي قد يئست -) --- انظر الحيض

(المرأة التي لا تحل لزوجها -) --- انظر الطلاق

(المرأة التي لا تحيض -) --- انظر العدة

(المرأة التي يطلقها الرجل -) --- انظر الطلاق

المرأة ليست بمنزلة الرجال المرأة اسوء منظرًا إذا ماتت (6)

التهديب ج 1 ص 438 ب 23 ذيل ح 59.

الاستبصار ج 1 ص 197 ب 117 ذيل ح 5.

(المرأة ليست مثل الرجل -) تقدم في الغسل تحت عنوان (في الرجل يموت في السفر الخ)

(المرأة متلبسة متمشطة -) يأتي في النكاح تحت عنوان (جاءت امرأة الخ)

(المرأة المتمتعة اذا طافت -) --- انظر الطواف

(المرأة المتمتعة اذا قدمت مكة -) --- انظر المتمتع

المرأة المحرمة تلبس ما شاءت من

ص: 61

الثياب غير الحرير والقفازين (1) وكره النقاب وقال تسدل الثوب على وجهها ، قلت حد ذلك الى اين ؟ قال الى طرف الانف قدر ما تبصره
(6)

الكافي ج 4 ص 344 ك15 ب 85 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 73 ب 7 ح 51.

الاستبصار ج 2 ص 308 ب 212 ح 1.

(المرأة المحرمة لا بأس ان تغطي وجهها -) تقدم في المحرم تحت عنوان (الرجل المحرم يريد الخ)

(المرأة المستحاضة -) --- انظر الحيض

(المرأة وعاء -) تقدم في التزويج تحت عنوان (في الرجل يتزوج ولد الزنا الخ)

(المرأة يجزئها من مسح -) --- انظر المسح

(المرأة ينقطع عنها دم الحيض -) --- انظر الحيض

(مضت السنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا المرأة -) --- انظر القبور

الكافي ج 5 ص 564 ك18 ب 190 ح 37.

الفقيه ج 3 ص 245 ب 109 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 399 ب 34 ح 3.

من بركة المرأة قلة مهرها و من شومها كثرة مهرها (غ)

الفقيه ج 3 ص 245 ب 109 ح 2.

(من تزوج المرأة ولا يجعل -) --- انظر المهر

(من صلى على المرأة فلا -) --- انظر الجنائز

(من صلى على المرأة وقف -) --- انظر الجنائز

(النسوز قد يكون من الرجل والمرأة) --- انظر الخلع

نهى ان تباشر المرأة المرأة وليس بينهما ثوب - (6/م)

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

نهى ان تتزين لغير زوجها، فان فعلت كان حقا على الله عز وجل ان يحرقها بالنار - (6/م)

ص: 62

1- الى هنا تم حديث الاستبصار وتقدم في المحرم ايضاً.

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

نهى ان تتكلم المرأة عند غير زوجها او غير ذي محرم منها اكثر من خمس كلمات مما لا بد لها منه - (6/م)

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

نهى ان تحدث المرأة المرأة بما تخلو به مع زوجها - (6/م)

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

نهى ان تخرج المرأة من بيتها بغير اذن زوجها فان خرجت لعنها كل ملك في السماء وكل شيء تمر عليه من الجن والانس حتى ترجع الى بيتها - (6/م)

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

(نهى المرأة ان تنظر الى عورة المرأة)---انظر العورة

(واذا احتبس على المرأة)---انظر الحيض

(واذا ارادت المرأة الغسل)---انظر الغسل

(واذا توضأت المرأة)---انظر الوضوء

(واذا طهرت المرأة)---انظر الصوم

(وانكانت تحته المرأة)---انظر التزويج

(وترد المرأة من العفل)---انظر الرد

(ورأيت المرأة تصانع زوجها على نكاح الرجال -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال أبو عبد الله الخ)

(ورأيت المرأة تقهر زوجها وتعمل ما لا يشتهي و تنفق على زوجها -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال أبو عبد الله الخ)

(كذلك غسل المرأة -) تقدم في الغسل تحت عنوان (عن غسل الميت فقال استقبل الخ)

(ولا بأس بان تصلي المرأة وهي مختضبة -)--- انظر الخضاب

(والمرأة اذا حاضت -)--- انظر الحيض

(والمرأة اذا قذفت زوجها -)---انظر القذف

(والمرأة عند النوم لا بأس بان تغطي وجهها -) تقدم في المحرم تحت عنوان (المحرم يؤذيه الذباب الخ)

(والمرأة مثل ذلك -) تقدم في الاعتكاف تحت عنوان (لا اعتكاف الا في العشر الخ)

ص: 63

"ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله" قال اذا انفق (1) عليها ما يقيم ظهرها (2) مع كسوة والافرق بينهما (6)

الكافي ج 5 ص 512 ك18 ب 152 ح7.

الفقيه ج3 ص 279 ب 131 ح6.

التهذيب ج 7 ص 462 ب 41 ح 61.

(ونهى عليه السلام ان يركب السرج بفرج يعني المرأة-)---انظر السروج

(هذه المرأة تعلمكم بيوم تزوجها -) تقدم في الحيل في الاحكام تحت عنوان (اتي عمر بن الخطاب بامرأة الخ)

(هل على المرأة غسل -)--- انظر الغسل

(هل للمرأة من دية زوجها -)---انظر الارث

(هل يجوز ان يتمتع الرجل بالمرأة ساعة)---انظر المتعة

(هل يصفح الرجل المرأة -)---انظر المصافحة

(هل يغتسل الرجل والمرأة -)---انظر الغسل

(يا علي ان كان شوم -) تقدم تحت عنوان (ان كانت شوم الخ)

(يا على سوء الخلق شوم وطاعة المرأة ندامة -)--- انظر سوء الخلق

(يتزوج الرجل المرأة التي -)---انظر القابلة

(يجوز امره في مال المرأة -) يأتي في النكاح تحت عنوان (أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح الخ) و تحت عنوان (عن الذي بيده عقدة النكاح قال الخ)

(يحج الرجل عن المرأة -)--- انظر الحج

يخرج الولد ويخاط بطنها

التهذيب ج 1 ص 344 ب13 ح 175.

الكافي ج3 ص 155 ك11 ب 26 ذيل ح 2.

الكافي ج 3 ص 206 ك11 ب 72 ذيل ح 1.

(يستحب للرجل والمرأة -) --- انظر مكة

(يسل الرجل سلا ويستقبل المرأة استقبالا -) --- انظر القبور

(يضرب الرجل الحد قائماً والمرأة قاعدة -) --- انظر الحدود

ص: 64

1- في الفقيه والتهذيب (ان انفق الخ) .

2- في التهذيب (ما يقيم صلبها الخ) .

(يضرب الرجل قائماً والمرأة-)---انظر الحدود

(يغشى قبر المرأة-)---انظر القبور

(يكره للمرأة الصلاة في سطح غير محجر -) يأتي في النساء تحت عنوان (ان خير مساجد النساء الخ)

31- المربضه

(اقل ما يكون بينك وبين القبلة مريض عنز-)---انظر الجماعة

(لا تؤووا مندبل الغمر في البيت فانه مريض-)---انظر المندبل

32- المربط

(كنت مع ابي - في مربط ابي محمد -)---انظر الحجة

33- المربعة

(انه انما سميت كعبة لانها مربعة-)---انظر الكعبة

34- المربوبون

(ان امير المؤمنين - خلائق مربوبون-)---انظر التوحيد

(بيننا امير - كان ربا اذلا مربوب-)---انظر التوحيد

(دخلت انا - والرب من المربوب-)---انظر التوحيد

(كتب الى أبي جعفر - الى ان قال - حسبي الرب من المربوبين-)---انظر التعقيب

(كتبت الى ابي ابراهيم - ربّ اذلا مربوب-)---انظر التوحيد

35- المربوطة

(عن الدراهم السود - مربوطة أو غير مربوطة-)---انظر الصلاة

36- مربوعة

(تزوجها عيناء سمراء عجزاء مربوعة-)---انظر التزويج

37- المرتاد

(شهدت جنازة - جئتك مرتادا لنفسى -)---انظر الحجة

38- المَرَاتِن

(ان مرتين افضل -)--- انظر الوضوء

(انه حكى - الى ان قال - الصلاة خير من النوم مرتين -)--- انظر الاذان

(اولئك يؤتون اجرهم مرتين -)---انظر التقية

(روى ان من زاد على مرتين لم يوجر -)---انظر الوضوء

(روى في مرتين اسباغ -)--- انظر الوضوء

ص: 65

(عن البول يصيب الثوب فقال أغسله مرتين -)---انظر البول

(عن البول يصيب الجسد قال صب عليه الماء مرتين -)---انظر البول

(عن الثوب يصيبه البول قال اغسله في المركن مرتين -)---انظر البول

(عن الثوب يصيبه البول قال اغسله مرتين -)---انظر البول

(لو كان ينبغي لاحد ان يرحم مرتين -)---انظر اللواط

(من توضأ مرتين لم يوجر -)---انظر الوضوء

(من زاد على مرتين لم يوجر -)---انظر الوضوء

(يصدقها صداقا مرتين -) يأتي في النكاح تحت عنوان (في أختين الخ)

39- المرتجي

(شكوت الى ابي عبدالله الحاجة - ويا خير مرتجى -)---انظر الدعاء

قلت لابي عبدالله انا - ويا افضل مرتجى -)---انظر الدعاء

40- المرتحل

(أي الاعمال افضل قال الحال المرتحل -)---انظر القرآن

41- المرتد

(اذا ارتد الرجل المسلم - الى ان قال - وهو مرتد عن الإسلام-)---انظر الارتداد

(ان المرتد عن الإسلام -)---انظر الارتداد

(العبد اذا - الى ان قال - والمرتد اذا سرق بمنزلته -)---انظر الارتداد

(عن المرتد فقال -)---انظر الارتداد

(في رجل يموت مرتدا -)---انظر الارتداد

(في الرجل يموت مرتدا -)---انظر الارتداد

(في المرتد يستتاب -)---انظر الارتداد

(مرتد عن الإسلام -) تقدم في الارتداد تحت عنوان (العبد اذا الخ)

(المرتد اذا سرق بمنزلته -) تقدم في الارتداد تحت عنوان (العبد اذا الخ)

(المرتد تعزل -) --- انظر الارتداد

(المرتد يدعى الى الدخول في الاسلام -) تقدم في السرقة تحت عنوان (العبد الخ)

(المرتد يستتاب -) --- انظر الارتداد

42- المرتدة

(في المرتدة عن الاسلام -) --- انظر الارتداد

ص: 66

43- المرتدى

(خطب - الى ان قال - المرتدي بالجلال -)---انظر التوحيد

44- المرتفع

(لما هدم الحجاج - الى ان قال - فلذلك صار البيت مرتفعا -)---انظر الكعبة

(وانما صار البيت مرتفعا -)---انظر البيت الحرام

45- المرتفعة

(عن السجود على الارض المرتفعة -)---انظر السجود

(في السجود على الارض المرتفعة -)---انظر السجود

46- المرتقى

(اتق المرتقى السهل -)---انظر اتباع الهوى

47- المرتكب

(ارأيت المرتكب للكبيرة -)---انظر الكبائر

48- المرتهن

(انه سأل أبا جعفر - الى ان قال - انت مرتهن بالحج -)---انظر العمرة

(اني اريد ان افر - الى ان قال - انت مرتهن بالحج -)---انظر العمرة

(عن الرهن فقال ان كان اكثر من مال المرتهن -)---انظر الرهن

(في رهن اختلف فيه الراهن والمرتهن -)---انظر الرهن

(في الرهن اذا ضاع من عند المرتهن -)---انظر الرهن

(في الرهن اذا كان اكثر من مال المرتهن -)---انظر الرهن

(كان ابي يقول اذا صلى - اصبحت مرتهنا بعلمي -)---انظر الدعاء

(كل امرئ مرتهن -)---انظر العقيقة

(كل انسان مرتهن -)--- انظر العقيقة

(كل مولود مرتهن -)--- انظر العقيقة

49- مرثا

(كنت عند أبي الحسن موسى عليه السلام - الى ان قال - اما أم مريم فأسمها مرثا -)--- انظر الحجة

50- مرثد بن أبي مرثد

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين ومرثد بن أبي مرثد -)--- انظر الركوب

51- المرج

(علي بعاصم - مرج البحرين يلتقيان -)--- انظر الحجة

ص: 67

52- المرجئ

(ان الله اجل - فاذا هو يخاصم به المرجئ والقدرى-)---انظر الحجة

(عن ذبيحة المرجئ-)---انظر الذبايح

(مرجئ يقول-) تقدم في الحجة تحت عنوان (قال سفيان الخ)

53- المرجئة

(اتزوج بمرجئة-)---انظر البله

(اتزوج مرجئة-)---انظر البله

(استأذنا - الى ان قال - الحمد لله الذي ذهب الناس يمينا وشمالا فرقة مرجئة-)---انظر الشيعة

(اصلحك الله به الى ان قال ان هولاء المرجئة يقولون ما علينا-)---انظر الانتظار

(الى المرجئة الى القدرية الى الزيدية الى المعتزلة-) تقدم في الحجة تحت عنوان (كنا بالمدينة بعد الخ)

اللهم العن المرجئة فانهم اعداؤنا في الدنيا والآخرة، فقلت له ما ذكرك جعلت فداك المرجئة؟ فقال خطروا على بالي (5)

روضة الكافي ج 8 ص 276 ذيل ح 417.

(ان الله اجل - فاذا هو يخاصم به المرجئ-)---انظر الحجة

(بادروا أحداثكم بالحديث قبل ان تسبقكم اليهم المرجئة-)---انظر التأديب

(بادروا أولادكم بالحديث قبل ان يسبقكم اليهم المرجئة-)---انظر التأديب

(الحمد لله صارت فرقة مرجئة-)---انظر الشيعة

(دخلت المسجد الحرام - الى ان قال - هولاء قوم من المرجئة-)---انظر الحجة

(سألني ابو عبد الله عليه السلام عن اهل البصرة فقال لي ما هم قلت مرجئة-)---انظر الكفر

(عن ذبيحة المرجئ-)---انظر الذبايح

(عن قول المرجئة-)---انظر الايمان

(عن المؤمن يموت - الى ان قال - وعنده جماعة من المرجئة-)---انظر الغسل

(في الرجل يكون في بعض هذه الأهواء الحرورية والمرجئة -)--- انظر الصلاة

(كنا بالمدينة بعد ما تقول المرجئة هذا -)---انظر الحجة

(لا الى المرجئة ولا الى القدرية - اليّ اليّ -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كنا بالمدينة الخ)

ص: 68

لا تجالسوهم - يعني المرجئة - لعنهم الله ولعن الله مللهم المشركة الذين لا يعبدون الله على شيء من الأشياء (6)

الكافي ج 2 ص 410 ك 5 ب 175 ح 6.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 13.

(لعن الله القدرية لعن الله الخوارج لعن الله المرجئة -)--- انظر القدرية

(مرجئ يقول من لم يصل -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (قال سفيان الثوري الخ)

(يا محمد انتم اشد تقليداً أم المرجئة -)---انظر العلم

54- المرجع

(اني اشكر لي - ثم إلي مرجعكم -)---انظر الحجّة

(انه قال للزنديق - وليس مرجعي في ذلك الا)---انظر التوحيد

55- المرجوم والمرجومة

(صلوا على المرجوم من أمتي -)---انظر الصلاة على الميت

(عن المرجوم يفر -)--- انظر الرّجم

(المرجوم والمرجومة -)--- انظر الغسل

(المرجوم يفر -)--- انظر الرجم

56- المرجون

(دخلت انا - اين المرجون لأمر الله -)---انظر اصناف الناس

المرجون قوم كانوا مشركين فقتلوا مثل حمزة وجعفر واشباههما من المؤمنين ثم انهم بعد ذلك دخلوا في الاسلام فوحدوا الله وتركوا الشرك ولم يكونوا يؤمنون فيكونوا من المؤمنين و لم يؤمنوا فتجب لهم الجنة ولم يكفروا فتجب لهم النار فهم على تلك الحال مرجون لامرالله (5)

الكافي ج 2 ص 407 ك 5 ب 173 ح 2.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 4.

وآخرون مرجون لامر الله قال قوم كانوا مشركين فقتلوا مثل حمزة وجعفر واشباههما من المؤمنين ، ثم انهم دخلوا في الاسلام فوحدوا الله وتركوا الشرك ولم يعرفوا الايمان بقلوبهم فيكونوا من المؤمنين فتجب لهم الجنة ولم يكونوا على جحودهم فكفروا فتجب لهم النار فهم

على تلك الحال اما يعذبهم واما يتوب عليهم (5)

الكافي ج 2 ص 407 ك 5 ب 173 ح 1.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 3.

ص: 69

57- المرجي

---انظر المرجئة

المرح

(ايها العالم - ولا تمش في الأرض مرحا-)---انظر الايمان

(قال أمير المؤمنين - ولا تمش في الأرض مرحا-)--- انظر الوصية

58- مرحبا

(اتي اميرالمؤمنين عليه السلام وهو بالبصرة برجل - الى ان قال - لا مرحبا بوجه لا ترى الا في كل سوء-)--- انظر الحدود

(اخبرني عن الميت - الى ان قال - مرحبا كيف رأيت-)--- انظر الغسل

(ان المؤمن اذا اخرج - الى ان قال - قالت له الأرض مرحبا بك-)--- انظر القبور

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث بسرية فلما رجعوا قال مرحبا بقوم-)--- انظر الجهاد

(بيننا ابي عليه السلام يطوف - مرحبا يا ابن رسول الله-)---انظر الحجة

(دخلت انا وابي - الى ان قال - مرحبا بكم يا اهل الكوفة انتم-)--- انظر الحمّام

(دخلت انا وسليمان - الى ان قال - فلا مرحبا بهم ولا اهلا-)--- انظر الحجة

(دخلت انا والمعلّى - الى ان قال - مرحبا بكم وجوه تحبنا-)---انظر القرض

(دخلت على ابي جعفر - الى ان قال - مرحبا بك بابن عم صعصعة-)--- انظر المسح

(في مناجات موسى يات موسى اذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا-)--- انظر الفقر

(كان ابي يقول - الى ان قال - مرحبا بالحافظين-)--- انظر الدعاء

(كان على اذا امسي يقول مرحباً بالليل -)---انظر الدعاء

(كان علي بن الحسين عليه السلام اذا - الى ان قال - مرحبا بمن كفى المؤونة-)---انظر الخطبة

(لا مرحبا بك ولا اهلا -) تقدم في القبور تحت عنوان (ما من موضع الخ)

(للشهيد - الى ان قال - مرحبا بك-)---انظر الشهيد

(ما تروي هذه النصية - الى ان قال - مرحبا بالحاشر و مرحبا بالناشر -)---انظر الاذان

(ما من موضع قبر - الى ان قال - مرحباواهلا -)---انظر القبور

ص: 70

(ما من يوم - الى ان قال - مرحبا بالليل الجديد)---انظر الدعاء

(مرحبا بالاول و مرحبا بالآخر و مرحبا بالحاشر -) تقدم في الاذان تحت عنوان (ما تروي الخ)

(مرحبا بالحافظين و حيا كما -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (كان ابي يقول اذا صلى الخ)

(مرحبا بشعار الصالحين -) تقدم في الفقر تحت عنوان (في مناجات الخ)

(مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا واهلا -) تقدم في الأذان تحت عنوان (من قال حين الخ)

(مرحبا بك سل حاجتك -) تقدم في العجوز تحت عنوان (ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ)

(مرحبا كيف رأيت ما انت فيه اليوم -) تقدم في الغسل تحت عنوان (اخبرني عن الميت الخ)

(مرحبا بمن في المؤونة وستر العورة -) تقدم في الخطبة تحت عنوان (كان علي بن الحسين الخ)

(من زار أخاه في الله - الى ان قال - مرحبا واذا قال مرحبا -)--- انظر زيارة الاخوان

(من قال حين - الى ان قال - مرحبا بالقائلين عدلا -)--- انظر الاذان

(من قال لأخيه المؤمن مرحبا -)---انظر الطاف المؤمن

(وكان علي عليه السلام اذا امسي يقول مرحبا -)---انظر الدعاء

59- مرحومه

(الذنوب كلها - لانه اما مرحوم واما -)---انظر الذنب

(كان امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ - مرحوما صوتي -)--- انظر الدعاء

60- المرحومات

(ان الله عزوجل جعل من ارضه بقاعا تسمى المرحومات -)--- انظر المال

61- المرحومون

(اهل الأرض مرحومون -)--- انظر الامانة

62- المرخي

(عن علم الإمام بما - وهو في بيته مرخي عليه ستره -)--- انظر الامام

(نظر امير المؤمنين عليه السلام الى فتى مرخ ازاره -) --- انظر اللباس

ص: 71

63- المردة

(سمعت علي بن الحسين عليه السلام - الى ان قال - جردا مردا-)--- انظر القيامة

64- مرداس

(ولد المرداس من تقرب منهم اكفروه-)---انظر الحجّة

65- مرداس بن علي

(اودع المجروح مرداس بن علي-)---انظر حجة بن الحسن

66- المردودة

(كل شيء مردود الى كتاب الله-)---انظر العلم

(لما اوصى ابراهيم - غير مثرب عليه ولا مردود-)--- انظر الحجّة

67- المردة

(اكره لأمتي - الى ان قال - فان مردة الشياطين-)--- انظر المجامعة

(تختموا بالجزع اليماني فانه يرد كيد مردة الشياطين-)--- انظر الخاتم

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا آوى إلى - يحفظانه من مردة الشياطين -)--- انظر الدعاء

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا نظر - غلت مردة الشياطين-)--- انظر شهر رمضان

(من بنى مسكنا - الى ان قال - ادحر عني مردة الجن-)--- انظر المسكن

68- المرزبان

(رجل فجر بامرأة حراما-)--- انظر الزنا

(عن ذبيحة الصبي-)--- انظر الذبايح

(عن ذبيحة ولد الزنا-)--- انظر الذبايح

(عن رجل قال لامرأته اعتدي-)---انظر الطلاق

(عن الرجل يفجر بالمرأة-)--- انظر الزنا

69- المرزبان بن عمران

(اريد السفر فاصوم-)--- انظر السفر

(عن سبي الديلم-)--- انظر السبي

70- المرزبان بن النعمان

(مالي اراكم قلحا-)--- انظر السواك

71- المرزباني

(اوصلت اشياء للمرزباني-)---انظر الحجة

72- المرزبة

(ان المؤمن اذا - فيضربانه مرزبة-)---انظر القبور

73- المرزوق

(الجالب مرزوق-)--- انظر الاحتكار

(الليلة التي يرجي - الى ان قال - يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المرزوق-)---انظر القدر

ص: 72

(مشترى العقار مرزوق -) --- انظر العقار

(مشترى العقدة مرزوق -) --- انظر العقار

(من قال بعد كل صلاة - وكان حيا مرزوقا ناعما -) --- انظر الدعاء

74- المرسى

(اذا عزم الله - الى ان قال - بسم الله مجريها و مرسيتها -) --- انظر السفينة

75- المرسلون

(اربع من سنن المرسلين -) --- انظر الأربعة

(الانبياء والمرسلون -) --- انظر الحجّة

(ان النجاشي لما - الى ان قال - ان من سنن المرسلين الإطعام عند التزويج -) --- انظر التزويج

(تتجافى جنوبهم - الى ان قال - الحمد لله رب العالمين واله المرسلين -) --- انظر الليل

(ثلاث من سنن المرسلين -) --- انظر الثلاثة

(الحمد لله رب العالمين وصلى الله على أطيب المرسلين -) --- انظر الدعاء

(سادة النبيين والمرسلين -) --- انظر الحجّة

(من سنن المرسلين الاستنجاء -) --- انظر الختان

(من سنن المرسلين السواك -) --- انظر السواك

(النساء من سنن المرسلين -) --- انظر النساء

(يا قوم اتبعوا المرسلين -) تقدم في المؤمن تحت عنوان (ان هذا الخ)

76- المرش

* المرش (1)

(ان عبد العزيز - الى ان قال - فمرش وجهه -) --- انظر الحدود

77- المرشدي

(ما من قلب الا وله اذنان على أحدهما ملك مرشد -)--- انظر القلب

(من لم يكن له - قرين مرشد -)---انظر الواعظ

78- المرصاد

(ان ربك لبالمرصاد -)--- انظر الظلم

ص: 73

1- مرش وجهه ، خدشه او غصه . (المنجد الابددي).

79- المرصد

(يا حفص - واقعدوا لهم كل مرصد -)---انظر الصبر

80- المرصوص

* المرصوص (1)

(حرص - الى ان قال - كانهم بنيان مرصوص -)--- انظر الجهاد

(كان ابي يقول - الى ان قال - كانهم بنيان مرصوص -)--- انظر الدعاء

81- المرض

* المرض (2)

اذا صعد ملكا العبد المريض الى السماء عند كل مساء يقول الرب تبارك وتعالى ماذا كتبتما لعبدي في مرضه؟ فيقولان الشكاية ، فيقول ما انصفت لعبدي ان حبسته في حبس من حبسي ثم امنعه الشكاية ، فيقول اكتبنا لعبدي مثل ما كتبنا تكتبان له من الخير في صحته ولا تكتبنا عليه سيئة حتى اطلقه من حبسي ، فانه في حبس من حبسي (6)

الكافي ج 3 ص 114 ك 15 ب 2 ح 5.

(اذا طلق الرجل امرأته تطليقة في مرضه -)---انظر الطلاق

(اذا طلق الرجل المرأة في مرضه -)---انظر الارث

(اذا مرض احدكم -)--- انظر العيادة

(اذا مرض الرجل بين -)--- انظر القضاء

(اذا مرض الرجل فاوصى -)---انظر الوصية

(اذا مرض الرجل من رمضان الى -)---انظر القضاء

(اذا مرض المؤمن اوحى الله عزوجل الى صاحب الشمال لا تكتب على عبدي مادام في حبسي ووثاقي ذنبا ، ويوحى الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدي ما كنت تكتبه في صحته من الحسنات (7)

الكافي ج 3 ص 114 ك 11 ب 2 ح 7.

(اذا مرض المعتكف -)--- انظر الاعتكاف

(أرأيت لو ان رجلا مرض -)---انظر شهر رمضان

(اللهم ان عافيتني من مرضي أو -) تقدم في الحاجة تحت عنوان (ان احدكم اذا الخ)

(ان ابا عبدالله عليه السلام مرض -)---انظر الطواف

ص: 74

1- المرصوص من (رص ص) اي لاصق بعضه ببعض (المجمع).

2- يأتي في المرضا والمريض ما يناسب المقام.

(ان ابي قال لي ذات يوم في مرضه -)---انظر القبور

(ان احدكم اذا مرض -)---انظر الحاجة

(ان الدنيا قد - وما بالقوم من مرض -)---انظر الدنيا

(ان رجلا من الانصار - الى ان قال - وان اباه مرض -)--- انظر الزوجة

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفع رأسه الى السماء فتبسم ، فقيل له يا رسول الله وأينك رفعت رأسك إلى السماء فتبسمت ؟ قال نعم عجبت لملكين هبطا من السماء الى الارض يلتمسان عبدا مؤمنا صالحا في مصلى كان يصلى فيه ليكتبا له عمله في يومه وليلته فلم يجدها في مصلاه فعرجا الى السماء فقالا ربنا عبدك المؤمن فلان التمسناه في مصلاه النكتب له عمله ليومه وليلته فلم نصبه فوجدناه في حبالك فقال الله عزوجل اكتابا العبدى مثل ما كان يعمل في صحته من الخير في يومه وليلته مادام في حبالى فان على ان اكتب له اجر ما كان يعمل في صحته اذا حبسته عنه(6)

الكافي ج 3 ص 113 ك 11 ب 2 ح 1.

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه -)---انظر الحجّة

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما ثقل في مرضه -)---انظر السنة

(ان كان رجل مو سر حال بينه وبين الحج مرض -)---انظر الحج

ان المسلم إذا غلبه ضعف الكبر امر الله عزوجل الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ما كان يعمل وهو شاب نشيط صحيح ومثل ذلك اذا مرض وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه وكذلك الكافر اذا اشتغل بسقم في جسده كتب الله له ما كان يعمل من الشر في صحته (5/م)

الكافي ج 3 ص 113 ك 11 ب 2 ح 2.

(انه حضر احدابني سابور - فمرض احدهما -)--- انظر الاحتضار

(اني خرجت الى مكة - الى ان قال - كان في بعض الطريق مرض -)--- انظر الوصية

أيما عبد ابتليته ببليّة فكنتم ذلك من عواده ثلاثا ابدلته لحما خيراً من لحمه ، و دما خيراً من دمه وبشراً خيراً من بشره ، فان ابقيته ابقيته ولا ذنب له، وان مات مات الى رحمتي (6)

الكافي ج 3 ص 115 ك11 ب3 ح3.

الجسد اذا لم يمرض اشتر (1) ولا خير في جسد لا يمرض باشر (2) (5)

الكافي ج3 ص 114 ك15 ب2 ح8.

(حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلاثا -) --- انظر الحقوق

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام في مرضة مرضها -) --- انظر المؤمن

(رجل مرض فاشترى -) --- انظر النذر

(رجل مرض فترك -) --- انظر النوافل

سهر ليلة من مرض أفضل من عبادة سنتة (5)

الكافي ج 3 ص 113 ك11 ب2 ح4.

سهر ليلة من مرض أو وجع افضل واعظم اجراً من عبادة سنة (5) أو (6)

الكافي ج3 ص 114 ك11 ب2 ح6.

(شارب الخمر ان مرض -) --- انظر الخمر

(عن امرأة مرضت -) --- انظر الصوم

(عن حد المرض -) --- انظر الصوم

(عن رجل اجتمع عليه صلاة السنة من مرض -) --- انظر المريض

(عن رجل اهدى هديا وهو سمين فصابه مرض -) --- انظر الهدى

(عن رجل تزوج في مرضه -) --- انظر الارث

(عن رجل قال ان حدث بي حدث في مرضي هذا -) --- انظر العتق

(عن رجل مرض فلم -) --- انظر الصوم

(عن رجل مرض فنذر -) --- انظر النذر

(عن الرجل اجتمع عليه صلاة سنة من مرض -) --- انظر المريض

(عن الرجل هل يصلح - الى ان قال - من غير مرض -)--- انظر المريض

(عن الرجل يعرض له المرض -)---انظر الاحرام

(عن الرجل يكون لامرأته عليه الدين فتبرئه منه في مرضها -)--- انظر الوصية

(عن الرجل يكون لامرأته عليه الصداق أو بعضه فتبرئه منه في مرضها -)---انظر الوصية

ص: 76

1- الاشر الفرح أو شدة الفرح كما في المجمع وغيره .

2- قيل (لا يمرض يأشر) بصيغة المضارع.

عن المرأة تبرء زوجها من صداقها في مرضها (-)---انظر الوصية

(عن المسافر يمرض)---انظر المسافر

(في امرأة مرضت -) تقدم في الصوم تحت عنوان (عن امرأة مرضت الخ)

(في رجل له مملوك فمرض -)---انظر العتق

(في رجل مرض في -)---انظر القضاء

(في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض -)---انظر النذر

(في الرجل يجعل بعض ماله لرجل في مرضه -)---انظر الوصية

(في الرجل يطلق امرأته في مرضه -)---انظر الطلاق

(في الرجل يعطى الشيء من ماله فيمرضه -)---انظر الوصية

(في الرجل يمرض فيدركه -)---انظر القضاء

(في المرض يصيب -)---انظر الصبيان

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي توفي فيه ادعوالي خليلي -)---انظر علي بن ابيطالب

(قال لي ابي ذات يوم في مرضه -)---انظر القبور

(كنت مرضت اربعة اشهر -)---انظر النوافل

(لو ان رجلا اراد الحج فعرض له مرض -)---انظر الحج

(لو ان رجلا مرض في شهر رمضان -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (رجل كان عنده الخ)

(ما حد المرض اذا -)---انظر الصوم

(ما حد المرض قال لا يزال -) تقدم في الطلاق تحت عنوان (رجل طلق امرأته وهو الخ)

(ما حد المرض الذي يترك -)---انظر الصوم

(ما حد المرض الذي يجب -)---انظر الصوم

(ما حد المرض الذي يصلى صاحبه قاعدا -)---انظر المريض

(ما حد المرض الذي يضطر صاحبه -) --- انظر المريض

(ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم -) --- انظر الصوم

ما من عبد ابتليته ببلاء فلم يشك الى

ص: 77

عواده الا أبدلته لحمًا خيراً من لحمه ، ودما خيراً من دمه، فان قبضته قبضته الى رحمتي ، وان عاش ، عاش وليس له ذنب (5)

الكافي ج 3 ص 115 ك 11 ب 3 ح 2.

(مرض ابي عليه السلام يوم الاضحى -)---انظر الاعياد

(مرض اسماعيل -)---انظر الرب

(مرض بعض رفقاتنا بمكة -)---انظر السويق

(مرض بعض مواليه -)---انظر العيادة

(مرض رجل من أهل بيتي -)---انظر التلقين

(مرض علي فأتاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر الدعاء

(مرض علي بن الحسين عليه السلام -)---انظر الوصية

(مرض المتوكل من خراج به -)---انظر الحججة

(المرض قد وضعه الله عزوجل عنك -) تقدم في الصوم تحت عنوان (اصول هذه الثلاثة الخ)

(مرضت بالمدينة فانطلق -)---انظر الجاورس

(مرضت بالمدينة مرضاً -)---انظر الدعاء

(مرضت حتى ذهب -)---انظر الحمام

(مرضت فدخل الطبيب -)---انظر الحججة

(مرضت في شهر رمضان -)---انظر الحاجة

من اشتكي ليلة فقبلها بقبولها وادى الى الله شكرها كانت كعبادة ستين سنة ، قال ابي فقلت له ما قبلها ؟ قال يصبر عليها ولا يخبر بما كان فيها فاذا اصبح حمد الله على ما كان (6)

الكافي ج 3 ص 116 ك 15 ب 3 ح 5.

(من زار اخاه في الله في مرض -)---انظر زيارة الاخوان

(من عاد امرء مسلماً في مرضه -)---انظر العيادة

من مرض ثلاثاً فلم يشك الى احد من عواده، ابدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه ، فان عافيته عافيته ولا ذنب له، وان قبضته ،
قبضته الى رحمتي (5/م)

الكافي ج 3 ص 115 ك 11 ب 3 ح 1.

ص: 78

من مرض ثلاثة ايام فكتمه ولم يخبر به احداً ابدل الله عزوجل له لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وبشرة خيراً من بشرته وشعراً خيراً من شعره قال قلت له جعلت فداك وكيف يبد له ؟ قال يبده لحماً ودماً وشعراً وبشرة لم يذنب فيها (6)

الكافي ج 3 ص 119 ك11 ب3 ح 6.

من مرض ليلة فقبلها بقبولها كتب الله عزوجل له عبادة ستين سنة قلت: ما معنى قبولها ؟ قال لا يشكو ما اصابه فيها الى احدة (6)

الكافي ج 3 ص 115 ك11 ب3 ح 4.

من مرض يوماً وليلة فلم يشك الى عواده بعثه الله عزوجل يوم القيامة مع خليله ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع - (6/م)

الفقيه ج 4 ص 9 ب1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 180 ب188 ذيل ح 8.

(وما بالقوم من مرض -) تقدم في الدنيا تحت عنوان (ان الدنيا قد الخ)

(هل بك من مرض -) تقدم في الحدود تحت عنوان (اتي رجل امير الخ)

(هل مرض صاحبنا مرضاً طويلاً -) يأتي في الوصية تحت عنوان (خرج تميم الخ)

يقول الله عزوجل للملك الموكل بالمؤمن اذا مرض اكتب له ما كنت تكتب له في صحته فاني انا الذي صيرته في حالي (6/م)

الكافي ج 3 ص 113 ك11 ب2 ح 3.

(ينبغي للمريض منكم ان يؤذن اخوانه بمرضه -) --- انظر المريض

82- المرض

(اطعموا مرضاكم -) --- انظر السلقي

(اقرأ على من ترى - وعودوا مرضاهم -) --- انظر العشرة

(ان الله عزوجل تصدق على مرضا أمتي) --- انظر السفر

(داووا مرضاكم بالصدقة -) --- انظر الصدقة

(اياكم ان تعملوا - صلوا في عشائهم وعودوا مرضاهم -) --- انظر التقية

(صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم باصحابه - الى ان قال- او كنتم مرضى -)--- انظر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(عليكم بالورع - الى ان قال - وعودوا المرضا -)---انظر العشرة

(قال لي اكتب - ليس على الضعفاء ولا على المرضى -)--- انظر التوحيد

ص: 79

(كيف - الى ان قال - تعودون مرضاهم وتشهدون -)--- انظر العشرة

(كيف - الى ان قال - ليعودون مرضاهم ويشهدون -)---انظر العشرة

(يا بشير باى شيء تداون مرضاكم -)---انظر السُّكَّر

83- المرضاة

(من طلب مرضاة الناس -)--- انظر اطاعة المخلوق في معصية الخالق

84- المرضع

(الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن -)---انظر الافطار

(الفرض - الى ان قال - فقد نقص المرضع -)--- انظر الرضاع

85- المرضعات

(خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النساء - الى ان قال - والذات مرضعات -)--- انظر النساء

86- المرضعة

(امرأة ارضعت ولد الرجل - الى ان قال - ابنة هذه المرضعة ام لا -)--- انظر الرضاع

(في امرأة ارضعت - الى ان قال - ابنة هذه المرضعة -)--- انظر الرضاع

87- المرضوض

(عن النعجة - الى ان قال - المرضوض احب الى -)---انظر الاضحية

88- المرضة

(دخلت على ابي عبدالله عليه السلام في مرضة مرضها -)---انظر المؤمن

(ملعون كل مال - ويمرض المرضة -)---انظر الزكاة

89- المرضي

(عن رجل ترك - الى ان قال - ان كان الشاهد مرضيا -)--- انظر العتق

(عن رجل مات وترك - الى ان قال - ان كان الشاهد مرضيا -)--- انظر العتق

(في رجل هلك - الى ان قال - ان كان الشاهد مرضيا)--- انظر العتق

90- المرضيان

(عن رجلين من اصحابنا - فانهما عدلان مرضيان -)--- انظر الحكومة

91- المرعي

(الرجل يبيع المرعي -)--- انظر البيع

(عمل في المرعي عملا - برضا اصحاب المرعي -) تقدم في الكلاء تحت عنوان (عن رجل اشترى مرعي الخ)

ص: 80

(عن البقر والغنم والابل تكون في المرعي -)---انظر الضمان

(عن رجل اشترى مرعى -)--- انظر الكلاء

(عن الرجل اشترى مرعى -)---انظر الكلاء

92- المرعفه

(عن المرعف يعرف -)--- انظر الرعاف

93- المرغمتان

(اذا شك احدكم - الى ان قال - سماهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المرغمتين -)--- انظر الشكوك

(صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر خمس - الى ان قال - وهما المرغمتان -)---انظر السهو

(عن الرجل يسهو فيقوم به الى ان قال - وهما المرغمتان -)--- انظر السهو

94- المرفق

(عن رجل قطعت يده من المرفق -)---انظر الوضوء

(عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - من المرفق الى الكف لا يردّها إلى المرفق -)---انظر الوضوء

(واعلموا انما غنمتم - فقال أبو عبد الله بمرفقيه -)---انظر الخمس

(وفي المرفق اذا كسر -)--- انظر الدية

(يا داود تدخل يدك في فم التنين الى المرفق -)--- انظر طلب الرزق

95- المرفقة

(دخلت المدينة ولست - فاذا شيخ على مصلى بلا مرفقة -)--- انظر الحجبة

(لا باس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة -)---انظر الصلاة

96- المرفوع

(وكان علي بن الحسين - مرفوع العمل -)---انظر الدعاء

97- المرق

(اهرق رجل على رأس رجل قدراً فيها مرق -)---انظر الدينة

(اهرق رجل قدراً فيها مرق -)---انظر الدينة

(تعشيت - الى ان قال - هذا مرق الانبياء -)---انظر اللحوم

(السويق و مرق لحم البقر -)---انظر السويق

(عن الصائم يصب - الى ان قال - نعم ويذوق المرق -)---انظر الصوم

ص: 81

(عن قدر - الى ان قال - يهراق مرقها -)---انظر الفارة

(عن قطرة - الى ان قال - يهراق المرق -)---انظر القدر

(كان علي بن الحسين عليه السلام - حتى يجدر يح المرق -)---انظر الافطار

(لا بأس للطباخ والطباخة ان يذوق المرق -)---انظر الصوم

(اللحم باللبن مرق الانبياء -)---انظر اللحوم

(مرق لحم البقر -)---انظر اللحوم

98- المرقاة

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت يا بن رسول الله - الى ان قال - الف مرقاة ما بين المرقاة الى المرقاة -)---انظر الخطب

(يا عبدالعزيز - يصعد منه مرقاة بعد مرقاة -)---انظر الايمان

99- المرقوم

(ان الله خلقنا من اعلى عليين - كتاب مرقوم -)---انظر الحجاة

100- المرقاة

(اكلت عند ابي عبدالله عليه السلام مرقاة بعدس -)---انظر العدس

101- المركب

(اذا انكسفت - الى ان قال - صل على مركبك -)---انظر الكسوف

(السرج مركب ملعون للنساء -)---انظر السروج

(عن هشام بن الحكم - مركب للأشياء -)---انظر التوحيد

(من سعادة المرء المسلم المركب -)---انظر الدابة

(من شقاء العيش المركب السوء -)---انظر العيش

102- المركن

* المركن (1)

(عن الحائض والسنة - وكانت تجلس في مركز -)--- انظر الحيض

(عن الثوب يصيبه البول قال اغسله في المركز مرتين -)--- انظر البول

(كيف مسح - الى ان قال - دعا بمركنه -)---انظر النساء

ص: 82

1- المركز الأمانة ، يعني لکن .

103- المركوبة

(في جارية ركبت - فقمصت المركوبة -)---انظر الدينة

104- المرماة

(ان كانت تلك مرماته -)---انظر الصيد

(عما قتل المعراض قال لا باس اذا كان هو مرماتك -)---انظر الصيد

105- المرمة

* المرمة (1)

(اذا تقبلت - الى ان قال -ان رمت فيها مرمة -)---انظر المزارعة

(ان في حكمة آل داود - الى ان قال - مرمة لمعاش -)--- انظر الثلاثة

(عن الرجل يتقبل - الى ان قال - وان هورمّ فيها مرمة -)--- انظر المزارعة

106- المروه

(كنا مع الرضا عليه السلام بمرو -)--- انظر الحجبة

107- مروان

(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حجرته ومروان -)---انظر الحجبة

(خطب امير المؤمنين عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم قال - الى ان قال - فقال مروان -)---انظر الخطب

(دخلنا على ابي عبدالله عليه السلام في زمن مروان -)---انظر الكوفة

(رأيت يحيى - ونحن براء من آل مروان -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(كنت عند ابي ابراهيم - الى ان قال - سل عن دار يقال لها دار مروان -)---انظر الحجبة

(لما بعث - الى ان قال - فلما قتل مروان ابراهيم سلبه الله ملكه -)--- انظر الدعاء

(لما ولد مروان -)--- انظر الحجبة

108- مروان بن الحكمة

(استعمل معاوية مروان بن الحكم -) --- انظر الولادة

ان عثمان خرج - كانت مروان الحكم يقول -) --- انظر التلبية

(لما هزمتنا علي عليه السلام -) --- انظر سيرة الامام

109- مروان بن صباح

(ان الله خلقنا فاحس -) --- انظر التوحيد

ص: 83

1- رَمَّ يَرْمُ رَمًا وَمُرْمَةً. البناء او الامر اصلحه (المنجد).

110- مروان بن مسلم

(ان اخي ببغداد -)--- انظر وادي السلام

(ما بين قصاص -)--- انظر السجود

(ما تقول في رجل جعل امر امرأته -)---انظر الطلاق

111- المروءة

---انظر المروءة

112- المروحة

* المروحة (1)

(عن المريض فقال يسجد على الارض او على المروحة -)--- انظر السجود

(عن المريض قال يسجد على الأرض أو على مروحة -)--- انظر السجود

(عن المريض كيف - الى ان قال - انما كره من كره السجود على المروحة لاجل -)---انظر السجود

(مر ابو جعفر - الى ان قال - فاما المروحة -)---انظر المحرم

113- المروءة

(جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم - فاعطاه مروءة -)---انظر الصدقة

114- المروءة

(اخبرني جابر بن عبد الله ان المشركين كانوا اذا مروا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر الحجة

(اذا رأيت الرجل مر به البلاء -)---انظر الدعاء

(اذا كان الرجل نائماً - ولا يمر في المسجد - ولا بأس ان يمر في سائر المساجد -)---انظر التيمم

(اذا مرت الجماعة -)--- انظر السلام

(اذا مررت بوادي محسر -)---انظر وادي محسر

(اكون اصلي فمر بي جارية -)---انظر الصلاة

(امر بالثمرة -) --- انظر حق المارة

(امر بالعامل أو -) --- انظر السلطان

(امر بالعامل فيجيزني -) --- انظر السلطان

(امر بالعامل فيصلني -) --- انظر السلطان

(امر بالعشار -) --- انظر الحلف

(امر يدك على -) --- انظر الدعاء

(ان امير المؤمنين عليه السلام مر ذات يوم -)

ص: 84

1- المروحة: يعني بادزن .

يأتي في النعمة تحت عنوان (ان الناس يروون الخ)

(ان جمالنا مر بنا -)--- انظر المعرس

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في بعض مغازيه فمر به ركب)--- انظر العرض

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بنا ذات يوم -)---انظر المواعظ

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر في بعض -)---انظر الطريق

(ان عليا عليه السلام مر على بهيمة -)---انظر البهيمة

(ان عليا عليه السلام مر على رجل -)---انظر الضحى

(ان عليا لا مر على منارة -)---انظر المنارة

(ان قبلت ومرت فالقوابل -)---انظر القابلة

(ان الله خلق قوما للحق فاذا مر بهم الباب -)---انظر التوحيد

(ان مر بها رجل -) تقدم في المحرم تحت عنوان (عن المحرمة تلبس الخ)

(ان مررت به ليلا -)--- انظر المعرس

(ان موسى عليه السلام مر بصفائح الروحاء -)---انظر التلبية

(ان موسى عليه السلام قال يارب تمر بي حالات -)---انظر الخلاء

(انه كان يصلي ذات يوم اذ مر -)---انظر الصلاة

(انه مرّ على اناس -)--- انظر المحرم

(اني امر بقوم -)--- انظر الجماعة

(اني امر على الرجل فيعرض -)---انظر الكيل

(اني رجل تاجر امر بالعشار -)---انظر الحلف

(اني مررت بقاص يقص -)---انظر تذاكر الاخوان

(بينا نحن قعود عند ابي عبدالله عليه السلام انه مر رجل -)---انظر الخطاف

(تمر بهم البلايا والفتن -) تقدم في البلاء تحت عنوان (ان الله عزوجل ضغائن من الخ)

(حججنا فمررنا -)--- انظر الحجج

(رايت ابا عبد الله يصلي فمر -)---انظر الصلاة

(الرجل تمر به المرأة -)--- انظر النظر

(الرجل يتخذ المنزل فيمر به -)---انظر القصر

ص: 85

(الرجل يمر على قراح الزرع)---انظر حق المارة

(الرجل يمر مجتازا)---انظر الحج

(السخلة التي مر بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)---انظر السخلة

(عن رجل آلي من امرأته فمرت)---انظر الايلاء

(عن رجل محرم مر وهو)---انظر المحرم

(عن رجل مر على الوقت)---انظر الحج

(عن رجل مر في طريق المسلمين)---انظر الضمان

(عن رجل مرت به جنازة)---انظر الجنازة

(عن رجل يمر ببعض)---انظر الضياع

(عن الرجل يقطع صلاته شيء مما يمر به)---انظر الصلاة

(عن الرجل يكون مع الامام فيمر)---انظر الجماعة

(عن الرجل يمر بالبستان)---انظر حق المارة

(عن الرجل يمر بالثمرة)---انظر حق المارة

(عن الرجل يمر بالركبة)---انظر التيمم

(عن الرجل يمر بالماء)---انظر الماء

(عن الرجل يمر بالميتة)---انظر الماء

(عن الرجل يمر بالنخل)---انظر حق المارة

(عن الرجل يمر بالنخيل)---انظر حق المارة

(عن الرجل يمر على طريق)---انظر الدابة

(عن الرجل يمر في)---انظر الماء

(عن كر من ماء مررت به)---انظر الماء

(فان مررت فيه في غير وقت -)---انظر المعرس

(في رجل مر وهو -)---انظر المحرم

(في الرجل يسافر فيمر -)---انظر القصر

(في الماء يمر به الرجل -)---انظر الماء

(كان ابو عبدالله عليه السلام اذا مر -)---انظر الامر بالمعروف

(كان الحسين بن علي عليه السلام جالسا فمرت -)---انظر الجنابة

(كان على عليه السلام معه بعض صبياناه فمر -)---انظر المحرم

(كان في رسول الله ثلاثة - وكان لا يمر في طريق -)---انظر محمد بن عبدالله عليه السلام

ص: 86

(كان المسلمون اذا غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مروا -)--- انظر المصافحة

(كلما مر بسماء قال لاهلها مثل ذلك -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (ما من عبد يقول الخ)

(كنت عند أبي جعفر عليه السلام وعنده رجل من الانصار فمرت -)--- انظر الجنازة

(كنت عنده اذ مرّ به نافع -)---انظر الطلاق

(كنت قاعداً فمر -)--- انظر المعارون

(كنت مع ابي جعفر عليه السلام اذمر على -)---انظر العذرة

(كنت مع أبي عبدالله عليه السلام بين مكة والمدينة فمررنا -)--- انظر السقي

(كنت مع ابي عبدالله عليه السلام فمر بظهر الكوفة -)--- انظر رأس الحسين ع

(كنت مع أبي عبدالله عليه السلام فمر قوم -)---انظر الحسين بن علي

(لا بأس بالرجل يمر على الثمرة -)---انظر حق المارة

(لما اسرى بي مررت -)--- انظر الكوفة

(لو ان رجلا مسلما مر بقوم -)---انظر الطلاق

(ما من يوم يمر على ابن آدم -)---انظر الدعاء

(المحرم اذا مر -)--- انظر المحرم

(مر ابو جعفر عليه السلام بامرأة متنقبة -)---انظر المحرم

(مر ابو جعفر عليه السلام بامرأة محرمة -)---انظر المحرم

(مر ابو عبدالله عليه السلام بناس -)---انظر الزراعة

(مر ابو عبد الله عليه السلام على رجل -)---انظر المروّة

(مر ابو عبدالله عليه السلام وانا في المسجد -)---انظر الولاء

(مر امير المؤمنين عليه السلام برجل يتكلم -)---انظر السكوت

(مر امير المؤمنين عليه السلام برجل يصلي -)---انظر الضحى

(مر اميرالمؤمنين عليه السلام بالقصايين -)---انظر الشاة

(مر اميرالمؤمنين عليه السلام يقوم فسلم -)---انظر السلام

(مر اميرالمؤمنين عليه السلام بمجلس -)---انظر المؤمن

ص: 87

(مر امير المؤمنين عليه السلام على جارية-)---انظر التجارة

(مر امير المؤمنين علي عليه السلام يقوم-)---انظر السلام

(مر بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل طويل-)---انظر اللحية

(مر بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل وهو يعالج-)---انظر الصلاة

(مر بنا المفضل-)---انظر الاصلاح

(مر بي ابو جعفر عليه السلام-)---انظر القاضي

(مر بي ابو الحسن عليه السلام-)---انظر السجود

(مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا امشي-)---انظر الناقة

(مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا بين-)---انظر المسجد

(مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا في الشوط-)---انظر الطواف

(مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا في المسجد الحرام-)---انظر الولاة

(مر بي ابي وانا بالطواف-)---انظر العبادة

(مر بي رجل وانا ادعو-)---انظر الدعاء

(مر بي معتب-)---انظر الخاتم

(مر رجل بوادي محسر-)---انظر وادي محسر

(مر رجل من أهل البصرة-)---انظر الاكفاء

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بجدي-)---انظر الدنيا

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم براعي ابل-)---انظر الكفاف

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برجل فقال-)---انظر الطلاق

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برجل يغرس-)---انظر الدعاء

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بروثة-)---انظر الحج

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوم -) يأتي في المواعظ تحت عنوان (ومر رسول الله الخ)

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمحتكرين -)---انظر الاحتكار

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكان -)---انظر الحمام

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كعب -)---انظر المحرم

ص: 88

(مر سفیان الثوري -) --- انظر سفیان الثوري

(مر العبد الصالح -) --- انظر الحجة

(مر علي عليه السلام على قوم -) --- انظر المحرم

(مر علي بن الحسين -) --- انظر التواضع

(مر عيسى بن مريم على قبر -) --- انظر الولد

(مر عيسى بن مريم على قرية -) --- انظر الدنيا

(مر قطار -) --- انظر الابل

(مر موسى بن عمران -) --- انظر التلبية

(مر موسى النبي صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر التلبية

(مر نبي من انبياء -) --- انظر الذنب

(مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقوم -) --- انظر الاواني

(مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل -) --- انظر البيع

(مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على كعب -) --- انظر المحرم

(مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سوق -) --- انظر الغش

(مر يهودي -) --- انظر الصدقة

(مرت امرأة بذية -) --- انظر الاكل

(مرت أنا وابو جعفر -) --- انظر الشيعة

(مرت بابي عبدالله -) --- انظر البغلة

(مرت بحبشي -) --- انظر الحدود

(مرت بالحسن والحسين -) --- انظر الماء

(مرت مع أبي جعفر عليه السلام -) --- انظر القبور

(مررت مع أبي عبدالله بالمدينة -) --- انظر الحدود

(مررت مع أبي عبدالله في سوق -) --- انظر النحاس

(مروا بالمدينة) --- انظر المدينة

(من مر ببساتين -) --- انظر حق المارة

(ثمر بالمال -) --- انظر الحلف

(واذا مروا باللغو مروا كراما -) تقدم في الايمان تحت عنوان (ايها العالم الخ) وتقدم في الغناء تحت عنوان (نزلنا المدينة الخ) ويأتي في الوصية تحت عنوان (قال امير المؤمنين الخ)

(وانكم لتمرون عليهم -) --- انظر القرآن

(ورأيت الرجل اذا مر به اليوم ولم يكسب فيه الذنب -) --- انظر الذنب

(وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور -) --- انظر القبور

(ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكراع -) تقدم في الحج تحت عنوان (عن رجل عليه دين الخ)

(ومربي ابو عبدالله -) يأتي في المسجد تحت عنوان (مربي الخ)

(ومر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوم -)---انظر المواعظ

(ومر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمحتكرين -) تقدم في الاحتكار تحت عنوان (مر رسول الله الخ)

(ومر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قبر -)---انظر الجريدة

(ومر عليّ على جارية -)--- انظر التجارة

(ومر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على كعب -) تقدم في المحرم تحت عنوان (مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على كعب الخ)

(ومن مر بين مازمى منى -)---انظر المأزمان

(يمر بالخربة أو بالدار -) تقدم في التفكير تحت عنوان (سألت الخ)

115- مروك بن عبيد

(ان اهل الري -)--- انظر الخمر

ان يوسف عليه السلام لما -)--- انظر الكبير

(اني امام مسجد الحي -)--- انظر الجماعة

(الرجل يمر على قراح -)---انظر حق المارة

(في الجيد دعوتان -)--- انظر البيع

(كنت اخرج في الحدائة -)--- انظر الدية

(لعن الله القدرية -)--- انظر القدرية

(ما بعث الله نبيا -)--- انظر السفرجل

(ما تقول في رجل مات -)--- انظر الارث

(ما يحل للرجل ان -)--- انظر النظر

(من اكتحل بميل -)--- انظر الخمر

116- مروك بياع

(ذكر الرغبة وابرز -)--- انظر الدعاء

(اسعيت بين الصفا والمروة -) --- انظر السعي

(ان بدء بالمروة -) --- انظر السعي

(ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة -) --- انظر السعي

(ان الصفا والمروة من شعائر الله -) تقدم في السفر تحت عنوان (ما تقول الخ) وتقدم في الطواف تحت عنوان (عن رجل طاف بالبيت اسبوعا الخ)

(ان طاف الرجل - وان بدء بالمروة -) --- انظر السعي

(ان طاف الرجل بين الصفا والمروة -) --- انظر السعي

(انما جعل السعي بين الصفا والمروة -) --- انظر السعي

(جعل السعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(حججنا ونحن ضرورة فسعيننا بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

رأيت أبا الحسن عليه السلام (1) صعد المروة فالقى نفسه على الحجر الذي في أعلاها في ميسرتها واستقبل الكعبة

الكافي ج 4 ص 433 ك15 ب 141 ح 8.

التهذيب ج 5 ص 147 ب 10 ح 9.

(رأيت أبا الحسن عليه السلام صعد -) تقدم تحت عنوان (رأيت أبا الحسن عليه السلام صعد الخ)

(رجل سعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(رجل متمتع سعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(رجل نسي السعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(الرجل يسعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(الساعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(سعيت بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

سميت المروة مروة لأنه شق لها من اسم المرأة - (6)

الكافي ج 4 ص 190 ك15 ب 4 ذيل ح 1.

سميت المروة مروة لان المرأة هبطت عليها - (6)

الكافي ج 4 ص 192 ك15 ب 4 ذيل ح 3.

الفتاوى ج 2 ص 126 ب 61 ذيل ح 7.

(عن رجل اصابه دم - ويضع ذلك بين الصفا والمروة -)---انظر النواقض

(عن رجل بدء بالسعي بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(عن رجل بدء بالمروة -)---انظر السعي

(عن رجل سعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

ص: 91

1- في التهذيب (رأيت أبا الحسن موسى عليه السلام الخ).

(عن رجل طاف بالبيت ثم بالصفى والمروة -)---انظر التمتع

(عن رجل طاف بالبيت وبالصفى والمروة -)---انظر التمتع

(عن رجل طاف بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن رجل نسي ان يطوف بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن رجل نسي السعي بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن الرجل يدخل في السعي بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن الرجل يسعى بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن الرجل يطوف بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن السعي بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن المرأة تسعى بين الصفى والمروة -)---انظر السعي

(عن المروة والقصبه -)--- انظر الذبايح

فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصّر من شدّ رأسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم أظفارك وابق منها لحجك، فاذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء احرمت منه ، ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ، ولا بأس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد وانما لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام.

فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام حافيا و عليك السكينة والوقار فطف بالبيت اسبوعا تطوعا، وان شئت فصل ركعتين لطوافك عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس ، فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الإحرام في دبر الظهر وان شئت في دبر العصر بالحج مفرداً تقول "لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين، اللهم اني أسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع

كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا أوقي إلا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني أريد ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوّني على ما ضعفت عنه ويسّر له لي وتقبله مني وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت ، اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبله مني ، اللهم فان عرض لي عارض يحبسني فخلّني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر ، احرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة" ثم لبّ سراً بالتلبّيات الاربع المفروضات ان شئت قائما وان شئت قاعداً وان شئت على باب المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود وتقول "لييك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك" ثم توجّه وعليك السكينة والوقار

بالتسييح والتهليل وذكر الله عزوجل، فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الأبطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي مني ولبّ مثل مالبيت في العمرة واكثر من ذي المعارج فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر منها ، وتقول وانت متوجّه الى منى "اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي" فاذا أتيت منى فقل " الحمد لله الذي اقدمنيها صالحا في عافية وبلغني هذا المكان ، اللهم وهذه منى وهي مما مننت به على اوليائك من المناسك فاسالك ان تصلي علي محمد وآل محمد وان تمنّ علي فيها بما منتت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك " ثم صلّ بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلاتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلاثين ذراعا من جميع جوانبها فذاك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه قبله عليهم السلام ، وما كان خارجا من ثلاثين ذراعا حولها من كل جانب فليس من المسجد (غ)

الفقيه ج 2 ص 320 ذيل باب 213 ح.

(في رجل سعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(في رجل يسعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(كان ابي يسعى بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(كنت في قفا -) يأتي تحت عنوان (كنت وراء الخ)

كنت وراء ابي الحسن موسى عليه السلام (1) على الصفا أو على المروة وهو لا يزيد على حرفين " اللهم إني أسألك حسن الظن بك في كل حال وصدق النية في التوكل عليك

الكافي ج 4 ص 433 ك15 ب 141 ح 9.

التهذيب ج 5 ص 148 ب 10 ح 11.

الاستبصار ج 2 ص 238 ب 158 ح 2.

(كيف تقول الرجل على الصفا والمروة -)---انظر الصفا

(لا بأس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة -)---انظر المحرم

(لا يجلس بين الصفا والمروة -)---انظر الصفا

(من بدء بالمروة -)---انظر السعي

(من طاف بالبيت وبالصفا والمروة -)---انظر الطواف

(من طاف بين الصفا والمروة -)---انظر السعي

(ونزلت المتعة على النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم عند المروة -)---انظر المتعة

118- المروة الخضراء

(إذا دخلت المدينة - ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء -)--- انظر المدينة

(كان ابي - ثم يسند ظهره الي مروة الخضراء -)---انظر المدينة

119- المروّة

* المروّة (2)

(اخالط اهل المروءة من الناس -)---انظر الدهن

(استثمار المال تمام المروءة -)---انظر المال

(اشتدت - الى ان قال - واما المروءة فاصلاح المعيشة -)--- انظرالعقل و الجهل

ص: 94

1- في التهذيب (كنت في قفا ابي الحسن موسى الخ).

2- المروءة من (مرء) اصلها مروءة تقلب الهمزة واوا وتدغم فيقال مروءة ولها معنيان النخوة، وكمال الرجولية كما في المنجد الابجدي .

(اقل الناس مروءة -) --- انظر الكذب

ان الله عزوجل ليرزق العبد على قدر المروءة - (6)

الفقيه ج 2 ص 192 ب 96 ذيل ح 1.

(اهلك نفسه واذهب مروءته -) تقدم في محاسبة العمل تحت عنوان (جاء رجل الخ)

تذاكر الناس عند الصادق عليه السلام أمر الفتوة قال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة والمروءة طعام موضوع ونائل مبذول بشيء معروف واذى مكفوف فأما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروءة؟ فقال الناس لا نعلم قال : المروءة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره ، والمروءة مروءتان مروءة في الحضر ومروءة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشى مع الإخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عزوجل ، ثم قال عليه السلام والذي بعث جدي صلوات الله عليه وآله بالحق نبياً ان الله عزوجل ليرزق العبد

على قدر المروءة، وان المعونة تنزل على قدر المؤونه ، وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء

الفقيه ج 2 ص 192 ب 96 ح 1.

(ثلاثة من المروءة -) --- انظر الثلاثة

ولا دين لمن لا مروءة له (6)

الكافي ج 6 ص 438 ك 26 ب 1 ذيل ح 3.

وليس من المروءة ان يحدث الرجل بما

يلقي في السفر من خير أو شر (6)

الفقيه ج 2 ص 180 ب 75 ح 3.

ما المروءة؟ فقال الناس لا نعلم قال المروءة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره (6)

الفقيه ج 2 ص 192 ب 96 ذيل ح 1.

مر ابو عبدالله عليه السلام على رجل قد ارتفع صوته على رجل يقتضيه شيئاً يسيراً، فقال بكم تطالبه ، قال بكذا وكذا، فقال ابو عبدالله عليه السلام اما بلغك انه كان يقال لا دين لمن لا مروءة له

الكافي ج 6 ص 438 ك 26 ب 1 ح 3.

(مرورة الصبر في -)--- انظر الصبر

(المرورة مروتان مرورة في الحضر -) تقدم تحت عنوان (تذاكر الناس الخ)

ص: 95

من مروءة الرجل ان يكون دوابه سمانا ، قال وسمعتة يقول ثلاثة من المروءة فراهة الدابة و حسن وجه المملوك والفرس السريّ (7)

الكافي ج 6 ص 479 ك26 ب 29 ح 9.

(من المروءة استصلاح المال -)---انظر المال

والذي بعث جدي صلوات الله عليه وآله بالحق نبيا ان الله عزوجل ليرزق العبد على قدر المروءة - (6)

الفقيه ج 2 ص 192 ب 96 ذيل ح 1.

(والمروءة مروّتان -) تقدم تحت عنوان (تذاكر الناس الخ)

هُلْكَ (1) بذوي المروءة ان يبيت الرجل عن منزله بالمصر الذي فيه أهله (6)

الفقيه ج 3 ص 362 ب 178 ح 8.

(يا عمار - و تكمل لك المروءة -)---انظر العشرة

120- المروية

(كان ابو عبدالله - الى ان قال - وعليه ثياب مروية -)--- انظر اللباس

121- المرّة

* المرّة (2)

(اذا اتيت الموقف - الى ان قال - سال الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة -)---انظر الموقف

(اذا واقع المرّة الثانية -)--- انظر الظهر

(ان اميرالمؤمنين عليه السلام كان - الى ان قال - وقل هو الله احد الف مرة -)--- انظر الصلاة

(ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى -)---انظر الزكاة

(ان الناس يروون - لذي مرة سوي -)---انظر الصدقة

(ايحتجم الصائم - الغشي ان يثور به مرة -)---انظر الصوم

(ذكر الرغبة - ويرفع اصابعه مرة ويضعها مرة -)---انظر الدعاء

(رأيت أبا الحسن الثالث غير مرّة يبول -)---انظر الاستنجاء

(رجل يعرف رأيه مرة -)--- انظر الطلاق

(سمعت ابا محمد غير مرة -)---انظر الحجة

(سمعت امير المؤمنين عليه السلام مرة بعد مرة -)---انظر الانتظار

ص: 96

1- هلك اي يضر دينه كأنه به يصيرها لكا ان لا يكون في منزله اذا كان في مصره (روضه المتقين ج 9 ص 236).

2- تقدم في المر تان ما يناسب المقام.

(صعدت مرة -)--- انظر المغرب

(عن الرجل يستاك مرة بيده -)---انظر السواك

(عن السلف في اللحم - مرة السمين ومرة -)---انظر السلف

(عن قول الله هو الاول ترابا مرة، ومرة الحمأ ودما و مرة رفاتا -)--- انظر التوحيد

(عن الوضوء للصلاة فقال مرة مرة -)---انظر الوضوء

(كان رسول الله يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة -)--- انظر الاستغفار

(كان رسول الله يحمد الله في كل يوم ثلاثمائة مرة و -)--- انظر التحميد

(لعن الله - لعنت هولاء مرة مرة -)---انظر القدرية

(من أتى امرأته مرة واحدة -)---انظر العينين

(من سرح لحيته سبعين مرة -)---انظر التمشط

(من صلى - الى ان قال - وقل هو الله احد الف مرة -)--- انظر الفطر

(من قال استغفر الله مائة مرة -)---انظر الاستغفار

(من قال مائة مرة سبحان -)---انظر التسبيح

(من قرأ قل هو الله احد مائة مرة -)---انظر الدعاء

(من قرأ قل هو الله احد مرة -)---انظر سورة التوحيد

(والله ما كان وضوء رسول الله الا مرة مرة -)---انظر الوضوء

(يغسل الرجل يده من النوم مرة -)---انظر الوضوء

122- مرة مولى خالد

(صاح اهل المدينة -)--- انظر الاستسقاء

(عن المحرم يلقي القملة -)---انظر المحرم

123- مرة مولى محمد بن خالد

(صاح اهل المدينة -)--- انظر الاستسقاء

124- المرهق يعنى المظنون بالسوء

(شاب سخي مرهق -)--- انظر السخاء

(عزى ابوعبدالله - انه كان مرهقا -)--- انظر التعزية

ص: 97

125- المرهوب

(من قال في دير الفريضة استودع الله المرهوب المخوف)---انظر الدعاء

(من قال هذا حين -استودع الله نفسي المرهوب)---انظر الدعاء

126- المرهون

(الظهر يركب اذا كان مرهونا)---انظر الرهن

127- المري

(ان يوسف عليه السلام لما كان في السجن شكا الى ربه عزوجل اكل الخبز وحده ، و سال اداماً يأتدم به وقد كان كثر عنده قطع الخبز اليا بس فامر ان ياخذ الخبز ويجعله في اجانة ويصب عليه الماء والملح فصار مرياً، فجعل يأتدم به عليه السلام (6)

الكافي ج 6 ص 330 ك24 ب 79 ح 1.

(عن اكل المري)---انظر الاكل

128- مريئاً

(فان طبن لكم من شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً)---انظر المرأة

(لما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - هنيئاً مريئاً)---انظر التزويج

129- المريب

(عما يرد من الشهود فقال المريب)---انظر الشهادة

(عمن يرد من الشهود فقال المريب)---انظر الشهادة

(قال لقمان لابنه - الشخص الواحد في الفلاة مريب)---انظر لقمان

(لا يجوز شهادة المريب)---انظر الشهادة

(وخطب - الى ان قال - وخذوا على يد المريب)---انظر الاضحى

130- المريبة

(في وصية لم تشهدها - مسلمة غير مريبة)---انظر الوصية

131- المريخ

(عن الحر - الى ان قال ان المريخ -)---انظر النجوم

132- المرید

(لم يزل الله مریدا -)---انظر التوحيد

(لما حفر - بكل شيطان مرید -)---انظر شهر رمضان

133- المریس

(ان بي - الى ان قال - عليك بهذا المریس -)---انظر النبيذ

ص: 98

(دخلت على أبي جعفر - الى ان قال - فجاءتني بنبيذ مريس -) --- انظر النبيذ

134- المريض

* المريض (1)

(ادنى ما يجزى المريض -) --- انظر التسبيح

(اذا دخلت على مريض -) --- انظر الدعاء

(اذا صعد ملكا العبد المريض -) --- انظر المرض

(اذا قالها المريض قال اذهب -) تقدم في التلقين تحت عنوان (كان امير المؤمنين عليه السلام الخ)

(اذا كنت مريضا -) --- انظر الغسل

(ارى لك - عن رجل زنى وهو مريض -) تقدم في الحدود تحت عنوان (اني ارى الخ)

(أرأيت ان كان مريضا -) --- انظر الأعياد

(اصبحت صائما قال لا قال قعدت مريضا -) --- انظر الرهبانية

(اصلى في محملى وانا مريض -) --- انظر المحمل

"الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم" (2) قال الصحيح يصلى قائماً وقعوداً، المريض يصلى جالسا، "وعلى جنوبهم" الذي يكون اضعف من المريض الذي يصلى جالسا (5)

الكافي ج 3 ص 411 ك 12 ب 64 ح 11.

التهذيب ج 2 ص 169 ب 9 ح 130.

التهذيب ج 3 ص 176 ب 14 ح 9.

(اما تعلمون ان المريض يستريح الى كل ما ادخل به عليه -) تقدم في العيادة تحت عنوان (مرض بعض الخ)

(ان كان مريضا فعليه الغسل -) تقدم في الغسل تحت عنوان (رجل رأى في منامه الخ)

(ان كان مريضا فليغتسل -) تقدم في الغسل تحت عنوان (الرجل يرى في المنام الخ)

(ان لنا مريضا فارسلى اهلي -) تقدم في حسن الخلق تحت عنوان (يا بحر الخ)

(ان المريض ليس كالصحيح -) يأتي تحت عنوان (مرضت اربعة اشهر الخ)

ص: 99

1- تقدم في المرض ما يناسب المقام.

2- قوله (وعودا وعلى جنوبهم) ليس في موضع من التهذيب.

ويأتي في النوافل تحت عنوان (كنتمرضت الخ)

ان المشي للمريض نكس ، أن ابي عليه السلام كان اذا اعتل جعل في ثوب فحمل الحاجته يعني الوضوء وذلك انه كان يقول ان المشي للمريض نكس (5/6)

روضة الكافي ج 8 ص 291 ح 444.

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عاد مريضاً)---انظر السجود

(انما جاز للمسافر والمريض)---انظر الليل

(اني ارى لك من أبي عبدالله عليه السلام منزلة فأسأله عن رجل زني وهو مريض)---انظر الحدود

اني اريد ان اقدح (1) عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقي على قفاه كذا وكذا يوماً لا يصلي قاعداً قال افعل (غ)

الفقيه ج 1 ص 236 ب 50 ح 4.

(اني مرضت اربعة اشهر -) يأتي تحت عنوان (مرضت الخ)

(ايما مؤمن عاد مؤمناً مريضاً)---انظر العيادة

اتمام العيادة ان تضع يدك على المريض)---انظر العيادة

تمام العيادة للمريض) انظر العيادة

دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف اصلى ؟ فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة و مروه فليؤم برأسه ايماً ويجعل السجود اخفض من الركوع، وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقروا عنده واسمعوه (6)

الفقيه ج 1 ص 236 ب 50 ح 6.

(رجل طلق امرأته وهو مريض)---انظر الطلاق

الرجل يصلي وهو قاعد فيقرأ السورة فاذا اراد ان يختمها قام فركع بأخرها ؟ قال صلاته صلاة القائم (5)

الكافي ج 3 ص 411 ك 12 ب 64 ح 8.

التهذيب ج 2 ص 170 ب 9 ح 133.

سر ميلا وعد مريضاً (م)

1- اقدح عيني اي اخرج فاسد الماء منها (المجمع).

الفقيه ج 4 ص 260 ب 176 ذيل ح 4.

(طفت مع أبي عبدالله - الى ان قال -اني اريد ان اعود مريضا)--- انظر الطواف

(طلاق المريض -)--- انظر الطلاق

(العطاس للمريض دليل العافية -)---انظر العطاس

عن حد الشكاية للمريض ، فقال ان الرجل يقول حممت اليوم، وسهرت البارحة وقد صدق ، وليس هذا شكاية وانما الشكوى ان يقول قد ابتليت بما لم يبتل به احد، ويقول لقد اصابني ما لم يصب احدا، وليس الشكوى ان يقول سهرت البارحة، وحممت اليوم ، ونحو هذا (6)

الكافي ج 3 ص 116 ك 11 ب 4 ح 1.

عن رجل اجتمع (1) عليه صلاة السنة من مرض قال لا يقضى (2)(6)

الكافي ج 3 ص 412 ك 12 ب 65 ح 6.

التهذيب ج 3 ص 306 ب 30 ح 24.

(عن رجل احتلم - إلى ان قال - الا ان يكون مريضا فعليه الغسل -)---انظر الغُسل

(عن رجل ادركه شهر رمضان وهو مريض -)---انظر القضاء

(عن رجل اقرّ لوارث له وهو مريض -)---انظر الاقرار

(عن رجل دخل عليه شهر رمضان وهو مريض -)---انظر القضاء

(عن رجل زنى وهو مريض -) تقدم في الحدود تحت عنوان (اني ارى لك الخ)

(عن رجل صام وهو مريض -)---انظر الصوم

(عن رجل طلق امرأته وهو مريض -)---انظر الطلاق

(عن رجل كانت له عندي دنائير وكان مريضا -)---انظر الوصية

(عن رجل مريض اقر -)---انظر الاقرار

(عن رجل يكون مريضا -)---انظر القضاء

(عن الرجل اجتمع عليه -) تقدم تحت عنوان (عن رجل اجتمع عليه الخ)

(عن الرجل احتلم - الى ان قال - الا ان يكون مريضا فانه -)--- انظر الغسل

ص: 101

-
- 1- في التهذيب (عن الرجل اجتمع الخ).
 - 2- حمله الشيخ في التهذيب على النوافل .

(عن الرجل المريض يقدم مكة -) ---انظر الطواف

عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي أو يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة؟ فقال لا بأس، وعن الرجل يكون في صلاة (1) فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض ليستعين به على القيام، من غير ضعف ولا علة؟ فقال لا بأس به (7)

الفقيه ج 1 ص 237 ب 50 ح 13.

التهذيب ج 2 ص 326 ب 15 ح 195.

(عن الرجل يكون شيخا كبيراً أو مريضاً -) ---انظر منى

عن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به (2) على القيام من غير ضعف ولا علة؟ قال لا بأس (3) (7)

التهذيب ج 2 ص 333 ب 15 ح 232.

التهذيب ج 2 ص 327 ب 15 ذيل ح 195.

الفقيه ج 1 ص 237 ب 50 ذيل ح 13.

عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوماً أو أقل أو أكثر فيمتنع من الصلاة الا ايماء وهو على حاله (4)؟ فقال لا بأس بذلك (5) (6)

الفقيه ج 1 ص 235 ب 50 ح 3.

التهذيب ج 3 ص 306 ب 30 ح 23.

عن الرجل يمد (في الصلاة) احدى رجليه بين يديه وهو جالس، قال لا بأس ولا اراه الا قال (6) في المعتل والمريض (6)

الكافي ج 3 ص 411 ك 12 ب 64 ح 9.

التهذيب ج 3 ص 307 ب 30 ح 26.

ص: 102

1- هذا الذيل يأتي مستقلاً عن موضع آخر من التهذيب .

2- في الفقيه (لمتسعين به الخ).

3- في الفقيه وموضع من التهذيب (لا بأس به).

- 4- في التهذيب (فيمتنع من الصلاة الايام وهو على حال الخ).
- 5- وزاد في التهذيب وليس شيء مما حرم الله الا وقد احله لمن اضطر اليه).
- 6- كلمة (قال) ليست في التهذيب

عن المريض اذا لم يستطع القيام والسجود قال يؤمى برأسه ايماء ، وان يضع جبهته على الارض احب اليّ (6)

الكافي ج 3 ص 410 ك12 ب 64 ح5.

(عن المريض اله ان يطلق -)---انظر الطلاق

عن المريض ايحلّ له ان يقدم على فراشه ويسجد على الارض ؟ قال : فقال اذا كان الفراش غليظا قدر آجرة أو اقل استقام له ان يقوم عليه ويسجد على الأرض ، وان كان اكثر من ذلك فلا (6)

الكافي ج 3 ص 412 ك12 ب 64 ح 13.

التهذيب ج 3 ص 307 ب 30 ح 27.

(عن المريض فقال يسجد -)---انظر السجود

(عن المريض في شهر رمضان -)---انظر القضاء

(عن المريض قال -)---انظر السجود

(عن المريض كيف يسجد -)---انظر السجود

(عن المريض لا يستطيع ان يرمي -)---انظر الرمي

عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا ؟ فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته (6)

الفقيه ج 1 ص 235 ب 50 ح2.

التهذيب ج 3 ص 306 ب 30 ح 22 بتفاوت .

عن المريض لا يستطيع الجلوس قال فليصل وهو مضطجع وليضع على جبهته شيئا اذا سجد فانه يجزي عنه ولن يكلف الله ما لا طاقة له به (غ)

التهذيب ج 3 ص 306 ب 30 ح 22.

الفقيه ج 1 ص 235 ب 50 ح 2 بتفاوت.

عن المريض لا يقدر على الصلاة ، قال فقال كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعدر (6)

الكافي ج 3 ص 412 ك12 ب 65 ح 1.

التهديب ج 3 ص 302 ب 30 ح 3.

الاستبصار ج 1 ص 457 ب 286 ح 3.

(عن المريض له ان يطلق امرأته)---انظر الطلاق

(عن المريض المغلوب يطاف)---انظر الطواف

عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً يسجد عليه؟ فقال لا، الا ان يكون مضطراً ليس عنده غيرها، وليس شيء مما حرّم الله الا وقد احله لمن اضطر اليه (غ)

ص: 103

التهديب ج 3 ص 177 ب 14 ح 10.

(عن المريض هل له رخصة -)---انظر المسح

عن المريض هل يقضى الصلاة (1) اذا اغمى عليه؟ قال لا، الا الصلاة التي افاق فيها (6)

التهديب ج 3 ص 304 ك 30 ح 11.

الاستبصار ج 1 ص 459 ب 286 ح 11.

الفقيه ج 1 ص 236 ب 50 ح 8.

(عن المريض هل يقضى الصلوات -) تقدم تحت عنوان (عن المريض هل يقضى الصلاة الخ)

(عن المريض يرمي عنه الجمار -)---انظر الرمي

(عن المريض يطاف عنه -)---انظر الطواف

(عن المريض يطلق امرأته -)---انظر الطلاق

عن المريض يغمى عليه ثم يفيق كيف يقضى صلاته؟ قال يقضى الصلاة التي ادرك وقتها (5) أو (6)

الكافي ج 3 ص 412 ك 12 ب 65 ح 4.

التهديب ج 3 ص 304 ب 30 ح 10.

الاستبصار ج 1 ص 459 ب 286 ح 10.

عن المريض يغمى عليه قال اذا جاز عليه ثلاثة ايام (2) فليس عليه قضاء ، واذا اغمى عليه ثلاثة ايام فعليه قضاء الصلاة فيهنّ (غ)

التهديب ج 3 ص 303 ب 30 ح 7.

التهديب ج 4 ص 244 ب 59 ح 10.

الاستبصار ج 1 ص 458 ب 286 ح 7.

عن المريض يغمى عليه قال اذا كان دون ثلاثة ايام فليس (3) عليه قضاء ، واذا اغمى عليه ثلاثة ايام فعليه قضاء الصلاة فيهنّ (غ)

التهديب ج 4 ص 244 ب 59 ح 10.

التهديب ج 3 ص 303 ب 30 ح 7.

-
- 1- في الفقيه (يقضى الصلوات الخ).
 - 2- في موضع من التهذيب (اذا كان دون ثلاثة ايام فليس الخ)
 - 3- في الاستبصار وموضع من التهذيب (اذا جاز عليه ثلاثة ايام فليس الخ).

عن المريض يقضى الصلاة اذا اغمى عليه ، فقال لا (5)

الكافي ج 3 ص 412 ك 12 ب 65 ح 2.

التهذيب ج 3 ص 303 ب 30 ح 4.

الاستبصار ج 1 ص 457 ب 286 ح 4.

فمن كان منكم مريضا (1) أوبه اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة أو نسك فمن عرض له اذى أو وجع فتعاطى مالا ينبغي للمحرم اذا كان صحيحا فالصيام ثلاثة ايام والصدقة على عشرة مساكين يشبعهم من الطعام، والنسك شاة يذبحها فيأكل ويطعم وانما عليه واحد من ذلك.

وليس من كلام الشيخ رحمه الله بين هذه الرواية والتي تقدمتها تضاد في كمية الاطعام، لان الرواية الأولى فيها ان يطعم ستة مساكين لكل مسكين مدين ، و الرواية الأخيرة عشرة مساكين لكل واحد منهم قدر ما يشبعه وهو منحير باي الخبرين اخذ جاز له ذلك ، روى (6)

التهذيب ج 5 ص 333 ب 25 ح 61.

الاستبصار ج 2 ص 195 ب 122 ح 2.

(في رجل صام رمضان وهو مريض -)---انظر الصوم

(في رجل طلق امرأته تطليقتين - وهو مريض -)---انظر الطلاق

(في رجل طلق امرأته وهو مريض -)---انظر الطلاق

(في رجل طلق تطليقتين - وهو مريض -)---انظر الطلاق

(في الرجل المريض يطلق -)---انظر الطلاق

(في الرجل يسافر الى ان قال - والمريض في رمضان -)--- انظر القضاء

(في الرجل يمرض - الى ان قال - وهو مريض -)---انظر القضاء

(في مريض اغمى عليه -)--- انظر الاحرام

في المريض يغمى عليه اياما فقال بعضهم يقضى صلاة يومه الذي (2) افاق فيه ، وقال بعضهم يقضى صلاة ثلاثة ايام ويدع ما سوى ذلك ، وقال بعضهم : انه الاقضاء عليه ، فكتب ، يقضى صلاة اليوم الذي يفيق فيه (6)

- 1- تقدم هذه الآية في المحرم تحت عنوان (مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ) و تحت عنوان (مر النبي الله الخ) .
- 2- في الاستبصار (يوم الذي الخ).

التهديب ج 3 ص 305 ب 30 ح 17.

الاستبصار ج 1 ص 459 ب 286 ح 17.

(قال لي ابي ذات يوم في مرضه -) --- انظر القبور

(لا بد للمريض ان يؤذن) --- انظر الاذان

(لا تنفع الحمية لمريض -) --- انظر الحمية

(لا يجوز طلاق المريض -) --- انظر الطلاق

(لا يصلي على الدابة الفريضة الا مريض -) --- انظر الصلاة

(لو ان عبدا - اما يكون مريضا أو -) --- انظر النذر

(ليس على المريض ذلك -) تقدم في الاعتكاف تحت عنوان (اذا مرض الخ)

(ليس للمريض ان يطلق -) --- انظر الطلاق

(ما استشفى مريض بمثل العسل -) --- انظر العسل

ما حد المرض الذي يصلى صاحبه قاعدا (1)؟ فقال ان الرجل ليوعك ويجرح (2) ولكنه اعلم بنفسه اذا قوى فليقم (6)

التهديب ج 3 ص 177 ب 14 ح 13.

التهديب ج 2 ص 169 ب 9 ح 131.

الكافي ج 3 ص 410 ك 12 ب 64 ح 3.

ما حد المرض الذي يضطر صاحبه؟ والمرض الذي يدع صاحبه فيه الصلاة قائما؟ قال بل الانسان على نفسه بصيرة قال ذاك اليه هو اعلم بنفسه (5)

التهديب ج 3 ص 177 ب 14 ح 12.

(ما حد المريض اذا نثه -) --- انظر الصوم

ما حد المريض الذي يصلي (3) قاعدا؟ فقال ان الرجل ليوعك ويخرج (4) ولكنه هو اعلم بنفسه ولكن اذا قوى فليقم (6)

1- في الكافي وموضع من التهذيب (ما حد المريض الذي يصلى قاعداً الخ).

2- في موضع من التهذيب (ويخرج) وفي الكافي (ويخرج) وكذا نقله المجلسي ربه الله في المرآت ج 3 ص 160 وروضة و المتقين ج 2 ص 456.

3- في موضع من التهذيب (ما حد المرض الذي يصلى صاحبه الخ) و تقدم.

4- اي يضيق به و يصعب عليه كما في المرآت وفي موضع (ويخرج) وفي الوافي ج 5 ص 156 والوسائل من ج 4 ص 699 و موضع آخر من التهذيب (ويخرج وهو مناسب مع تفسير المرآت . وان كان متن الكافي وشرح المجلسي وروضة المتقين (يخرج).

الكافي ج 3 ص 410 ك12 ب 64 ح 3.

التهذيب ج 2 ص 169 ب 9 ح 131.

التهذيب ج 3 ص 177 ب 14 ح 13.

(ما العلة التي من اجلها اذا طلق الرجل امرأة وهو مريض -)--- انظر الارث

(المحصور - الى ان قال - هو المريض -)---انظر المحصور

المرأة تقعد عند رأس المريض وهي حائض في حد الموت؟ فقال لا بأس ان تعرضه فاذا خافوا عليه وقرب ذلك فلتتنح عنه (1) وعن قربه ، فان الملائكة تتأذى بذلك (7)

الكافي ج 3 ص 138 ك11 ب 17 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 428 ب 23 ح 6.

مرضت اربعة اشهر لم اتفل فيها

فقلت ذلك لابي عبدالله عليه السلام فقال : ليس عليك قضاء، ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله تعالى عليه فالله اولى بالعدر

الفقيه ج 1 ص 237 ب 50 ح 12.

الكافي ج 2 ص 452 ك12 ب 85 ذيل ح 4.

التهذيب ج 2 ص 12 ب 1 ذيل ح 26.

التهذيب ج 2 ص 199 ب 10 ذيل ح 080

المريض اذا لم يقدر ان يصلى قاعداً كيف قدر صلى ، اما ان يوجه فيؤمى ايماءاً، وقال يوجه كما يوجه الرجل في لحدته وينام على جنبه الايمن ثم يؤمى بالصلاة، فان لم يقدر ان ينام على جنبه الايمن فكيف ما قدر فانه له جائز، ويستقبل بوجهه القبلة ثم يؤمى بالصلاة ايماءاً (6)

التهذيب ج 3 ص 175 ب 12 ح 5.

المريض انما يصلى قاعدا اذا صار بالحال التي لا يقدر فيها ان يمشي مقدار صلاته (2) الى ان يفرغ قائماً (10)

التهذيب ج 3 ص 178 ب 14 ح 15.

التهذيب ج 4 ص 257 ب 62 ح 4.

الاستبصار ج 2 ص 114 ب 60 ح 3.

(المريض في رمضان لم يصح -) تقدم في القضاء تحت عنوان (في الرجل يسافر الخ)

(المريض المغلوب -)---انظر الطواف

ص: 107

1- في التهذيب (فلتنحي عنه) اي تبعد .

2- حمله الشيخ في الاستبصار على الاستحباب .

الكافي ج 3 ص 410 ك12 ب 64 ح6.

المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقي واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجريه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويؤمى في النافلة ايماء (م)

الفقيه ج 1 ص 236 ب50 ح 5.

من سعى لمريض في حاجة قضاها اولم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، فقال رجل من الانصار ، بأبي انت وأمي يا رسول الله فان كان المريض من أهل بيته او ليس اعظم اجراً اذا سعى في حاجة أهل بيته ؟ قال نعم ، الا ومن فرّج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا فرّج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب الآخرة واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا أهونها المغفرة (6-م)

الفقيه ج 4 ص 10 ب 1 ذيل ح1.

الوافي ج 3 ص 180 ب188 ذيل ح 8.

(من عاد مريضا شيعه -)--- انظر العيادة

(من عاد مريضا من المسلمين -)---انظر العيادة

(من عاد مريضا ناداه من السماء -)---انظر العيادة

(من عاد مريضا وكّل الله -)--- انظر العيادة

(وانما جاز للمسافر والمريض -) تقدم في الليل تحت عنوان (انما جاز الخ)

(يا رب ما بلغ من عيادة المريض -) يأتي في موسى بن عمران عليه السلام تحت عنوان (كان فيما ناجى به موسى بن عمران الخ)

(يجوز للمريض -)--- انظر الفاتحة

(يستحب للمريض -)--- انظر الصدقة

يصلي متربعا وماذاً رجليه كل ذلك واسع (غ)

الكافي ج 3 ص 411 ك12 ب 64 ذيل ح 9.

يصلي المريض قائما، فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا ، فان لم يقدر أن يصلي جالسا صلى (1) مستلقيا يكبر ثم يقرأ،

1- في التهذيب (فان لم يقدر على ذلك صلى مستلقيا الخ).

فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبّح (1) فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبّح (2) فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف (6)

الفقيه ج 1 ص 235 ب 50 ح 1.

التهذيب ج 3 ص 176 ب 14 ح 6.

يصلي المريض قاعداً فان لم يقدر صلى مستلقياً يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبّح ثم يفتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبّح فاذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف (6)

الكافي ج 3 ص 411 ك 12 ب 64 ح 12.

التهذيب ج 2 ص 169 ب 9 ح 129.

(يمرض منا المريض -) --- انظر الحمية

ينبغي للمريض منكم ان يؤذن اخوانه بمرضه فيعودونه فيوجر فيهم ويوجرون فيه ، قال فقيل له نعم هم يوجرون بممشاهم اليه فكيف يوجر هو فيهم ؟ قال فقال باكتسابه لهم الحسنات فيوجر فيهم فيكتب له بذلك عشر حسنات، ويرفع له عشر درجات ويمحى بها عنه عشر سيئات (6)

الكافي ج 3 ص 117 ك 11 ك 11 ب 5 ح 1.

135- المريضة

(اذا كانت المرأة مريضة -) --- انظر الاحرام

(اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة -) --- انظر الطواف

(هل علمت أحداً - ما عندي الا جارية مريضة -) --- انظر الحجة

136- مريم عليها سلام

اخبرني ما اسم أم مريم واي يوم نفخت فيه مريم، ولكم من ساعة من النهار، واي يوم وضعت مريم فيه عيسى عليه السلام، ولكم من ساعة من النهار؟ فقال النصراني لا ادري (3) - (7)

ص: 109

1- في التهذيب (ثم يسبح).

2- في التهذيب (ثم يسبح).

3- تقدم تمام الحديث في الحجّة تحت عنوان (كنت عند ابي الحسن موسى عليه السلام اذ الخ).

الكافي ج 1 ص 479 ك 4 ب 120 ذيل ح .

الوافي ج 2 ص 186 ب 119 ذيل ح 4.

(ام مريم فاسمها مرثا (أو حنه كما -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (ان الله أوحى الى عمران الخ) وتحت عنوان (كنت عند ابي الحسن موسى الخ)

اما علمت ان مريم عليها سلام لم يغسلها الا عيسى عليه السلام (6)

الكافي ج 1 ص 459 ك 4 ب 114 ذيل ح 4.

التهذيب ج 1 ص 440 ب 23 ذيل ح 67.

الاستبصار ج 1 ص 199 ب 117 ذيل ح 15.

الوافي ج 2 ص 172 ب 113 ذيل ح 3.

(ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم قالت -)--- انظر الصوم

(ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ثم قال قالت مريم -)--- انظر الصوم

(ان الله تبارك و تعالى اوحى الى عمران اني واهب لك ذكرا -)--- انظر الحجّة

(ان مريم عليها سلام حملت بعيسى عليه السلام تسع -)---انظر عيسى بن مريم عليه السلام

(ان مريم قالت اني نذرت للرحمن -) تقدم في الصوم تحت عنوان (ان الصيام ليس الخ)

(ان نخلة مريم انما كانت -)--- انظر النخل

(اول من سوهم عليه مريم -)---انظر القرعة

(بيننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - ولما ضرب ابن مريم مثلا -)---انظر علي بن ابيطالب ع

(دخل ابن أبي سعيد - الى ان قال - فوهب له مريم ووهب لمريم عيسى -)---انظر الحرية

(دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خديجة - الى ان قال - مريم ابنة عمران -)---انظر الاحتضار

(فحدث عمران امرأته حنة بذلك وهى أم مريم -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (ان الله اوحى الى عمران الخ) (قالت مريم اني نذرت للرحمن صوما -)---انظر الصوم

(كانت نخلة مريم العجوة -) --- انظر النخل

(ليكن اول ما تأكل النفساء الرطب فان الله تعالى قال لمريم -) --- انظر الولادة

(وهزي اليك بجذع النخلة -) يأتي في النخل تحت عنوان (رأيت ابا عبدالله الخ)

ويأتي في الولادة تحت عنوان (ليكن اول ما تأكل الخ)

ص: 110

الميم والزاء

1- المز

(ذكر الرمان الحلو فقال المز اصلح)---انظر الرمان

(كلوا الرمان المز)--- انظر الرمان

2- المزابل

(محادثة العالم على المزابل)---انظر العلم

(مر عيسى - الى ان قال - والنوم على المزابل خير كثير)--- انظر الدنيا

3- المزاح

(اذا احببت رجلا فلا تمازحه)---انظر الدعابة

(اياك والمزاح)--- انظر الدعابة

(اياكم والمزاح فانه يجر السخيمة)---انظر الدعابة

(اياكم والمزاح فانه يذهب)---انظر الدعابة

(تذاكر الناس - وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله)---انظر المروءة

(الرجل يكون مع القوم فيجري بينهم كلام يمزحون)--- انظر الدعابة

(عن امرأة احلت - تمزح)---انظر الاحلال

(كثرة المزاح تذهب بماء الوجه)---انظر الدعابة

(لا تمار فيذهب بهأوك ولا تمازح)---انظر الدعابة

(لا تمازح فيجتراً عليك)--- انظر الدعابة

(ما من مؤمن الا وفيه دعاية قلت وما الدعابة قال المزاح)--- انظر الدعابة

(المزاح السباب الاصغر)---انظر الدعابة

(من كثر مزاحه)---انظر الدعابة

يا علي لا تمزح فيذهب بهاؤك - (م)

الفقيه ج 4 ص 256 ب 176 ذيل ح 1.

4- المزارعة

* المزارعة (1)

(اذا تقبلت ارضا بطيب نفس -) يأتي تحت عنوان (اذا تقبلت ارضا بطيبة الخ)

ص: 111

1- تقدم في الاجارة والارض والزراعة والزرع ما يناسب المقام .

إذا تقبلت أرضاً بطيبة نفس أهلها (1) على شرط تشارطهم عليه فإن لك كل فضل في حرثها إذا وفيت لهم، وإنك إن رمت فيها مرمة (2) وأحدثت فيها بناءً فإن لك أجر بيوتها إلا ما كان في أيدي دهاقينها (6)

الفقيه ج 3 ص 155 ب 73 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 202 ب 19 ح 37.

أشارك العالج فيكون (3) من عندي الأرض والبذر والبقر، ويكون على العالج القيام والسقي والعمل في الزرع حتى يصير حنطة وشعيراً ويكون (4) القسمة فيأخذ السلطان حقه (5) ويبقى ما بقي على أن للعالج منه الثلث ولي الباقي؟ قال لا بأس بذلك، قلت فلي عليه (6) أن يرد على مما أخرجت الأرض البذر (7) ويقسم الباقي؟ قال إنما شاركته (8) على أن البذر من عندك وعليه السقي والقيام (9) (6)

الكافي ج 5 ص 267 ك 17 ب 129 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ح 21.

الفقيه ج 3 ص 156 ب 73 ح 9.

(أشارك العالج المشترك فتكون -) تقدم تحت عنوان (أشارك العالج فيكون الخ)

أصلحك الله أنه كان لي أخ فهلك وترك في حجرى يتيماً ولي أخ يلي ضيعة لنا وهو يبيع العصير ممن يصنعه خمراً ويوآجر الأرض بالطعام، فإما ما يصيبني فقد تزهد فكيف اصنع بنصيب اليتيم؟ فقال أما إجارة الأرض بالطعام فلا تأخذ نصيب اليتيم منه إلا أن يواجرها بالربع والثلث والنصف وإما يبيع العصير ممن يصنعه خمراً فليس به بأس خذ نصيب اليتيم منه (6)

ص: 112

1- في التهذيب (بطيب نفس أهلها الخ).

2- أي إذا أصلحته (المجمع).

3- في الفقيه (أشارك العالج المشترك فتكون الخ).

4- في الفقيه (وتكون القسمة الخ).

5- في الفقيه والتهذيب (حظه).

6- في الفقيه (فإن عليه أن يرد الخ).

7- في الفقيه (ما أخرجت من البذر الخ).

8- في الفقيه (فقال لا، إنما شاركته الخ).

9- في الفقيه (وعليه القيام والسعي).

التهديب ج 7 ص 196 ب 19 ح 12.

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعطى خيبر بالنصف ارضها ونخلها فلما ادركت الثمرة بعث عبد الله بن رواحة فقوم عليهم قيمة فقال لهم اما ان تأخذوه و تعطوني نصف الثمن واما ان اعطيكم نصف الثمن (1) وآخذه فقالوا بهذا قامت السماوات والأرض (5/6)

الكافي ج 5 ص 266 ك 17 ب 128 ح 1.

التهديب ج 7 ص 193 ب 19 ح 1.

التهديب ج 7 ص 194 ب 19 ذيل ح 2 بتفاوت.

ان لنا اكرة (2) فنزارعهم فيجيئون ويقولون لنا قد حزرنا هذا الزرع (3) بكذا وكذا فاعطونا ونحن نضمن لكم ان نعطيكم حصتكم (4) على هذا الحزر ، فقال وقد بلغ ؟ قلت نعم، قال لا بأس بهذا ، قلت فانه يجيء بعد ذلك فيقول لنا، ان الحزر لم يجيء كما حزرت وقد نقص قال فاذا زاد يرد عليكم (5) قلت لا، قال فلکم ان تأخذوه بتمام الحزر كما انه اذا زاد كان له ، كذلك اذا نقص (6) كان عليه (7)

الكافي ج 5 ص 287 ك 17 ب 144 ح 1.

التهديب ج 7 ص 208 ب 19 ح 62.

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما افتتح خيبر تركها في ايديهم على النصف فلما بلغت الثمرة بعث عبدالله بن رواحة اليهم فخرص عليهم ، فجاؤوا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا له انه قد زاد علينا ، فارسل الى عبدالله فقال ما يقول هؤلاء ؟ قال قد خرصت عليهم بشيء فان شاؤوا يأخذون بما خرصنا. وان شاؤوا اخذنا ، فقال رجل من اليهود، بهذا قامت السماوات والارض (6)

ص: 113

1- في التهديب (وتعطون نصف الثمره واما ان اعطيكم نصف الثمرة) وهذا لا يناسب التقويم.

2- الا كره جمع اكاراي الحراث.

3- الحزر. التقدير والخرص (المجمع) يعني تخمين .

4- في التهديب (حصته).

5- في التهديب (قال لا بأس بهذا ، فاذا زاد يرد عليكم الخ).

6- الى هنا تم حديث التهديب .

الكافي ج 5 ص 267 ك 17 ب 128 ح 2.

(انما شاركته على ان البذر من عندك -) تقدم تحت عنوان (اشارك العلج الخ)

عن ارض يريد رجل ان يتقبلها فاي وجوه القبالة احل ؟ قال : يتقبل من اهلها بشيء مسمى الى سنين (1) مسماة فيعمر ويؤدي الخراج، فان كان (2) فيها علوج فلا يدخل العلوج في القبالة (3) فان ذلك لا يحل (6)

الفقيه ج 3 ص 156 ب 73 ح 10.

التهذيب ج 7 ص 201 ب 19 ح 33.

عن الارض يستأجرها الرجل بخمس ما خرج منها أو بدون ذلك أو باكثر مما خرج منها من الطعام والخراج على العلج قال لا بأس به (غ)

التهذيب ج 7 ص 194 ب 19 ذيل ح 4.

عن رجل استاجر ارضا (4) بالف درهم ، ثم أجر بعضها بمائتي درهم، ثم قال له صاحب الأرض الذي أجره، انا ادخل معك فيها بما استاجرت فننفق جميعا فما كان فيها من فضل كان بيني وبينك قال لا بأس بذلك (5) أو (6)

الفقيه ج 3 ص 155 ب 73 ح 6.

التهذيب ج 7 ص 200 ب 19 ح 29.

(عن رجل استاجر ارضا من ارض الخراج -) --- انظر الخراج

(عن رجل استاجر من رجل ارضا بالف -) تقدم تحت عنوان (عن رجل استاجر ارضا بالف الخ)

(عن رجل استاجر من رجل ارضا فقال -) --- انظر الزرع

عن رجل تقبل من رجل ارضا أو غير ذلك سنين مسماة، ثم ان المقبل اراد بيع ارضة التي قبلها قبل انقضاء السنين المسماة هل للمتقبل ان يمنعه من البيع قبل انقضاء اجله الذي تقبلها منه اليه ؟ وما يلزم المتقبل له ؟ قال فكتب له ان يبيع اذا اشترط على المشتري ان للمتقبل من السنين ماله (8)

ص: 114

1- في التهذيب (قال يتقبل الأرض من اربابها بشيء معلوم الى سنين الخ).

2- في التهذيب (قال فان كان الخ).

3- في التهذيب (في قبالته الخ). والعلوج هو الكافر . أو الرجل القوي الضخم كما في المجمع والنهاية .

4- في التهذيب (عن رجل استاجر من رجل ارضا الخ).

الكافي ج 5 ص 270 ك17 ب 131 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 208 ب 19 ح 60.

(عن رجل زارع مسلماً -) --- انظر الزرع

(عن رجل كانت له قرية عظيمة -) --- انظر الهدية

(عن رجل له قرية عظيمة -) --- انظر الهدية

(عن رجل يتقبل الأرض -) يأتي تحت عنوان (عن الرجل يتقبل الأرض الخ)

(عن رجل يزارع يبذر -) انظر الزراعة

عن رجل يزرع (1) ارض رجل آخر فيشترط عليه ثلثا للبذر، وثلثا للبقر، فقال لا ينبغي ان يسمى بذراً ولا بقراً، ولكن يقول لصاحب الأرض، ازرع في ارضك ولك منها كذا وكذا، نصف أو ثلث او ما كان من شرط، ولا يسمى بذراً ولا بقراً، فانما يحرم الكلام (6)

التهذيب ج 7 ص 194 ب 19 ح 3.

الفقيه ج 3 ص 158 ب 74 ح 2 بتفاوت.

عن الرجل يتقبل الارض (2) بطيبة نفس اهلها على شرط (3) يشارطهم عليه وان هو رمّ فيها مرمّة او جدّد فيها بناء فان له اجر بيوتها الا الذي كان في ايدي دهاقينها أولاً قال اذا كان قد دخل في قبالة الأرض على امر معلوم فلا يعرض لما في ايدي دهاقينها الا ان يكون قد اشترط على اصحاب الأرض ما في ايدي الدهاقين (غ)

الكافي ج 5 ص 296 ك17 ب 130 ح 4.

الفقيه ج 3 ص 155 ب 73 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 199 ب 19 ح 29.

عن الرجل يزرع ارض آخر فيشترط عليه للبذر ثلثا، وللبقر ثلثا، قال: لا ينبغي ان يسمى بذراً ولا بقراً فانما يحرم الكلام (6)

الكافي ج 5 ص 267 ك17 ب 128 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 197 ب 19 ح 19.

ص: 115

2- في التهذيب (عن رجل يتقبل الارض الخ)

3- في التهذيب (عن شرط الخ). وفي الفقيه (على شرط ما يشارطهم الخ).

عن الرجل يزرع الارض فيشترط للبذر ثلثا و للبقر ثلثا قال : لا ينبغي ان يسمى شيئا فانما يحرم الكلام (6)

الكافي ج 5 ص 267 ك 17 ب 128 ح 6.

عن الرجل يستأجر الأرض وفيها الثمرة فقال : اذا كنت تنفق عليها شيئا فلا بأس قال : وسألته عن المزارعة الرجل يبذر في الارض البذر مائة جريب أو أقل أو أكثر من طعام أو غيره فيأتيه رجل فيقول: خذ مني نصف هذا البذر ونصف نفقتك عليّ واشركني فيه قال : لا بأس ، قلت فان كان الذي زرعه في الارض لم يشتره بثمر وانما هو شيء كان عنده قال فليقومه بما كان يباع يومئذ ثم يأخذ نصف الثمن ونصف النفقة ويشاركة (غ)

التهذيب ج 7 ص 200 ب 19 ح 30.

عن الرجل يعطى الرجل ارضه وفيها رمان أو نخل أو فاكهة فيقول اسق هذا من الماء واعمره ولك نصف ما أخرج، قال لا بأس - (6)

الكافي ج 5 ص 268 ك 17 ب 129 ذيل ح 2.

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ذيل ح 22.

الفتاوى ج 3 ص 154 ب 73 ذيل ح 1.

عن الرجل يعطى الرجل ارضه وفيها ماء ونخل وفاكهة فيقول اسق هذا من الماء واعمره ولك نصف ما أخرج الله عزوجل منه قال لا بأس ، قال وسألته عن الرجل يعطى الرجل الارض الخربة فيقول اعمرها وهي لك ثلاث سنين أو أربع أو خمس سنين أو ما شاء قال لا بأس بذلك ، قال : وسألته عن الرجل تكون له الأرض من ارض الخراج عليها خراج معلوم ربما زاد وربما نقص فيدفعها الى الرجل على ان يكفيه خراجها ويعطيه ماتي درهم في السنة ؟ قال : لا بأس (6)

الفتاوى ج 3 ص 154 ب 73 ح 1.

الكافي ج 5 ص 268 ك 17 ب 129 ذيل ح 2.

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ذيل ح 22.

عن الرجل يعطى الرجل الارض (1) فيقول اعمرها وهي لك ثلاث سنين أو خمس سنين او ماشاء الله ، قال لا بأس - (6)

الكافي ج 5 ص 268 ك 17 ب 129 ذيل ح 2.

ص: 116

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ذيل ح 22.

الفقيه ج 3 ص 154 ب 73 ذيل ح 1.

عن الرجل يكون له الأرض من ارض الخراج فيدفعها الى الرجل على ان يعمرها ويصلحها ويؤدى خراجها وما كان من فضل فهو بينهما، قال : لا- بأس ، قال : وسألته عن الرجل يعطى الرجل أرضه وفيها رمان أو نخل أو فاكهة فيقول اسق هذا من الماء واعمره ولك نصف ما أخرج ، قال : لا بأس قال وسألته عن الرجل يعطى الرجل الارض فيقول اعمرها وهي لك ثلاث سنين أو خمس سنين أو ماشاء الله ، قال : لا بأس قال وسألته عن المزارعة، فقال النفقة منك والارض لصاحبها فما اخرج الله منها من شيء قسّم على الشطر وكذلك اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهل خيبر حين اتوه فاعطاهم اياها على ان يعمروها ولهم النصف مما اخرجت (6)

الكافي ج 5 ص 268 ك 17 ب 129 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ح 22.

عن قرية لأناس من أهل الذمّة لا ادري اصلها لهم ام لا غير انها في ايديهم وعليهم خراج فاعتدى عليهم السلطان فطلبوا الي فاعطوني ارضهم وقربتهم على ان اكفيهم السلطان بما قل أو كثر ففضل لي بعد ذلك فضل بعد ما قبض السلطان ما قبض قال لا بأس بذلك لك ما كان من فضل (6)

الكافي ج 5 ص 270 ك 17 ب 130 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 199 ب 19 ح 24.

(عن القوم يدفعون ارضهم -)---انظر الارض

عن مزارعة اهل الخراج بالربع والثلث والنصف ؟ فقال لا بأس قد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهل خيبر أعطها اليهود حين فتحت عليه بالخبر - والخبر هو النصف (6)

الفقيه ج 3 ص 158 ب 74 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 202 ب 19 ذيل ح 34.

عن مزارعة المسلم للمشرك فيكون من عند المسلم البذر والبقر ويكون الارض والماء والخراج والعمل على العلج قال : لا بأس به، وسألته عن الارض يستأجرها الرجل بخمس ما خرج منها أو بدون ذلك أو بأكثر مما خرج منها من الطعام، والخراج على العلج قال : لا بأس (غ)

التهذيب ج 7 ص 194 ب 19 ح 4.

الكافي ج 5 ص 268 ك17 ب 129 ح 4 بتفاوت .

عن مزارعة المسلم المشترك فيكون من عند المسلم البذر والبقر وتكون الأرض والماء والخراج والعمل على العليج، قال لا بأس به ، قال وسألته عن المزارعة قلت الرجل يبذر في الأرض مائة جريب أو اقل أو اكثر طعاماً أو غيره فيأتيه رجل فيقول خُذ مني نصف ثمن هذا البذر الذي زرعته في الارض ونصف نفقتك عليّ واشركني فيه قال لا بأس ، قلت : وان كان الذي يبذر فيه لم يشتريه بثمن و انما هو شيء كان عنده قال فليقومه قيمة كما يباع يومئذ فليأخذ نصف الثمن ونصف النفقة ويشاركه (غ)

الكافي ج 5 ص 268 ك17 ب 129 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 194 ب 19 ح 4 بتفاوت .

(عن المزارعة الرجل يبذر في الارض -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل يستأجر الخ)

عن المزارعة فقال النفقة منك والارض لصاحبها فما أخرج الله من شيء قسم عليّ الشرط (1) وكذلك قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خبير أتوه فاعطاهم اياها على ان يعمروها على ان لهم نصف ما اخرجت فلما بلغ التمر امر عبدالله بن رواحة فخرص عليهم النخل ، فلما فرغ منه خيرهم فقال : قد خرصنا هذا النخل بكذا صاعا فان شئتم فخذوه وردوا علينا نصف ذلك ، وان شئتم اخذناه واعطيناكم نصف ذلك فقالت اليهود بهذا قامت السماوات والأرض (6)

التهذيب ج 7 ص 193 ب 19 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ذيل ح 22.

الكافي ج 5 ص 268 ك17 ب 129 ذيل ح 2.

(عن المزارعة قال النفقة منك -) تقدم تحت عنوان (عن المزارعة فقال الخ)

وعن المزارعة قلت الرجل (2) يبذر في

ص: 118

1- في الكافي (على الشطر) والى هنا تقريبا تمّ حديث الكافي التهذيب الكافي وموضع من صدرنا وذيلنا تقدم تحت عنوان (عن الرجل يكون له الخ) فراجع.

2- في موضع من التهذيب (عن المزارعة الرجل الخ).

الارض مائة جريب (1) أو أقل أو أكثر من الطعام أو غيره فيأتيه رجل فيقول خذ مني نصف ثمن هذا البذر الذي زرعت في الارض (2) ونصف نفقتك على واشركني فيه قال لا بأس ، قلت : فان كان الذي يبذره فيه (3) لم يشتريه بثمر ، وانما هو شيء كان عنده قال فليقومه كما يباع (4) يومئذ ثم ليأخذ نصف الثمن ونصف النفقة ويشاركه (غ)

التهذيب ج 7 ص 198 ب 19 ح 23.

التهذيب ج 7 ص 200 ب 19 ذيل ح 30.

الكافي ج 5 ص 268 ك 17 ب 129 ذيل ح 4.

عن المزارعة ويبيع السنين فقال لا بأس (غ)

التهذيب ج 7 ص 202 ب 19 ذيل ح 35.

في رجل يأتي أهل قرية وقد اعتدى عليهم السلطان وضعفوا عن القيام بخراجها والقرية في أيديهم ولا يدري لهم هي أم

لغيرهم فيها شيء فيدفعونها اليه على ان يؤدي خراجها فيأخذها منهم ويؤدي خراجها ويفضل بعد ذلك شيء كثير ؟ فقال لا بأس بذلك اذا كان الشرط عليهم بذلك (6)

الفقيه ج 3 ص 158 ب 74 ح 3.

في رجل يزرع في ارض رجل على ان يشترط للبقرة الثلث، وللبذر الثلث ولصاحب الأرض الثلث ، فقال لا يسمى بقرأ ولا بذراً، ولكن يقول لصاحب الأرض ، أزارعك في ارضك ولك كذا وكذا مما اخرج الله عزوجل فيها(6)

الفقيه ج 3 ص 158 ب 74 ح 2.

(في الرجل يزارع ارض غيره -) يأتي تحت عنوان (في الرجل يزارع فيزرع ارض غيره الخ)

في الرجل يزارع فيزرع ارض (5) غيره فيقول ثلث للبقرة، وثلث للبذر وثلث للارض ، قال يا يسمى شيئاً من الحب والبقرة

ص: 119

- 1- في موضع من التهذيب (البدر مائة جريب الخ).
- 2- جملة (الذي زرعت في الارض) ليست في الكافي وموضع من التهذيب .
- 3- في موضع من التهذيب (فان كان الذي زرعه في الارض الخ).
- 4- في الكافي (فليقومه قيمة كما يباع) وفي موضع من التهذيب (فليقومه بما كان يباع الخ).
- 5- في التهذيب (يزارع ارض غيره الخ).

ولكن يقول ازرع فيها كذا وكذا (1) ان شئت نصفنا وان شئت ثلثا (غ)

الكافي ج 5 ص 267 ك17 ب128 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 197 ب 19 ح 18.

(في الرجل يكون له الأرض -)---انظر الاجارة

في القبالة ان يأتي الرجل الارض الخربة فيقبلها من اهلها عشرين سنة فان كانت عامرة فيها علوج فلا يحل له قبالتها الا ان يتقبل ارضها فيستأجرها من اهلها ولا يدخل العلوج في شيء من القبالة فانه لا يحل ، وعن الرجل يأتي الأرض الخربة الميتهة فيستخرجها ويجري انهارها ويعمرها ويزرعها ماذا عليه فيها ، قال الصدقة ، قلت : فان كان يعرف صاحبها قال فليرد اليه حقه ، وقال لا بأس بان يتقبل الرجل الارض واهلها من السلطان، وعن مزارعة اهل الخراج بالربع والنصف والثلث قال نعم لا بأس به قد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر أعطاها اليهود حين فتحت عليه بالخبر، والخبر هو النصف (6)

التهذيب ج 7 ص 201 ب 19 ح 34.

القبالة ان تأتي الأرض الخربة فتقبلها (2) من اهلها عشرين سنة أو أقل من ذلك أو اكثر ، فتعمرها وتؤدي (3) ماخرج عيها فلا بأس به(4)(6)

الكافي ج 5 ص 268 ك17 ب 129 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 197 ب 19 ح 20.

(القبالة ان يأتي -) تقدم تحت عنوان (القبالة ان تأتي الخ)

لا بأس ان تستأجر الأرض بدراهم وتزاع الناس على الثلث والربع واقل واكثر اذا كنت لا تأخذ الرجل الا بما اخرجت ارضك (6)

التهذيب ج 7 ص 194 ب 19 ح 5.

ص: 120

1- في التهذيب (ازرع ولي فيها كذا وكذا الخ) .

2- في التهذيب (ان يأتي الارض الخربة فيقبلها الخ) .

3- في التهذيب (يعمرها ويؤدي الخ) .

4- في التهذيب (لا بأس) .

لا بأس بقبالة الارض من اهلها عشرين سنة (1) واقل من ذلك واكثر فيعمرها ويؤدي ما خرج عليها ولا يدخل العلوج في شيء من القبالة لانه لا يحل (6)

الكافي ج 5 ص 269 ك17 ب 130 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 199 ب 19 ح 20.

لا بأس بالمزارة بالثلث والرابع والخمس (6)

التهذيب ج 7 ص 195 ب 19 ح 6.

التهذيب ج 7 ص 197 ب 19 ذيل ح 17.

الاستبصار ج 3 ص 128 ب 85 ذيل ح 3.

الكافي ج 5 ص 267 ك 17 ب 128 ذيل ح 3.

لا تقبل الأرض بحنطة مسماة ولكن بالنصف والثلث والرابع والخمس لا بأس به ، وقال لا بأس بالمزارة بالثلث (2) والرابع والخمس (6)

الكافي ج 5 ص 267 ك17 ب 128 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 197 ب 19 ح 17.

الاستبصار ج 3 ص 128 ب 85 ح 3.

(لا يسمى بقرأ ولا بذراً -) تقدم تحت عنوان (في رجل يزرع الخ)

(لا ينبغي ان يسمى بذراً -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل يزرع الخ)

ما تقول في ارض اتقبلها من السلطان ثم أواجرها اكرتي (3) على ان ما اخرج الله منها من شيء كان لي من ذلك النصف والثلث بعد حق السلطان؟ قال : لا بأس به ، كذلك أعامل اكرتي (6)

الكافي ج 5 ص 269 ك17 ب 130 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 199 ب 19 ح 27.

5- المزامل

(كنت مزاً ملا لجابر -)---انظر جابر بن يزيد الجعفي

6- المزاملة

(زاملت ابا جعفر فحططنا -) --- انظر المصافحة

(زاملت ابا جعفر في شق محمل -) --- انظر المصافحة

(زاملت ابا جعفر فيما -) --- انظر الحرم

(زاملت عبدالله -) --- انظر القرآن

ص: 121

-
- 1- في التهذيب (عشر سنين الخ).
 - 2- تقدم هذا الذيل عن التهذيب مستقلا ايضا.
 - 3- الاكثار الزراع جمعه اكرة كعملة كما في المنجد والمجمع.

(زاملت عبد الله بن النجاشي -) --- انظر الدينة

(زاملت محمد بن مصادف -) --- انظر المدينة

(عن الرجل والمرأة يتزاملان -) --- انظر الصلاة

(عن المرأة تزامن الرجل -) --- انظر الصلاة

(كتب ابي بخطه وازامله فلما -) --- انظر الحجة

(كنت مع ابن ابي ليلى مزاملة -) --- انظر ابن ابي ليلى

(كنت مع ابي عبدالله مزاملة -) --- انظر المحرم

7- مزامير

(كنت عند ابي الحسن موسى - و مزامير داود -) --- انظر الحجة

8- المزاولة

(اصلحك الله فاين - مزاولة جبل -) --- انظر الحجة

(مزاولة جبل -) --- انظر المُلْك

9- المزبلة

(كانت في المدينة بئر في وسط مزبلة -) --- انظر البئر

(مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بجدي اسك ملقى على مزبلة -) --- انظر الدنيا

10- المزبور

(ان علمنا غابر و مزبور -) --- انظر الحجة

(مبلغ علمنا - فمزبور -) --- انظر الحجة

11- المزخرفة

(باين - الى ان قال - بالاباطيل المزخرفة -) --- انظر الشر

12- المزدلفة

إذا ادرك مزدلفة (2) فوقف بها قبل أن تزول الشمس يوم النحر فقد ادرك الحج (7)

التهذيب ج 5 ص 292 ب 23 ذيل ح 26.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ذيل ح 5.

ص: 122

1- المزدلفة اسم فاعل من الأزدلافي "تقول از دلف القوم إذا تقدموا وهي موضع يتقدم الناس فيه إلى منى، وقيل لأنه يتقرب فيها إلى الله، أو لمجيباً للناس إليها في زلف من الليل الأزدلاف الاجتماع لاجتماع الناس فيها أو لآزدلاف آدم إلى حواء واجتماعه معها ولذا سمي جمعاً كما في في المجمع . ويأتي في المشعر ما يناسب المقام.

2- في موضع من الفقيه (من ادرك المشعر الخ) وفي موضع آخر منه (من ادرك الموقف بجمع الخ) ويأتي في المشعر .

الفقيه ج 2 ص 243 ب 124 ح 2 و 3.

إذا صليت المغرب بجمع أصلي ركعات بعد المغرب؟ قال لا، صل المغرب والعشاء، ثم تصلي الركعات بعد (6)

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ح 8.

الاستبصار ج 2 ص 255 ب 171 ح 2.

إذا فاتتك المزدلفة فقد فاتك الحج (6)

التهذيب ج 5 ص 292 ب 23 ح 28.

الاستبصار ج 2 ص 305 ب 210 ح 1.

إذا كثرت الناس بجمع وضاعت عليهم كيف يصنعون؟ قال يرتفعون إلى المأزمين (6)

الكافي ج 4 ص 471 ك 15 ب 168 ح 7.

التهذيب ج 5 ص 180 ب 13 ذيل ح 8.

إذا وقع الرجل بامرأته دون المزدلفة أو قبل أن يأتي مزدلفة فعليه الحج من قابل (6)

التهذيب ج 5 ص 319 ب 25 ح 12.

أصبح على طهر بعد ما تصلي الفجر فقف آن شئت قريباً من الجبل وان شئت حيث شئت (1) فإذا وقفت فاحمد الله واثن عليه واذكر من آلائه وبلائه ما قدرت عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وليكن (2) من قولك "اللهم رب المشعر الحرام فك رقبتي من النار، واوسع علي من رزقك الحلال، وادء عني شر فسقة الجن والانس، اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسؤول، ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطنى هذا ان تقبلني عثرتي وتقبل معذرتي وان تجاوز عن خطيئتي" ثم اجعل التقوى من الدنيا زادي " ثم افض حين يشرق لك ثبير وترى الابل موضع (3) اخفافها (6)

الكافي ج 4 ص 469 ك 15 ب 167 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 191 ب 15 ح 12.

افضنا من المزدلفة بليل انا و هشام بن عبد الملك الكوفي، وكان هشام خانفا فانتبهينا الى جمرة العقبة عند طلوع الفجر فقال لى هشام اي شئ احدثنا في حجبنا فنحن كذلك اذ لقينا ابوالحسن موسى عليه السلام قد رمى الجمار فانصرف، فطابت نفس هشام

- 1- في التهذيب (وان شئت حيث تبين الخ).
- 2- في التهذيب (ثم ليكن الخ).
- 3- في التهذيب (وترى الابل مواضع اخفافها).

التهذيب ج 5 ص 263 ب 19 ح 10.

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عجل النساء ليلا من المزدلفة الى منى وامر من كان منهن عليها هدي ان ترمي ولا تبرح حتى تذبح ومن لم يكن عليها منهن هدي ان تمضى الى مكة حتى تزور (6)

الكافي ج 4 ص 473 ك 15 ب 70 ح 2.

ان صاحبي هذين جهلا ان يقفا بالمزدلفة؟ فقال يرجعان مكانهما فيقفان بالمشعر ساعة، قلت فانه لم يخبرهما احد حتى كان اليوم وقد نفر الناس، قال فنكس رأسه ساعة ثم قال اليسا قد صليا الغداة بالمزدلفة؟ قلت بلى، فقال اليسا قد قنتنا في صلاتهما؟ قلت بلى، فقال تم حجهما ثم قال المشعر من المزدلفة، والمزدلفة من المشعر وانما يكفيهما اليسير من الدعاء (6)

الكافي ج 4 ص 472 ك 15 ب 169 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 293 ب 23 ح 31.

الاستبصار ج 2 ص 306 ب 210 ح 4.

وان المزدلفة اكثر بلاد الله هو اما فاذا كانت ليلة التروية نادى مناد من عند الله يا معشر الهوام ارحلن عن وفد الله، قال فتخرج في الجبال فتسعهها حيث لا ترى فاذا انصرف الحاج عادت (5)

الكافي ج 4 ص 224 ك 15 ب 11 ح 2.

انما سميت المزدلفة لانهم از دلفوا اليها من عرفات (غ)

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ذيل ح 10.

(انه لما كان - الى ان قال - فسميت المزدلفة لانه از دلف -) --- انظر ابراهيم عع

(أي امرأة او رجل -) --- انظر المشعر

اي ساعة احب اليك ان افيض (1) من جمع؟ فقال قبل ان تطلع الشمس بقليل فهي احب الساعات الى، قلت فان مكثنا (2) حتى تطلع الشمس؟ قال ليس به بأس (7)

الكافي ج 4 ص 470 ك 15 ب 167 ح 5.

التهذيب ج 5 ص 192 ب 15 ح 15.

التهذيب ج 5 ص 192 ب 15 ح 16.

الاستبصار ج 2 ص 257 ب 173 ح 1.

-
- 1- في الاستبصار وموضع من التهذيب (أن نفيض الخ).
 - 2- في التهذيب (فان مكثت الخ).

(اي ساعة احب اليك ان تفيض -) تقدم تحت عنوان (اي ساعة احب اليك ان افيض الخ)

حد المزدلفة من محسر الى المأزمين (6)

الكافي ج 4 ص 471 ك15 ب168 ح 6.

الرجل الاعجمي والمرأة الضعيفة يكونان (1) مع الجمال الاعرابي فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما مر بهم الى منى (2) ولم ينزل بهم جمعا ، فقال اليس قد صلوا بها فقد اجزأهم ، قلت وان لم يصلوا بها ؟ قال ذكروا الله فيها فان كانوا ذكروا الله فيها فقد اجزأهم (6)

الكافي ج 4 ص 472 ك15 ب 169 ح 1.

الفقيه ج 2 ص 283 ب 185 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 293 ب 23 ح 32.

الاستبصار ج 2 ص 306 ب 210 ح 5.

رخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للنساء والصبيان ان يفيضوا بليل ويرموا الجمار بليل (4) وان يصلوا الغداة في منازلهم، فان خِفْنَ الحَيْضَ مَضِينَ الى مكة ووكلن من يضحى عنهنّ (6)

الكافي ج 4 ص 474 ك15 ب 170 ح 5.

التهذيب ج 5 ص 194 ب 15 ح 23.

الاستبصار ج 2 ص 257 ب 172 ح 5.

رخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للنساء والضعفاء ان يفيضوا من جمع بليل وان ايرموا الجمره بليل، فان ارادوا ان يزور البيت وگلوا من يذبح عنهنّ (6)

الكافي ج 4 ص 475 ك15 ب 170 ح 8.

صلاة المغرب والعشاء بجمع (5) باذان واحد واقامتين ، ولا تصل بينهما شيئا ، وقال هكذا صلى (6) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (6)

ص: 125

1- في التهذيب (تكون مع الخ).

2- في الفقيه والتهذيبين (فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى الخ).

3- كلمة (و) في قوله (ولم ينزل) ليست في التهذيبين .

4- في التهذيب (ان يفيضوا بالليل ويرموا الجمار بالليل الخ)

5- في موضع من التهذيب (يجمع الخ).

6- في الاستبصار (قال وهكذا صلى الخ).

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ح 7.

التهذيب ج 5 ص 480 ب 26 ح 349.

الاستبصار ج 2 ص 255 ب 171 ح 1.

صليت خلف (1) ابي عبدالله عليه السلام بالمزدلفة فلما انصرفت (2) التفت الى فقال يا ابان الصلوات الخمس المفروضات من اقام حدودهن وحافظ على مواقيتهن لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على مواقيتهن لقي الله ولا عهد له، ان شاء عذبه وان شاء غفر له

التهذيب ج 2 ص 239 ب 12 ح 14.

الكافي ج 3 ص 267 ك 12 ب 2 ح 1.

صليت خلف ابي عبدالله عليه السلام المغرب بالمزدلفة فقام فصلي المغرب ثم صلى العشاء الآخرة ولم يركع فيما بينهما، ثم صليت خلفه بعد ذلك بسنة فلما صلى المغرب قام فتنفل بربع ركعات

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ح 9.

الاستبصار ج 2 ص 256 ب 171 ح 3.

صليت مع أبي عبدالله عليه السلام المغرب

بالمزدلفة فلما انصرف اقام الصلاة و صلى العشاء الآخرة لم يركع بينهما ثم صليت معه بعد ذلك بسنة فصلي المغرب ثم قام فتنفل بربع ركعات ثم اقام فصلي العشاء الآخرة ثم التفت الي فقال يا ابان هذه الصلوات الخمس المفروضات من اقامهن وحافظ على مواقيتهن لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يصلهن المواقيتهن ولم يحافظ عليهن فذاك اليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه

الكافي ج 3 ص 267 ك 12 ب 2 ح 2.

عثر محمل ابي بين عرفة والمزدلفة فنزل فصلي المغرب وصلى العشاء بالمزدلفة (6)

التهذيب ج 5 ص 189 ب 15 ح 5.

الاستبصار ج 2 ص 255 ب 170 ح 4.

عن الجمع بين المغرب والعشاء الآخرة بجمع فقال لا تصلهما حتى تنتهي الى جمع وان مضى من الليل ما مضى فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمعهما باذان واحد واقامتين كما جمع بين الظهر والعصر بعرفات (غ)

1- في الكافي (كنت صليت خلف الخ).

2- في الكافي (فلما انصرف الخ).

التهذيب ج 5 ص 188 ب 15 ح 1.

الاستبصار ج 2 ص 254 ب 170 ح 1.

عن حد جمع ، فقال ما بين المأزمين الى وادي محسر (7)

الكافي ج 4 ص 471 ك 15 ب 168 ح 5.

عن الركعات التي بعد المغرب ليلة المزدلفة ، فقال صلها بعد العشاء اربع ركعات (6)

الكافي ج 4 ص 469 ك 15 ب 167 ح 2.

فاذا أتيت مزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام ، فان لم تجد فيه موضعا فلا تجاوز الحياض التي عند وادي محسر فانها فصل ما بين جمع و منى ، وصل المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين ، ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء الآخرة ولا- تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة ، وليكن من دعائك فيها "اللهم هذه جمع فاجمع لي فيها

جوامع الخير كله اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سالتك ان تجمعه لي في قلبي وعرفني ما عرفت اوليانك في منزلي هذا وهب لي جوامع الخير واليسر كله " وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل ، فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين ، لها دويّ كدوي النحل يقول الله تبارك وتعالى " انا ربكم وانتم عبادي يا عبادي اديتم حقي وحق عليّ ان استجيب لكم " فيحط تلك الليلة عمّن اراد ان يحط عنه ويغفر ذنوبه لمن اراد ان يغفر له (6)

الفقيه ج 2 ص 325 ب 213 ذيل ح 5.

(في رجل ادرك الامام -) --- انظر الوقوف

في رجل لم يقف بالمزدلفة ولم يبيت بها حتى اتي مني فقال الم ير الناس (و) لم ينكر منى حين دخلها (1) ؟ قلت فان جهل ذلك (2) قال يرجع قلت ان ذلك قد فات ، فقال لا بأس (6)

الكافي ج 4 ص 473 ك 15 ب 169 ح 5.

ص: 127

1- في نسخة (الم ير الناس ولم يذكر منى الخ) ، وفي التهذيب وفي تهذيب (الم يرى الناس لم تبكر منى حين الخ) وفي الاستبصار

الم ير الناس لم يكونوا بمنى حتى دخلها الخ)

2- في التهذيبيين (فانه جهل ذلك الخ) .

التهذيب ج 5 ص 293 ب 23 ح 30.

الاستبصار ج 2 ص 305 ب 210 ح 3.

في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان يفيض الناس قال : ان كان جاهلا فلا شيء عليه، وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة (6) و (7)

الكافي ج 4 ص 473 ك 15 ب 170 ح 1.

الفقيه ج 2 ص 284 ب 186 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 193 ب 15 ح 19.

الاستبصار ج 2 ص 256 ب 172 ح 1.

فيمن جهل ولم يقف بالمزدلفة ولم يبت بها حتى اتى منى ، قال يرجع ، فقلت ان ذلك فاته ؟ فقال لا بأس به (6)

التهذيب ج 5 ص 292 ب 23 ح 29.

الاستبصار ج 2 ص 305 ب 210 ح 2.

(كنت صليت خلف ابى عبدالله بالمزدلفة -) تقدم تحت عنوان (صليت خلف الخ)

لا بأس ان يصلي الرجل اذا (1) امسى بعرفة (6)

التهذيب ج 5 ص 480 ب 26 ح 347.

التهذيب ج 5 ص 189 ب 15 ح 6.

الاستبصار ج 2 ص 255 ب 170 ح 5.

لا بأس ان يصلي الرجل المغرب (2) اذا امسى بعرفة (6)

التهذيب ج 5 ص 189 ب 15 ح 6.

التهذيب ج 5 ص 480 ب 26 ح 347.

الاستبصار ج 2 ص 255 ب 170 ح 5.

لا بأس ان يفيض (3) الرجل بليل اذا كان خائفا (5) أو (6)

التهذيب ج 5 ص 194 ب 15 ح 22.

الاستبصار ج 2 ص 257 ب 172 ح 4.

الكافي ج 4 ص 474 ك 15 ب 170 ح 3.

(لا بأس بان يفيض -) تقدم تحت عنوان (لا بأس ان يفيض الخ)

لا- تصل المغرب حتى تأتي جمعا فتصلى بها المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد واقامتين وانزل ببطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من
المشعر ويستحب للضرورة ان يقف على المشعر الحرام ويطأه برجله ولا يجاوز الحيض ليلة المزدلفة

ص: 128

-
- 1- في الاستبصار وموضع من التهذيب (لا بأس ان يصلي الرجل المغرب اذا الخ).
 - 2- كلمة (المغرب) ليست في موضع من التهذيب كما تقدم.
 - 3- في الكافي (لا بأس بان يفيض الخ).

ويقول "اللهم هذه جمع ، اللهم اني أسألك ان تجمع لي فيها جوامع الخير ، اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سألتك ان تجمع له لي في قلبي واطلب اليك ان تعرفني ما عرفت اوليانك في منزلي هذا وان تقيني جوامع الشر « وان استطعت ان تحيي تلك الليلة فافعل فانه بلغنا ان ابواب السماء لا- تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين، لهم دوى كدوي النحل يقول الله جل ثناؤه انا ربكم وانتم عبادي اديتم حقي وحق علي ان استجيب لكم فيحط الله تلك الليلة عن ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر الهه (6)

الكافي ج 4 ص 468 ك15 ب 167 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 188 ب 15 ح 3.

لا تصل المغرب حتى تأتي جمعا وان ذهب ثلث الليل (5) أو (6)

التهذيب ج 5 ص 188 ب 15 ح 2.

الاستبصار ج 2 ص 254 ب 170 ح 2.

للرجل ان يصلي المغرب والعمرة في الموقف؟ قال قد فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاهما في الشعب (6)

التهذيب ج 5 ص 189 ب 15 ح 4.

الاستبصار ج 2 ص 254 ب 170 ح 3.

ما حد المزلفة؟ فسكت (1) فقال ابو جعفر عليه السلام حدها ما بين المازمين الى الجبل الى حياض محسر

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ح 11.

(المشعر من المزلفة والمزلفة -) تقدم تحت عنوان (ان صاحبي الخ)

معنا نساء فافيض بهن بليل؟ قال نعم تريد ان تصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال قلت نعم ، فقال أفض بهن بليل ولا- تقض بهن حتى تقف بهن بجمع ثم افض بهن حتى تأتي بهن الجمرة العظمى فيرمين الجمرة فان لم يكن عليهن ذبح فليأخذن من شعورهن ويقصرن من اظفارهن ويمضين الى مكة في وجوههن ويطنن بالبيت ويسعين بين الصفا والمروة ثم يرجعن الى البيت ويطنن اسبوعا، ثم يرجعن الى منى وقد فرغن من حجهن ، وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارسل معهن أسامة (6)

ص: 129

1- قوله (فسكت) يعني الحكم بن عتيبة .

الكافي ج 4 ص 474 ك15 ب 170 ح7.

التهذيب ج 5 ص 195 ب 15 ح 24.

ملكا يفرّجان للناس ليلة مزدلفة عند المأزمين الضيقين (6)

الكافي ج 4 ص 468 ك15 ب 166 ح6.

وامره ان يحمل حصيات الجمار من المزدلفة فلما بلغ موضع الجمار تعرف له ابليس (1) (6)

الكافي ج 4 ص 191 ك15 ب 4 ذيل ح1.

والتقدم من المزدلفة الى منى يرمون الجمار ويصلون الفجر في منازلهم بمنى لا باس (2) (6)

التهذيب ج 5 ص 194 ب 15 ذيل ح20.

الاستبصار ج 2 ص 256 ب 172 ذيل ح 2.

(وسمي المشعر مزدلفة -) --- انظر المشعر

وسميت المزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين (7)

الفقيه ج 2 ص 127 ب 61 ذيل ح 8.

وقال في يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال (5)

الكافي ج 2 ص 19 ك 5 ب 13 ذيل ح 5.

ووقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرفة - الى ان قال - وفعل عليه السلام في المزدلفة مثل ذلك -) --- انظر عرفة

ينبغي للامام ان يقف بجمع حتى تطلع الشمس ، وسائر الناس ان شاؤوا عجلوا وان شاؤوا اخروا (6)

التهذيب ج 5 ص 193 ب 15 ح 18.

الاستبصار ج 2 ص 258 ب 173 ح 3.

13- المزره

(في المحرم يلبس الطيلسان المزرر -) --- انظر المحرم

14- المزرقة

(ايما مؤمن منع - مزركة عيناه -)---انظر المؤمن

15- المزعة

(كنت - ما المزعة غسل -)---انظر الضرس

16- المزلة

(لما ضرب أمير المؤمنين - ان تثبت الوطأة في هذه المزلة -)---انظر علي بن ابيطالب عليه السلام

ص: 130

-
- 1- تقدم تمام الحديث في الصفا تحت عنوان (ان الله لما اصاب آدم الخ) .
 - 2- حمله الشيخ على صاحب الأعدار من المريض والنساء والحائض وغير ذلك الخ.

17- المزمار

(انهاكم عن الزفن والمزمار -)---انظر الغناء

(من انعم الله عليه بنعمة فجاء عند تلك النعمة بمزمار -)--- انظر الغناء

18- المزمومة

(ان امرأة نذرت ان تقاد مزمومة -)---انظر النذر

19- المزن

(استشهد حنظلة - الى ان قال - بماء المزن -)---انظر الغسل

(ان في الجنة لشجرة تسمى المزن -)---انظر المؤمن

20- المزور

(ان الزائر اذا زار المزور -)---انظر الضيف

(ان في التوراة - الى ان قال - الا ان على المزور كرامة الزائر -)--- انظر المساجد

(ايما مؤمن - الى ان قال - وان كان المزور يعرف من حق الزائر -)--- انظر المعانقة

21- مزينة

(اتاه رجل - الى ان قال - ممن انت قال من مزينة -)---انظر الحدود

(اقدم اناس من مزينة -) انظر الشعار

الميم والسين

1- المس

(اذا بال الرجل فلا يمس ذكره -)---انظر البول

(اذا قطع - الى ان قال - وجب على من مسه الغسل -)--- انظر الغسل

(اذا ماتت المرأة - الى ان قال - لا يحل الهن النظر اليه ولا مسه -)--- انظر الغسل

(اذا مس ثوبك -)--- انظر الثوب

(إذا مس الرجل باطن دبره -) يأتي في النواقض تحت عنوان (في الرجل يبول الخ)

(إذا مس شيء من جبهته الأرض -) تقدم في السجود تحت عنوان (الرجل يسجد وعليه قلنسوة الخ)

(إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا -) تقدم في التوبة ويأتي في المواعظ تحت عنوان (كان علي بن الحسين الخ)

ص: 131

(اغتسل يوم الاضحى - الى ان قال - ولا تغتسل من مسّه -)--- انظر الغسل

(الذي يغسل الميت - الى ان قال - فاذا مسّه وهو سخن -)--- انظر الغسل

(انما مسّ الثياب -) تقدم في الغسل تحت عنوان (اغتسل من غسل الميت الخ)

(انما يمّس الثياب -) تقدم في الغسل تحت عنوان (اغتسل من الخ)

(اولاً مستم النساء -)--- انظر الجماع

(البهائم والطير اذا مسها عليه غسل -) تقدم في الغسل تحت عنوان (الذي يغسل الميت الخ)

(علة الصوم لعرفان مس الجوع -)---انظر الصوم

(عمّن قرأ - الى ان قال - ولا يمّس الكتاب -)--- انظر المصحف

عمّن مس (1) عظم الميت قال اذا كان سنة فليس به بأس (6)

الكافي ج 3 ص 73 ك 9 ب 46 ح 13.

التهذيب ج 1 ص 277 ب 12 ح 101 بتفاوت.

الاستبصار ج 1 ص 73 ب 113 ح 3 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 32 ب 20 ح 23 بتفاوت.

الفقيه ج 1 ص 42 ب 16 ذيل ح 19 بتفاوت .

(عن الادارة - الى ان قال - لا يمّسه -)---انظر اللقطة

(عن جلود الميتة المملوح - الى ان قال - ان لم تمسه فهو افضل -)--- انظر الجلود

(عن الحجر اذا لم استطع مسّه -)---انظر الحجر الاسود

(عن رجل اشترى جارية ولم يمّسها -)---انظر الجارية

(عن رجل مس الطيب -)--- انظر المحرم

(عن رجل مس فرج امرأته أو جاريته -)---انظر الغسل

(عن رجل مسّ فرج امرأته قال -)---انظر النواقض

(عن رجل يمس الطست -)---انظر الاواني

(عن رجل يمس من المرأة -)---انظر الصوم

ص: 132

1- في التهذيب (عن مس عظم الخ).

(عن رجل يمسه بعض البوال البهائم -)---انظر الابوال

(عن الرجل يبول ولا يمسه يده)---انظر البول

(عن الرجل يتوضأ ثم يمسه)---انظر النواقض

(عن الرجل يحمل امرأته أو يمسه)---انظر المحرم

(عن الرجل يطلق المرأة وقد مس)---انظر العدة

(عن الرجل يمسه ذكره)---انظر النواقض

(عن الرجل يمسه الميت)---انظر الغسل

(عن الرجل يمسه الميتة)---انظر الغسل

(عن الرجل يمسه)---انظر الابوال

(عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره)---انظر الغسل

(عن الشاة الضالة - الى ان قال - وما احب ان أمسها)---انظر الضالة

(عن طير اهلي - لا يمسه لان الله)---انظر الحرم

(عن ظبي دخل الحرم قال لا يؤخذ ولا يمسه)---انظر الحرم

(عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمسه)---انظر الحرم

(عن علة الصيام - الى ان قال - يذيق الغني مس الجوع)---انظر الصوم

(عن المحرم يمسه)---انظر المحرم

عن مس عظم (1) الميت قال اذا جاز سنة فليس به بأس (6)

التهذيب ج 1 ص 277 ب 12 ح 101.

الاستبصار ج 1 ص 192 ب 113 ح 3.

الكافي ج 3 ص 73 ك 9 ب 46 ح 13 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 42 ب 16 ذيل ح 19 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 32 ب 20 ح 23.

(عن الميت اذا مسّه الانسان-)---انظر الغسل

(في امرأة توفي عنها زوجها ولم يمسهـ)---انظر العدة

(في رجل مس ميتة-)---انظر الغسل

(في الرجل يمسه انفه-)---انظر الصلاة

(في المتوفى عنها زوجها ولم يمسهـ)---انظر العدة

ص: 133

1- في الكافي (عمن مس عظم الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(في المحرم اذا مس -) --- انظر المحرم

(في الوضوء قال اذا مس جلدك -) --- انظر الوضوء

(كل من مس ميتا -) --- انظر الغسل

(لا بأس بان يمسه بعد الغسل -) --- انظر الغسل

(لا بأس ان يمسه الرجل الخلق -) --- انظر الخلق

(لا تمس ابدأ -) تقدم في اللقطة تحت عنوان (عن لقطة الحرم الخ)

(لا تمس بيد ولا رجل -) تقدم في اللقطة تحت عنوان (لقطة الحرم الخ)

(لا تمس ريحانا -) --- انظر المحرم

(لا تمس الريحان -) --- انظر المحرم

(لا تمس شيئاً من الطيب -) --- انظر المحرم

(لا تمس في حذاء - الى ان قال - ان اصابك مس من الشيطان -) --- انظر النعال

(لا يمسه الجنب درهماً -) --- انظر الجنب

(لا يمسه المحرم شيئاً -) --- انظر المحرم

(لا يمسه من الميت -) --- انظر الميت

(لا يمسه منه شيء اغسله وادفنه -) يأتي في الميت تحت عنوان (عن الميت يكون الخ)

(لا يمسه -) تقدم في اللقطة تحت عنوان (عن الاداة الخ)

(لا يمسه الا المطهرون -) يأتي في المصحف تحت عنوان (المصحف الخ)

(لا يمسه -) تقدم في اللقطة تحت عنوان (عن الرجل يجد الخ)

(لقطة الحرم لا تمس -) --- انظر اللقطة

(لم فرض الله - الى ان قال - ليجد الغني مس الجوع -) --- انظر الصوم

(ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج -) --- انظر النواقض

(ليس في القبلة ولا مس الفرج -)---انظر النواقض

(ما تقول في محرم مس لحيته -)---انظر المحرم

مس الميت بعد موته وعند غسله والقبلة ليس بها بأس (1) ومن أصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما أصاب الثوب

ص: 134

1- في التهذيبين (ليس به بأس) والى هنا تمّ حديثهما .

منه ، وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه يبدأ بالنمط فييسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئاً من الذريرة، ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه شيئاً من الذريرة، ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئاً من الذريرة، ويأخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع ، وان كانت قدر ذراع فلا بأس او شبر فلا بأس ويكتب على ازاره وقميصه وحبره والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ، ويلفها جميعاً (5)

الفقيه ج 1 ص 87 ب 24 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 630 ب 23 ح 15.

الاستبصار ج 1 ص 100 ب 60 ح 6.

(مَسَمُوا بِالْمَغْرِبِ قَلِيلًا)---انظر الاوقات والمغرب

(المصحف لا تمسه -)--- انظر المصحف

(من غَسَّلَ مَيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ قَلْتَ فَاِنْ مَسَهُ -)---انظر الغسل

(من مَسَّ كَلْبًا -)--- انظر النواقض

(من مَسَهُ فَعَلِيهِ الْغُسْلُ -) يأتي في الميت تحت عنوان (دخلت على ابي الخ)

(من مشي في حذاء واحد فاصابه مس -)---انظر النعال

(واذا مس الانسان ضر -)--- انظر الحججة

(ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك ليقولن يا ويلنا انا كنا ظالمين -) يأتي في المواعظ تحت عنوان (كان علي بن الحسين الخ)

(وما مسنا من لغوب -) تقدم في الصبر تحت عنوان (يا حفص الخ)

هل يجوز ان يمس (1) الثعلب والارنب وشيئا من السباع حيا او ميتاً قال لا يضره ولكن يغسل يده (6)

التهذيب ج 1 ص 262 ب 12 ح 50.

التهذيب ج 1 ص 277 ب 12 ح 103.

الكافي ج 1 ص 61 ك 9 ب 39 ح 4.

الوافي ج 4 ص 32 ب 20 ح 19.

(هل يحل ان يمس -) تقدم تحت عنوان هل يجوز ان يمس الخ)

(ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئاً)---انظر الطيب

ص: 135

1- في الكافي (هل يحل ان يمس الخ).

2- المساء

(اقرب ما يكون - فتوقعوا الفرج صباحا ومساء -)

(كان لي فرس - استبدل به قبل المساء -)---انظر الحجة

(من قال حين واذا قالها في المساء لم يكتب -)---انظر الدعاء

3- المسائل

(اقبل امير - اسألك عن ثلاث مسائل ان اخبرني -)---انظر الحجة

(انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله -)---انظر الصلاة

(اني ارجو ان تكون - وسئل عن المسائل -)---انظر الحجة

(تأذن لي في السؤال فان لي مسائل -)---انظر اللقطة

(جاء رجل إلى علي بن الحسين عليه السلام فسأله عن مسائل -)---انظر العلم

(جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم عن مسائل -)---انظر الصوم والغسل

(جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن مسائل -)---انظر الوضوء

(جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم عن مسائل -)---انظر الصلاة

(حضرت انا - الى ان قال - فسألته عن هذه المسائل -)---انظر الدية

(دخلت أم خالد - الى ان قال - الا تسمع الى هذه المرأة وهذه المسائل -)---انظر النبيذ

(دخلت على الرضا وانا - سألت أباه عن سبع مسائل -)---انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(دخلت عليه وانا اريد ان اسأله عن مسائل كثيرة -)---انظر الطواف

(سمعت يحيى - فناظرته في مسائل عندي -)---انظر الحجة

(عن الدلالة - الى ان قال - فاما المسائل فليس فيها حجة -)---انظر الحجة

(قل اللهم اني أسألك قول - الى ان قال - لا تغلظه المسائل -)---انظر الدعاء

(كتب حفص الاعور اليّ سل اباعبدالله عليه السلام عن ثلاث مسائل -)---انظر الصوم

(كتبت الي ابي عبدالله عليه السلام بمسائل -)---انظر الحج

(كتبت الي العبد الصالح اسأله عن مسائل -)---انظر النوافل

ص: 136

(كنت عند ابي ابراهيم عليه السلام واتاه - فبدأت الراهبة بالمسائل -)--- انظر الحجة

4- المسألة

(كنت زميل - وسائل مسألة رجل -)--- انظر المصافحة

(واتقوا الله الذي تسائلون به -)--- انظر الرجم

5- المسابقة

--- انظر السبق والرماية

6- المساجد

* مساجد (1)

(ان امير المؤمنين عليه السلام نهى بالكوفة عن الصلاة في خمسة مساجد -)--- انظر الكوفة

(ان بالكوفة مساجد ملعونة -)--- انظر الكوفة

(ان خير مساجد النساء البيوت -)--- انظر النساء

ان في التوراة مكتوبا ان يبوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي ، الا ان على المزور كرامة الزائر ، الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيامة (غ)

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ح 43.

(ان الله اذا- الى ان قال - ويعمرون مساجدي -)--- انظر الليل

(ان الله كره لي - الى ان قال - واتيان المساجد جنبا -)--- انظر الستة

ان المساجد تبني جما (2) لا تشرف (5/6)

التهذيب ج 3 ص 253 ب 25 ذيل ح 17.

الفقيه ج 1 ص 103 ب 37 ذيل ح 31 بتفاوت.

ان المساجد لا تشرف تبني جما (1)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ذيل ح 31.

التهديب ج 3 ص 253 ب 25 ذيل ح 17.

(ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله -) تقدم في الحجة تحت عنوان (وان المساجد الخ) ويأتي في الصلاة تحت عنوان (يا حماد الخ)
ويأتي في الوصية تحت عنوان (قال أمير المؤمنين الخ)

ص: 137

1- يأتي في المسجد ما يناسب المقام.

2- تبني جماي بلا شرفة (روضه المتقين) ج 2 ص 102.

(انا نأتي المساجد التي حول المدينة -)---انظر قبا

انه كان يكسر المحاريب (1) اذا رآها في المساجد ويقول كانها مذابح اليهود (5/6)

التهذيب ج 3 ص 253 ب 25 ح 16.

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 30.

(اني احضر المساجد مع جيرتي -)---انظر الجماعة

اني لاكره الصلاة في مساجدهم فقال لا تكره فما من مسجد بني الاعلى قبر نبي أو وصي نبي قتل فاصاب تلك البقعة رشة من دمه ، فاحب الله ان يذكر فيها، فاذ فيها الفريضة والنوافل واقض فيها ما فاتك (6)

الكافي ج 3 ص 370 ك 12 ب 48 ح 14.

التهذيب ج 3 ص 258 ب 25 ح 43.

اول ما يبدأ به قائمنا سقوف المساجد فيكسرهما، ويأمر بها فيجعل عريشا كعريش موسى (5)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 29.

(بالكوفة مساجد ملعونة -)---انظر الكوفة

(ترهب أمتي القعود في المساجد -) تقدم في عثمان بن مظعون تحت عنوان (يا رسول الله الخ)

و تعاهدوا نعالكم عند ابواب مساجدكم ونهى ان يتنعل الرجل وهو قائم (6-م)

التهذيب ج 3 ص 255 ب 25 ح 29.

(جددت اربعة مساجد بالكوفة -)---انظر الكوفة

جتبوا مساجدكم البيع والشراء والمجانين ، والصبيان، والاحكام، والضالة، والحدود، ورفع الصوت (6)

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ح 2.

جتبوا مساجدكم صبيانكم ومجانيتكم ورفع اصواتكم وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام (2) وينبغي ان تجنب المساجد انشاء الشعر فيها و جلوس المعلم للتأديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة (م)

1- في الفقيه (وكان على اذا راى المحاريب الخ) ويأتي تحت عنوانه.

2- الى هنا تم حديث التهذيب .

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ح 38.

التهذيب ج 3 ص 254 ب 25 ح 22.

(خير البقاع المساجد -) --- انظر البقاع

(خير مساجد نسائكم البيوت -) --- انظر النساء

(صلوا في مساجدكم -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (كنت جالسا الخ)

(صلوا في مساجدهم -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (يازيد الخ)

(صلوا في المساجد حوله -) تقدم في الزيارة تحت عنوان (سأل الرضا الخ)

(عليكم بالصلاة في المساجد -) --- انظر العشرة

(عليكم بالورع - الى ان قال - واحضروا مع قومكم مساجدكم -) --- انظر العشرة

عن البيهقي والكنائس (1) هل يصلح تقضهما لبناء المساجد؟ فقال نعم (6)

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 3.

التهذيب ج 2 ص 222 ب 11 ح 82 بتفاوت .

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ح 52.

(عن الجنب يجلس في المساجد -) --- انظر الجنب

(عن زيارة القبور وبناء المساجد -) --- انظر القبور

(عن الصلاة في رمضان في المساجد -) --- انظر الصلاة

(عن الصلاة في المساجد المصورة -) --- انظر الصلاة

(عن قوم خرجوا - الى ان قال - وهدموا المساجد -) --- انظر السبي

عن المساجد المظلمة ايكره الصلاة (2) فيها؟ قال نعم ولكن لا يضركم اليوم ولو قد كان العدل لرأيتم كيف يصنع في ذلك قال وسألته

ايعلق الرجل السلاح في المسجد؟ قال نعم واما في المسجد الاكبر فلا، فان جدي نهى رجلا يبرى مشقفا في المسجدة (6)

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 4.

التهديب ج 3 ص 253 ب 37 ح 15 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 28 بتفاوت .

ص: 139

-
- 1- في موضع من التهذيب (عن البيع والكنائس يصلى فيهما فقال نعم وسألته هل الخ) وتقدم في الصلاة.
 - 2- في الفقيه والتهذيب (يكره القيام فيها الخ).

عن المساجد المظلمة يكره القيام (1) فيها؟ قال نعم ، ولكن لا تضركم الصلاة فيها (2) اليوم ولو قد كان العدل لرأيتم انتم كيف يصنع في ذلك قال وسألته ايلق الرجل السلاح في المسجد؟ فقال نعم ، واما في المسجد الاكبر فلا ، فان جدي عليه السلام نهى رجلا يبرى مشقفا (3) في المسجد (غ)

التهذيب ج 3 ص 253 ب 37 ح 15.

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 28.

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 4 بتفاوت .

عن الوقوف على المساجد فقال : لا يجوز فان المجوس اوقفوا على بيوت النار (غ)

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ح 42.

كره الله عزوجل لامتي - الى ان قال - واتيان المساجد جنبا - --- انظر الكراهة

لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين - (م)

الفقيه ج 4 ص 2 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8 . و

لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة(1)

الفقيه ج 1 ص 150 ب 37 ح 17.

(للجنب ان يمشي في المساجد -)---انظر الجنب

(ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها -)--- انظر الاعتكاف

ما تقول في النوم في المساجد؟ فقال لا بأس به الا في المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والمسجد الحرام، قال وكان يأخذ بيدي في بعض الليل فيتحنى ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونمت (4) فقلت له في ذلك فقال انما يكره ان ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاما النوم في (5) هذا الموضع فليس به بأس (5)

ص: 140

1- في الكافي (اكره الصلاة الخ).

2- الى هنا تم حديث الصلاة.

3- المشقص كمنبر نصل السهم اذا كان طويلا (المجمع).

4- كلمة (ونمت) ليست في التهذيب .

-5

الكافي ج 3 ص 370 ك12 ب 48 ح 11.

التهذيب ج 3 ص 258 ب 25 ح 41.

مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى - (6-م)

روضة الكافي ج 8 ص 307 ذيل ح 479.

مساجدهم في ذلك الزمان عامرة من الضلالة خربة من الهدى - (1)

روضة الكافي ج 8 ص 388 ذيل ح 586.

روضة الوافي ج 14 ص 22 ب 10 ذيل ح 1.

المساجد الأربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ومسجد بيت المقدس ، ومسجد الكوفة يا أبا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة، والنافلة تعدل عمرة (5)

الفقيه ج 1 ص 148 ب 37 ح 5.

في المساجد بيوت الله فمن سعى إليها فقد سعى إلى الله وقصد إليه - (1)

الفقيه ج 1 ص 127 ب 29 ذيل ح 4.

من اختلف إلى المساجد (2) اصاب احدي الثمان (3) اخا مستفادا في الله عزوجل ، أو علما مستطرفا (4) أو آية محكمة ، أو رحمة منتظرة، أو كلمة ترده عن ردى ، أو يسمع كلمة تدله على هدى أو يترك ذنبا خشية أو حياء (1)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 36.

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ح 1.

(من اسرج في مسجد من مساجد الله -)---انظر المسجد

من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا فض الله (5) فاك انما نصبت المساجد للقرآن (4/م)

الكافي ج 3 ص 369 ك12 ب 48 ح 5.

التهذيب ج 3 ص 259 ب 25 ح 45.

(من صلى في مسجده ثم اتى مساجدهم -)---انظر الجماعة

-1

-2- في التهذيب (من اختلف الى المسجد الخ) .

-3- لا يخفى ان ما ذكر في الحديث سبع .

-4- مستطرفا اى حسنا (روضه المتقين) .

-5- اصل الفض الكسر (المجمع) . يعنى بشكند خدا دهانت را .

نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - والتتخع في المساجد - (6-م)

الفقيه ج 4 ص 2 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رطانة (1) الاعاجم في المساجد (6)

الكافي ج 3 ص 369 ك 12 ب 48 ح 7.

التهذيب ج 3 ص 262 ب 25 ح 59.

نهى النبي عليه السلام عن رطانة (2) الاعاجم في المساجد (6)

التهذيب ج 3 ص 262 ب 25 ح 59.

الكافي ج 3 ص 369 ك 12 ب 48 ح 7.

(وان المساجد لله -) --- انظر الحجة

ورأيت المساجد قد زخرفت - (6)

روضه الكافي ج 8 ص 40 ذيل ح 7.

ورأيت المساجد محتشية ممن لا يخاف الله ، مجتمعون فيها للغيبة واكل لحوم اهل الحق ويتواصفون فيها شراب المسكر - (6)

روضه الكافي ج 8 ص 41 ذيل ح 7.

وكان على عليه السلام اذا رأى المحاريب (3) في المساجد كسرهما ويقول كانها مذابح اليهود

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 30.

التهذيب ج 3 ص 253 ب 25 ح 16.

ويستحب اتيان المساجد بالمدينة (4) (قال الصادق لا تدع اتيان المشاهد كلها) مسجد قبا فانه "المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم" ومشربة أم ابراهيم ال ، و مسجد الفضيل ، وقبور الشهداء بأحد ، ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح.

ويستحب الصلاة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله ، حيث قال "من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه" واما الجانب الآخر فذلك موضع فسطاط

- 1- الرطانة الكلام بالاعجمية (المجمع).
- 2- الرطانة الكلام بالاعجمية (المجمع).
- 3- في التهذيب (انه كان يكسر الخ) وتقدم تحت عنوانه .
- 4- تقدم بتفاوت في (قبا) فراجع .

المنافقين الذين لما راوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية "وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه المجنون وما هو الا ذكر للعالمين" (غ)

الفقيه ج 1 ص 148 ب 37 ح 9.

(يا رسول الله - الى ان قال - فان ترهب أمتي القعود في المساجد -)---انظر عثمان بن مظعون

يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين ، - (1)

الفقيه ج 2 ص 381 ب 227 ذيل ح 1.

7- المساحقة

* المساحقة (1)

اتى امير المؤمنين عليه السلام بامرأتين وجدتا في لحاف واحد وقامت عليهما البينة انهما كانتا تتساحقان فدعا بالنطع ثم أمر بهما فاحرقنا بالناره (6)

التهذيب ج 10 ص 54 ب 2 ذيل ح 8.

الاستبصار ج 4 ص 220 ب 126 ذيل ح 6.

(اتي قوم - الى ان قال - فساحقت جارية بكرًا)---انظر الحدود

(بيننا الحسن - الى ان قال - فوقعت على جارية بكر فساحقتها -)---انظر الحدود

(دعانا زياد - الى ان قال - فاحتملت ماؤه فساحقت به -)---انظر الحدود

رأيت عند ابى عبدالله عليه السلام رجلا فقال له جعلت فداك ما تقول في اللواتي مع اللواتي ؟ فقال له لا اخبرك حتى تحلف التخبرن بما احدثك به النساء قال فحلف له، قال فقال هما في النار وعليهما سبعون حلة من نار فوق تلك الحلل جلد جاف غليظ من نار ، عليهما نطاقان من نار وتاجان من نار فوق تلك الحلل وخفان من نار وهما في النار

الكافي ج 5 ص 552 ك 18 ب 188 ح 3.

(رجل اتى امرأته فاحتملت ماؤه فساحقت -)---انظر الحدود

(سألنتي امرأة - الى ان قال - عن اللواتي مع اللواتي -)---انظر الحدود

(السحاقة تجلد -)---انظر الحدود

1- المساحقة من السحق وهو ذلك فرج امرأة بفرج اخرى (كما في المجمع) و تقدم في السحق ما يناسب المقام.

(عن رجل وطى امراته -) --- انظر الحدود

عن المرأة تساق المرأة وكان متكئا فجلس فقال ملعونة الراكبة والمركوبة وملعونة حتى تخرج من اثوابها الراكبة والمركوبة فان الله تبارك وتعالى والملائكة وأوليائه يلعنونهما وانا ومن بقي في اصلاب الرجال وارحام النساء فهو والله الزنا الاكبر ولا والله ما لهن توبة قاتل الله لا قيس بنت ابليس ماذا جاءت به فقال الرجل هذا ما جاء به اهل العراق ، فقال والله لقد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل ان يكون العراق وفيهن ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الله المتشبهات بالرجال من النساء ولعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء(6أو7)

الكافي ج 5 ص 552 ك18 ب188 ح 4.

(كذبت قوم نوح واصحاب الرس -) --- انظر السحق

(لعن رسول الله -) --- انظر اللواط

(لعن الله المتشبهات -) --- انظر اللواط

(واذا اتى الرجل امراته -) --- انظر الحدود

8- المسارعة

(سمعت ابا عبدالله - الى ان قال - كيف رايت مسارعة الناس -) --- انظر الحججة

9- المساعرة

(في رجل ابتاع - الى ان قال - ساعره انله بكذا -) --- انظر البيع

(في رجل ابتاع - الى ان قال - ساعره بكذا -) --- انظر البيع

(في رجل اشترى طعاما - الى ان قال - ساعره على -) --- انظر البيع

10- المساغ

(ان اللعنة - فان وجدت مساعرا -) --- انظر السب

11- المسافر

* المسافر (1)

(ادنى ما يقصر فيه المسافر -) --- انظر القصر

(إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا -) --- انظر شهر رمضان

إذا دخل المسافر مع اقوام حاضرين في صلاتهم، فإن كانت الأولى فليجعل الفريضة في الركعتين الأولى وان كانت العصر فليجعل الأولى نافلة والأخيرتين فريضة (6)

ص: 144

1- تقدم في السفر ما يناسب المقام.

التهديب ج 3 ص 165 ب 10 ح 21.

التهديب ج 3 ص 226 ب 23 ح 82.

(اذا صلي المسافر خلف قوم -) --- انظر الجماعة

اذا كنت مسافراً لم تبال ان تؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر فتصلي الظهر ثم تصلي العصر ، وكذلك المغرب والعشاء الآخرة تؤخر المغرب حتى تصلها في آخر وقتها وركعتين بعدها ثم تصلي العشاء (5)

التهديب ج 3 ص 234 ب 23 ح 122.

(اذا لم يجد المسافر الماء -) --- انظر التيمم

(انما جاز للمسافر والمريض -) --- انظر الليل

(انما فرض الله عزوجل على المسافر ركعتين -) تقدم في السفر تحت عنوان (انا كنا نقضي الخ)

(انه ان كان في صلاة الظهر -) --- انظر الجماعة

(حق المسافران -) --- انظر الحقوق

زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه خنا (1) (م)

الفقيه ج 2 ص 183 ب 80 ح 1.

(الشؤم للمسافر -) --- انظر الشؤم

(صلاة المسافر -) --- انظر الصلاة

(عن رجل جعل لله عليه ان يصلي - الى ان قال - وهو مسافر قال نعم -) --- انظر النذر

(عن رجل صلي وهو مسافر -) --- انظر السفر

(عن رجل مسافر حضره الموت -) --- انظر الاقرار

(عن الرجل المسافر اذا -) --- انظر السفر

(عن الرجل يكون عليه ايام - الى ان قال - قال - وهو مسافر -) --- انظر القضاء

(عن الرجل يكون مسافرا -) --- انظر السفر

(عن مسافر دخل اهله -) --- انظر الصوم

(عن المسافر الى مكة -) --- انظر الاعياد

(عن المسافر ان حدث -) --- انظر الاتمام

(عن المسافر في كم -) --- انظر القصر

ص: 145

1- الخنا الفحش من القول في (المجمع). (جفاء حنان) نسخة.

(عن المسافر كم -) --- انظر القصر

(عن المسافر يصلي خلف -) --- انظر الجماعة

(عن المسافر يصلي مع -) --- انظر الجماعة

(عن المسافر يقدم -) --- انظر القصر

عن المسافر يمرض ولا يقدر أن يصلي المكتوبة قال يقضى اذا قام مثل صلاة المسافر بالتقصير (6)

التهديب ج 3 ص 230 ب 23 ح 104.

(عن المسافر ينزل -) --- انظر القصر

(في الرجل يكون مسافرا -) --- انظر السفر

(في المسافر الى مكة -) --- انظر الاعياد

(في المسافر الذي يدخل اهله -) --- انظر الصوم

(في المسافر يدخل اهله -) --- انظر الصوم

(في المسافر يصلي خلف -) --- انظر الجماعة

(في وصية لقمان لابنه يا بني سافر -) --- انظر لقمان

(قال لقمان لابنه اذا سافرت -) --- انظر لقمان

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا ودع مسافرا -) --- انظر الوداع

(كان علي بن الحسين عليه السلام اذا سافر -) --- انظر الزاد

(لا بأس للمسافر ان يؤذّن -) --- انظر الأذان

(لا بأس للمسافر ان يتم -) --- انظر القصر

(لا يؤم الحضري المسافر -) --- انظر الجماعة

(لا يزال المسافر -) --- انظر القصر

لا يصلي المسافر مع المقيم فان صلى فليصرف في الركعتين (6)

التهديب ج 3 ص 165 ب 10 ح 19.

الاستبصار ج 1 ص 426 ب 260 ح 3.

(لا يكون مسافرا حتى يسير من منزله -) تقدم في القصر تحت عنوان (عن الرجل يخرج في حاجة الخ)

(من اعان مؤمنا مسافرا -) --- انظر تفريج كرب المؤمن

من قوة المسافر حفظ نفقته (6)

الفقيه ج 2 ص 183 ب 81 ذيل ح 1.

الكافي ج 4 ص 343 ك 15 ب 84 ذيل ح 1.

(من كان مسافرا -) --- انظر السبت

ص: 146

(وانما جاز للمسافر -) تقدم في الليل تحت عنوان (انما جاز الخ)

(وعلى المسافر ان يقول -)---انظر التعقيب

(ولو ان مسافرا -)--- انظر القصر

(يجب على المسافر أن -)--- انظر التعقيب

12- مسافر

(امر ابو ابراهيم عليه السلام -)--- انظر الحجة

(كنت مع أبي الحسن الرضا عليه السلام بمنى -)---انظر الحجة

(لما اراد هارون بن المسيب -)---انظر الحجة

(يا مسافر هذا -)--- انظر الحجة

13- مسافر مولى ابي الحسن عليه السلام

(يا مسافر هذا القناة -)--- انظر الحجة

14- المسافرة

* المسافرة (1)

(اذا سافر الرجل -)--- انظر السفر

(اذا سافرتم -)--- انظر السفرة

(الا انبئكم - من سافر وحده -)---انظر السفر

(ان الرجل اذا سافر وحده -)---انظر السفر

(11) تقدم في السفر ما يناسب المقام

(انا لنسافر -)--- انظر الثورة

(سافر بسيفك -) تقدم في لقمان تحت عنوان (في وصية لقمان الخ)

(سافرت مع ابي جعفر -)--- انظر الحلف

(سافروا تصحوا-)--- انظر السفر

(عن رجل سافر من ارض-)---انظر الضياع

(عن رجل يسافر من-)--- انظر الضياع

(عن الرجل يسافر فيركب-)---انظر السفينة

(عن الرجل يسافر مع-)--- انظر الغسل

(في الرجل يسافر فيمر-)--- انظر القصر

(قال لقمان لابنه اذا سافرت-)---انظر لقمان

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسافر-)---انظر الخميس

(كان علي بن الحسين عليه السلام اذا سافر-)---انظر الزاد

(كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا سافر-)---انظر القصر

ص: 147

1- تقدم في السفر ما يناسب المقام .

(لا تسافر يوم الاثنين -) --- انظر السفر

(من سافر او تزوج -) --- انظر التزويج

(من سافر قصر -) --- انظر القصر

(من سافر منكم -) --- انظر الدابة

15- المسافة

* المسافة (1)

(ادني ما يقصر - الى ان قال - اذا كانت المسافة ثمانية) --- انظر القصر

(بينا امير - ناء لا بمسافة -) --- انظر التوحيد

(دخلت انا - لا بتراخي مسافة -) --- انظر التوحيد

(في رجلين مملوكين - الى ان قال - اذا كانت المسافة سواء -) --- انظر الحيل في الأحكام

16- المساق

(لما ضرب امير - والاجل مساق النفس -) --- انظر علي بن ابيطالب

(وقيل من راق - الى ان قال - الى ربك يومئذ المساق -) --- انظر الموت

17- المساكنة

(لو عرف الرجل الدين كاملا لم يجز له مساكنة اهل الجهل -) --- انظر الدين

18- المساكين

قد و امرني ربي بحب المساكين المسلمين - (6)

روضة الكافي ج 8 ص 8 ذيل ح 1.

روضة الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(انما جعل الله هذا الاضحى لتشيع مساكينكم -) --- انظر الاضحى

(انه كان لابي - الى ان قال - تدفع الى المساكين -) --- انظر الوديعة

« اولم (2) اسماعيل فقال له ابو عبد الله عليه السلام عليك بالمساكين فاشبعهم فان الله عز وجل يقول وما يعيد »

الكافي ج 6 ص 299 ك 24 ح 48 ح 16.

(دخل سفيان - الى ان قال - من تصدق على المساكين عند الموت -) --- انظر سفيان الثوري

(رايك المساكين رايك المساكين -) يأتي في المفقود تحت عنوان (كان لابي اجير وكان له الخ)

ص: 148

1- المسافة : من (سوف) البعد (المنجد الابجدي).

2- اولم، ايلا ما من (ولم) عمل الوليمة (المنجد الابجدي).

(سال خطاب - الى ان قال - مساكين وحرك يديه -)--- انظر المفقود

(طوبى للمساكين بالصبر -)---انظر الفقراء

(علم رسول الله - يا راحم المساكين -)---انظر الدعاء

(عمن قال والله - الى ان قال - اطعام عشرة مساكين -)--- انظر الكفارة

(عن اطعام عشرة مساكين -)---انظر الكفارة

(عن امرأة تصدقت بمالها على المساكين -)---انظر النذر

(عن رجل ظاهر - الى ان قال - لكل عشرة مساكين -)--- انظر الظهار

(عن رجل عليه كفارة اطعام عشرة مساكين -)---انظر الكفارة

(عن رجل قال ان كلم - الى ان قال - ويتصدق على عشرة مساكين -)--- انظر النذر

(عن الرجل يقول - الى ان قال - فهو في المساكين -)---انظر الطلاق

(عن الزكاة لمن - الى ان قال - للفقراء والمساكين -)--- انظر الزكاة

(الفقراء هم - الى ان قال - والمساكين هم اهل الديانات -)--- انظر الفقراء

(لا تقطعوا على السائل مسأله فلولا ان المساكين -)--- انظر السؤال

(مساكين لا يدرون ما يحل بهم -) تقدم في الحجة تحت عنوان (لما اراد هارون الخ)

المساكين هم السؤال ، فقال نعم ، - (6)

التهذيب ج 5 ص 223 ب 16 ذيل ح 92.

وعليكم بحُبِّ المساكين المسلمين فانه من حقرهم وتكبر عليهم فقد زل عن دين الله والله له حافر ماقت ، وقد قال ابونا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرني ربي بحُبِّ المساكين المسلمين - (6)

روضة الكافي ج 8 ص 8 ذيل ح 1.

روضة الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(هل يطعم المساكين -)--- انظر الكفارة

(يا معشر المساكين طيبوا)---انظر الفقراء

(يطعم عشرة مساكين -) تقدم في الحلف تحت عنوان (رجل حلف بالبراءة الخ)

ص: 149

19- المسامحة

(انزل الله - الى ان قال - للسمع فسامح -)---انظر التجارة

20- المسامرة

(سامرت اميرالمؤمنين -)--- انظر السؤال

21- المسامع

اذا اردت غسل الميت - لا يدخل الماء منخريه ومسامعه -)--- انظر الغسل

(اذا كفنت - الى ان قال - على مسامعه ومساجده -)--- انظر الحنوط

(ان الله عزوجل اذا اراد بعبد - وفتح مسامع قلبه -)--- انظر التوحيد

(اني اغسل الموتى - ولا تمس مسامعه -)---انظر الغسل

(اياك ان تحشو مسامعه -)---انظر الغسل

(في تحنيط الميت - الى ان قال - ومسامعه وعلى وجهه -)--- انظر الحنوط

(كيف اصنع بالحنوط قال تضع في فيه و مسامعه -)---انظر الحنوط

(لا تجعل في مسامع الميت حنوطا -)---انظر الحنوط

(يمصون الثماد - ان الله يفتح مسامع من يشاء -)---انظر الحججة

22- المسان

* المسان (1)

(اما مسان الطريق)--- انظر الصلاة

(عشرة مواضع - ومسان الطريق -)---انظر الصلاة

(عن دية العمدة - من فحولة الابل المسان -)---انظر الدية

23- المساورة

(يا حسين و ضرب بيده الى مساور -)---انظر الحججة

(اتيت اباجعفر - لانظر المساومة تنبغي اولاً -) --- انظر الاستحطاط

(انا نبعث - الى ان قال - ان كان مساومة فلا بأس -) --- انظر البيع

(اني اكره - الى ان قال - ابيعك بكذا وكذا مساومة -) --- انظر البيع

ص: 150

1- المسان جمع السن من (سنن) مسان الطريق السلوك منها (المجمع).

2- المساومة : من (سوم) المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها (المجمع).

(ساومت رجلا بجارية -) --- انظر البيع

(لا بأس بان تباع الرجل المتاع ليس عندك تساومه -) --- انظر البيع

(ما تقول - الى ان قال - اساومه وليس عندي متاع -) --- انظر العينة

(من ساوم بثمانين -) --- انظر الربا

25- المساويك

(ثم يؤتي بخريطة فيها مساويك -) --- انظر السواك

26- المساهمة

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ساهم قريشا -) --- انظر البيت الحرام

(اول من سوهم عليه مريم عليها سلام -) --- انظر القرعة

(فساهم فكان من المدحنيين -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن مولود الخ) وتقدم في القرعة تحت عنوان (اي قضية الخ)

(ما تقول في المساهمة -) --- انظر القرعة

(ما ساهم بالعقيق -) --- انظر العقيق

27- المسايقة

(اقل ما يجزي في حد المسايقة -) --- انظر الخوف

(ان اقل ما يجزي في حد المسايقة -) --- انظر الخوف

(حد المسايقة -) --- انظر التكبير

(صلاة الزحف - الى ان قال - والمسايقة ايماء -) --- انظر الخوف

28- مسألنان

--- انظر المسئلة

29- المسئلة

(ابغض لخلقه المسئلة واحب لنفسه -) تقدم في السؤال تحت عنوان (ان الله الخ)

(ابليس ليس - فاحسن والله في المسألة -)---انظر ابليس

(اتي رسول الله - فاعاد عليه الاعرابي المسألة ثلاث مرات -)--- انظر الغضب

(اتاني عبد الله الديصاني بمسألة ليس المعول -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (ان عبد الله الخ)

(اختلج في صدري مسألتان -)---انظر الحسن بن علي العسكري

(اخلى المسألة لربك -)--- انظر السؤال

(اذا غدوت - الى ان قال - فانه يوم دعاء ومسألة -)---انظر عرفة

(استأذن - الى ان قال - فسألوه في مجلس واحد عن ثلاثين الف مسألة -)---انظر محمد بن علي الجواد

ص: 151

(اسألك عن مسألة فقال لا اخال -) تقدم في الحرية تحت عنوان (دخل ابن أبي سعيد الخ)

(ان امير المؤمنين - الى ان قال - الا بعد مسألتني ثم اعطيته بعد المسألة)---انظر السؤال

(ان رجلا حضره - الى ان قال - فعرضوا المسألة عليه)--- انظر الوصية

(ان رجلا سأله عن مسألة فاجابه وساله آخر عن تلك المسئلة -) تقدم في الامام تحت عنوان (عن الامام فوض الله اليه الخ)

(ان رجلا من مواليك امرني ان اسألك عن مسألة)---انظر الدبر

(ان رجلا من مواليك سألتني ان اسالك عن مسألة)--- انظر الحيض

(ان في كتاب امير المؤمنين عليه السلام ان المدحة قبل المسألة)--- انظر الدعاء

(ان في كتاب علي عليه السلام ان الثناء على الله والصلاة على رسوله قبل المسألة)---انظر الدعاء

(ان كنت اقصررت الخطبة فقد اعظمت المسألة -) تقدم في الاسلام تحت عنوان (هل تعرف الخ)

(ان الله تبارك وتعالى احب لنفسه شيئا وابغضه لخلقه ابغض لخلقه المسألة)---انظر السؤال

(ان الله كره الحاح الناس بعضهم على بعض في المسألة)--- انظر الدعاء

(ان لنا مسألة قد ضقنا بها ذرعا -) تقدم في الحيض تحت عنوان (تزوج بعض الخ)

(ان مسألة وقعت في الموسم)---انظر المحرم

(انه سال عن مسألة فاجاب فيها)---انظر العلم

(انه كان لابي اجير - الى ان قال - ثم اعاد المسألة فقال له مثل ذلك)---انظر الوديعة

(اني اريد ان اسألك عن مسألة -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (قال رأس الجالوت الخ)

(اني اريد ان اسالك مسألة -) تقدم في الحججة تحت عنوان (سمعت يحيى بن اكثم الخ)

(اني أسألك عن مسألة فان اجبتني)--- تقدم في التوحيد تحت عنوان (جاء رجل الى ابي الحسن الخ)

(اني أسألك مسألة تجيبني فيها فاني -) تقدم في الاسلام تحت عنوان (هل تعرف الخ)

(بعثت بمسألة)--- انظر الخصى

(بينا ابي يطوف - اياك ينطق لسانك عند مسألتي -) انظر الحجة

(تقول بعد الفجر - اللهم اسألك مسألة العبد الذليل -)--- انظر الدعاء

(جاء رجل الى ابي الحسن الرضا - الى ان قال - اني أسألك عن مسألة -)--- انظر التوحيد

(جلالتك تمنعني من مسألتك -)--- انظر الحجة

(دخل ابن ابي سعيد - أسألك عن مسألة فقال لا اخال -)--- انظر الحرية

(دخلت على ابي عبدالله عليه السلام بمنى فاردت ان اساله عن مسألة -)--- انظر الجارية

(دخلت على ابي عبدالله فقلت جعلت فداك اني أسألك عن مسألة -)--- انظر الحجة

(دعانا زياد فقال ان امير المؤمنين كتب الي ان اسالك عن هذه المسألة -)--- انظر الحدود

(رحم الله عبدا عف وتعفف وكف عن المسألة -)--- انظر السؤال

(سأتيك بمسألة صعبة -) تقدم في الحجة تحت عنوان (بينا ابي عليه السلام يطوف الخ)

(سأل رجل ابا عبدالله عليه السلام عن مسألة -)--- انظر العلم

(سألت أبا الحسن عن هذه المسألة -)--- انظر التزيوج (سألت أبا الحسن الرضا عن مسألة فابي -) انظر الكتمان

(سألت عبدالرحمن - ما ظننت ان احد يسألني عن هذه المسألة -)--- انظر الحجة

(سألتني عن مسألة لم يسألني -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (عاد ابن أبي العوجاء الخ)

(سألتني عن مسألة فاجابني -)--- انظر العلم

(سألتني رجل - الى ان قال - جاءت هذه

المسألة على الابل من الحجاز -)--- انظر الزكاة

(ضمنت على ابي - الى ان قال - اضطرته المسألة يوما -)--- انظر السؤال

(طلبنا الاذن - احب ان تستأذن بالمسألة)---انظر الخمس

(عن امرأة امرت - الى ان قال - وقد سألتني بعض هولاء عن هذه المسألة -)---انظر الزنا

(عن الخفاف - الى ان قال - وليس عليكم المسألة -)---انظر الخف

(عن رجل يأتيه من يسأله عن المسئلة -)---انظر العلم

(عن الرجل يكون مع الامام فيمر بالمسألة -)---انظر الجماعة

(عن ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك -)---انظر الشمس

(عن السفر - الى ان قال - ثم اعاد من قابل المسألة -)---انظر القصر

(فرارا من المسألة -) تقدم في السؤال تحت عنوان (جاءت الخ)

(فقد فرضت عليهم المسألة ولم يفرض -) تقدم في أهل الذكر تحت عنوان (فاسألوا الخ)

(قد اضطرت الى مسألتك -) تقدم في الحج تحت عنوانه ويأتي في الوصية تحت عنوان (اني سألت الخ)

(قلت الى ان قال - فجاءه الجواب فيها كلها غير مسألتي -)---انظر الطواف

(كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اساله عن مسألة -)---انظر النفاق

(كتبت اليه هذه المسألة -)---انظر الهبة

(كنا بباب - اساله عن مسألة -)---انظر الاقرار

(كنا على باب - اساله عن مسألة -)---انظر الاقرار

(كنا في مجلس - افيراني ابدأ بالعطاء قبل المسألة -)---انظر التوكل

(كنت جالسا - هيئت له اربعين مسئلة -)---انظر الجبن

(كنت عند أبي جعفر ودخل - اختر لك سبعين مسألة -)---انظر الحججة

(كيف المسألة الى الله تبارك و تعالی -)---انظر الدعاء

(لا تقطعوا على السائل مسألته -)---انظر السؤال

(لم اصب طريق المسألة -) تقدم في الحججة تحت عنوان (كنا بالمدينة الخ)

(لو يعلم الناس ما في المسألة -) --- انظر السؤال

ص: 154

(ليس عليكم المسئلة -) تقدم في الخف تحت عنوان (عن الخفاف الخ) وتقدم في الفراء تحت عنوان (عن الرجل يأتي الخ)

(ما بال المرأة - الى ان قال - نعم هذه المسئلة مسألة ابن ابي العوجاء -) ---انظر الارث

(ما بالي اسالك عن المسئلة فتجيني -) ---انظر العلم

مثل هاتين المسألتين (6)

التهذيب ج8 ص 271 ب 12 ح 23.

(المعروف ابتداء واما من اعطيته بعد المسئلة -) ---انظر السؤال

(من شغل بذكري عن مسألتي -) ---انظر الذكر

(من فتح على نفسه باب مسألة -) تقدم في السؤال تحت عنوان (اتبعوا قول الخ)

(وانما تجعل - فانه يوم دعاء ومسئلة -) ---انظر عرفة

(هذه مسئلة شهاب كتب اليه فيها -) تقدم في الأضحية تحت عنوان (لا يتزود الخ)

(هذه مسألتي وقد نسرت طرفا منها -) تقدم في الحججة تحت عنوان (بيننا ابي يطوف الخ)

(هذه المسئلة مسألة ابن أبي العوجاء -) تقدم في الأثر تحت عنوان (ما بال المرأة الخ)

(هذه المسئلة من تلقاء نفسك أو أمرك انسان -) تقدم في الحدود تحت عنوان (اني ارى لك الخ)

(هكذا مسألتي فقال يا بني سل وان كانت مسألتك حمقاء -) تقدم في الحججة تحت عنوان (كان عند ابي عبدالله جماعة الخ)

(هل يسع الناس ترك المسئلة -) ---انظر العلم

(يا ميسر - عندالله منزلة لا تنال الا بمسئلة -) ---انظر الدعاء

30- المسؤل

(اذا ستل الرجل - اذا قال المسؤل لا ادري -) ---انظر العلم

(ان السمع والبصر - كان عنه مسؤولا -) ---انظر الايمان

(ان لى جيران - كان عنه مسؤولا -) ---انظر الغناء

(بينا الحسن بن علي - الى ان قال - لو انني المسؤول ما كان عندي -) --- انظر الحدود

(عن هشام بن الحكم - الى ان قال - اذ كنت مسؤولا -) --- انظر التوحيد

(فرض الله - وانا مسؤولو انتم مسؤولون -) --- انظر الحجة

(كل كذب مسؤول عنه صاحبه -) --- انظر الكذب

(كل نعيم مسؤول عنه -) --- انظر الحج

(كنت عند ابي عبدالله - كان عنه مسؤولا -) --- انظر الغناء

(يا معاشر - اني مسؤول عن تبليغ الرسالة -) --- انظر القرآن

31- المسئولات

(التسييح بالاصابع افضل منه بغيرها لانها مسئولات -) --- انظر التسييح

(فاذا سبحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسئولات -) --- انظر التسييح

32- المسئولون

(ادع في طلب الرزق - يا خير المسئولين ويا خير -) --- انظر الدعاء

(عن قول الله عزوجل وكان - وهم المسئولون ثم قال -) --- انظر التوحيد

(من المسئولون في قبورهم -) --- انظر القبور

(نحن المسئولون -) تقدم في اهل الذكر تحت عنوان (ان من عندنا الخ)

وتحت عنوان (فاسألوا اهل الذكر الخ) وتقدم في الحجة تحت عنوان (وانه لذكر لك ولقومك الخ)

33- المسباح

(ان امرأة تفرز عني - اجعل مسباحا -) --- انظر الدعاء

34- المسبيات

(عن الرؤية وما اختلف فيه - الى ان قال لان الاسباب لا بد من اتصالها بالمسبيات -) --- انظر التوحيد

35- المسبحات

(من قرأ المسبحات -) --- انظر القرآن

36- المسبحة

(والذي بعث محمدا - ان ارضى ارض مسبحة) --- انظر القرآن

37- المسبل

(ثلاثة لا يرفع - المسبل ازاره خيلاء -) --- انظر الثلاثة

ص: 156

38- المسبوق

(ان للايمان درجات - لا يتقدم مسبوق سابقا-)---انظر الايمان

(ايما رجل ام قوما - اذا علم ان فيهم مسبوفا-)---انظر الجماعة

(لا ينبغي للامام اذا - فان قدم مسبوفا بركعة-)---انظر الجماعة

39- المستام

(في رجل ينظر الى محاسن امرأة- الى ان قال - انما هو مستام-)---انظر التزويج

40- المستأجرة

(عن رجل استاجر - الى ان قال - المستأجر ضامن-)---انظر القضاء

(مثل الحريص - وانما انت عبد مستأجر-)---انظر الدنيا

41- المستأجرات

(ذكرت له - الى ان قال - فانهن مستأجرات-)---انظر المتعة

42- المستأجرة

(تتزوج المتعة - الى ان قال - هذه مستأجرة-)---انظر المتعة

(الرجل يتزوج المتعة - الى ان قال - هذه مستأجرة-)---انظر المتعة

(في المتعة قال - الى ان قال - هي مستأجرة-)---انظر المتعة

43- المستأمرة

(المستأمرة في طلاقها-)---انظر الطلاق

44- المستبشرة

(خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم وهو مستبشر)---انظر بنو هاشم

45- المستبشرة

(لما ولد رسول الله - ضاحكة مستبشرة-)---انظر آمنة

46- المستبصرون

(والذين إذا ذكروا - الى ان قال - مستبصرين ليسوا بشكاك -)--- انظر الحجة

47- المستتر

(ايما افضل - المستتر في دولة الباطل -)---انظر الامام

(المستتر بالحسنة -)--- انظر الذنب

(واعلموا ان من صلى - مستترابها من عدوه -)---انظر الصلاة

48- المستثنات

(عن رجل تزوج امرأة فماتت - ان هذه مستثنات -)---انظر التزويج

ص: 157

49- مستجاب

(رأيت أبا الحسن موسى بن جعفر - الي ان قال - فان الدعاء فيها مستجاب)---انظر السجود

50- المستجابة

(ان دعوة المسلم المظلوم مستجابة -)---انظر المسلم

(ثلاثة دعوتهم مستجابة -)---انظر الثلاثة

(خرج الحسن - دعوة نبي مستجابة -)---انظر الحسن بن علي عليه السلام

51- المستجار

* المستجار (1)

(اذا اردت ان تخرج - الي ان قال - ثم تأتي المستجار)---انظر الوداع

(اذا فرغت من طوافك - الي ان قال - وهو بحذاء المستجار -)---انظر الطواف

(فاذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو -)---انظر الوقوف

(ثم تطوف - الي ان قال - وهو المستجار -)---انظر الطواف

(هوذا الي ان قال - تأتي المستجار بين الحجر والباب -)---انظر الوداع

52- المستجير

(اذا كان نصف من شعبان فصل - الي ان قال - وبك مستجير -)---انظر شعبان

(ان رسول الله وقف بعرفات - الي ان قال - مستجيرا بعفوك - مستجيرا بامانك - مستجيرا بعزك - مستجيرا بوجهك -)---انظر الوقوف

(من قصد اليه رجل من اخوانه مستجيرا -)---انظر المؤمن

(وقد روى - الي ان قال - خائف مستجير -)---انظر العزائم

(ومن دخله كان آمنا قال دخل الحرم مستجيرا -)---انظر الحرم

ص: 158

المستجار دون الركن اليماني بقليل الخ). وفي الكافي ج 4 ص 411 (اذا فرغت من طوافك وبلغت مؤخر الكعبة وهو بحذاء المستجار دون الركن اليماني بقليل الخ) ولكن صرح في بعض الاخبار بان المستجار واقع بين الحجر والباب كما في الكافي ج 4 ص 532 ح 4 (عن ابي اسماعيل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام هو ذا اخرج جعلت فداك فمن اين اودع البيت ؟ قال تأتي المستجار بين الحجر والباب فتودعه الخ) ويمكن حمله على الحطيم .

(ادني الظهر - ثم هي مستحاضة تعملما تعمله المستحاضة -)--- انظر الحيض

(اذا نظرت - الى ان قال - فان عدتها عدة المستحاضة -)--- انظر العدة

(تعد المستحاضة -)--- انظر العدة

(دم المستحاضة اصفر بارد -) تقدم في العدة تحت عنوان (تعدد المستحاضة الخ)

(ذكرت لابي عبدالله عليه السلام المستحاضة -)---انظر الحج

(عدة المستحاضة -)--- انظر العدة

(عن عدة المستحاضة -)--- انظر العدة

(عن المرأة ترى الدم قبل - كما تصنع المستحاضة -)--- انظر الحيض

(عن المستحاضة يطأها زوجها -)---انظر الطواف

(عن المستحاضة تحرم -)--- انظر الحج

(عن المستحاضة فقال انما ذلك عرق غابر -) تقدم في الحيض تحت عنوان (عن الحائض والسنة -)

(عن المستحاضة قال تصوم -)---انظر الحيض

(عن المستحاضة قال فقال -)---انظر الحيض

(عن المستحاضة كيف -)--- انظر الحيض

(لا هذه مستحاضة تغتسل -) تقدم في الحيض تحت عنوان (اذا مكثت الخ)

(لا يقام الحد على المستحاضة -)---انظر الحدود

(المرأة المستحاضة -)--- انظر الحيض

(المستحاضة اذا -)--- انظر الحيض

(المستحاضة تستظهر -)--- انظر الحيض

(المستحاضة تطوف -)--- انظر الطواف

(المستحاضة تغتسل -) --- انظر الحيض

(المستحاضة تعقد -) --- انظر الحيض

(المستحاضة تكف -) --- انظر الحيض

(المستحاضة تنظر -) --- انظر الحيض

(يجب للمستحاضة -) --- انظر الحيض

54- المستحفظون

(اوصى موسى - سماهم الله تعالى المستحفظين -) --- انظر الحجة

(فلما بعث الله عزوجل محمدا صلى الله عليه وآله وسلم اسلم له العقب من المستحفظين -) انظر الحجة تحت عنوان (أوصى موسى الخ)

(وعلى المستحفظين من آل محمد -) تقدم في سجدة الشكر تحت عنوان (تقول الخ) و تحت عنوان (سالت الخ)

ص: 159

55- المستحق

(اخبرني عن الرب وهو مستحقها فنعم -)---انظر التوحيد

(ان اسحاق بن ابراهيم - الى ان قال - ممن هو مستحق فقير -)--- انظر الوصية

(في الرجل يشتري الجارية من السوق فيولدها ثم يجيئ مستحق الجارية -)---انظر الجارية

56- المستخف

(اخبرني الاحول - وهو مستخف -)---انظر زيد بن علي عليه السلام

(اخبرني عن رجل - الى ان قال - والا لقي الله وهو مستخف متهاون -)---انظر النوافل

(ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلاة -)---انظر الصلاة

(ذكر عنده - الى ان قال يعني مستخف كافر -)---انظر الكفر

(زوج امير - وهو مستخف بالليل -)---انظر التزويج

(رجل عليه من صلاة النوافل - الى ان قال - والا لقي الله مستخفا متهاونا -)---انظر النوافل

57- المستخلفون

(اوصي موسى الى يوشع - الى ان قال - انما سماهم الله تعالى المستخلفين -)---انظر الحجة

58- المستدرج

(عن الاستدرج - فهو مستدرج من حيث لا يعلم -)--- انظر الاستدرج

(كم من - مستدرج بستر الله -)---انظر الاستدرج

59- المستدرك

(دعامة الانسان - كان مستدركا -)---انظر العقل والجهل

60- المستديرة

(عن الميت يبلى - الى ان قال - تبقى في القبر مستديرة -)--- انظر الميت

61- المسترابة

(امران ايهما سبق الى المسترابة -)---انظر الطلاق

(طلاق المسترابة -)---انظر الطلاق

(عن المرأة التي يستراب -)---انظر الطلاق

(عن المسترابة -)---انظر الطلاق

ص: 160

62- المستراح

(مستريح و مستراح -) --- انظر المستريح

63- المسترسل

(غبين المسترسل -) --- انظر الغبين

64- المسترشدون

(متى - الى ان قال ان الشيعة اتوا اليّ مسترشدين فافتاهم -) --- انظر الفجر

65- المستريح

(جاء رجل - فهو مستريح واما الصابر -) --- انظر محاسبة العمل

مستريح و مستراح منه ، اما المستريح فالعبد الصالح استراح من غم الدنيا وما كان فيه من العبادة الى الراحة ونعيم الآخرة واما المستراح منه فالفاجر يستريح منه الملكان اللذان يحفظان عليه و خادمه و اهله والارض التي كان يمشي عليها (6/م)

الكافي ج 3 ص 254 ك11 ب 95 ح 11.

66- المستسر

(اذا اتيت الغرى -؟ الى ان قال - اللهم عنهم في مستسر السرّ -) --- انظر النجف

(انه عليه السلام حج عشرين حجة مستسرا -) --- انظر الحج

(كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عشرين حجة مستسرا -) --- انظر الحج

67- المستسقي

(اني ارى لك - الى ان قال - اتى برجل مستسقى البطن -) --- انظر الحدود

68- المستشير

ارشاد المستشير قضاء لحق النعمة - (7)

الكافي ج 1 ص 20 ك1 ب 1 ذيل ح 12.

69- المستصعب

(ان حديث آل محمد صعب مستصعب)---انظر الحجة

(ان حديثنا صعب مستصعب -)---انظر الحجة

(ذكرت التقيية - الى ان قال - صعب مستصعب -)---انظر الحجة

70- المستغرة

(جاءت ام اسلم - واني مستغرة لسنه -)---انظر الحجة

71- المستضعف

"الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا" لا يستطيعون حيلة الى الكفر، ولا يهتدون سبيلا الى الايمان "فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم" - (6)

ص: 161

الكافي ج 2 ص 381 ك 5 ب 164 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 44 ب 21 ذيل ح 1.

(ان كان مستضعفا فقل -)--- انظر الجنابة

انا نخاف ان نتزل بذنوبنا منازل المستضعفين قال فقال لا والله لا يفعل الله ذلك بكم ابداً (6)

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 9.

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 29.

اني ربما ذكرت هولاء المستضعفين فاقول نحن وهم في منازل الجنة، فقال ابو عبد الله عليه السلام لا يفعل الله ذلك بكم ابدا (6)

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 8.

الوافي ج 2 ص 47 ب 21 ح 28.

سألت عن الضعفاء فالضعيف من لم يرفع اليه حجة ولم يعرف الاختلاف فاذا عرف الاختلاف فليس بضعيف - (7)

روضه الكافي ج 8 ص 125 ذيل ح 95.

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 11.

الوافي ج 2 ص 50 ب 20 ذيل ح 29.

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 26.

(الصلاة على المستضعف -)---انظر الصلاة على الميت

وعن الدين الذي لا يسع العباد جهله ، فقال الدين واسع (1) - (5)

الكافي ج 2 ص 405 ك 5 ب 172 ح 6.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 23.

(عن زكاة الفطرة - الي ان قال - فان لم تجد مسلما فمستضعفا -)--- انظر الفطرة

عن الضعفاء فكتب الي الضعيف من لم ترفع اليه حجة ولم يعرف الاختلاف، فاذا عرف الاختلاف فليس بمستضعف (7)

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 11.

روضة الكافي ج 8 ص 125 ذيل ح 95 بتفاوت.

الوافي ج 2 ص 50 ب 20 ذيل ح 29 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 26.

عن المستضعف، فقال هو الذي لا يستطيع حيلة يدفع بها عند الكفر ولا يهتدى بها الى سبيل الايمان ، لا يستطيع ان يؤمن ولا يكفر قال والصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان (5)

ص: 162

1- تقدم تمام الحديث في الدين فراجع.

الكافي ج 2 ص 404 ك 5 ب 172 ح 3.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 21.

عن المستضعف فقال هو الذي لا يهتدي حيلة الى الكفر فيكفرو لا يهتدى سبيلا الى الايمان، لا يستطيع ان يؤمن ولا يستطيع ان يكفر، فهم الصبيان ، ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم (5)

الكافي ج 2 ص 404 ك 5 ب 172 ح 1.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 19.

عن المستضعفين فقال هم اهل الولاية ، فقلت اي الولاية ؟ فقال اما انها ليست بالولاية في الدين ولكنها الولاية في المناكحة، والموارثة، والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار ، ومنهم المرجون لأمر الله عزوجل (6)

الكافي ج 2 ص 405 ك 5 ب 172 ح 5.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 22.

(عن الناصب - الى ان قال - ولا يتزوج المستضعف مؤمنة -) --- انظر التزويج

ليس اليوم مستضعف ابلغ الرجال الرجال والنساء النساء (6)

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 12.

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 27.

ما تقول في المستضعفين فقال لي شبيها بالفزع فتركتهم احدا يكون مستضعفا و اين المستضعفين ؟ فوالله لقد مشى بامرهم هذا العواتق الى العواتق في خدورهن وتحديث به السقايات في طريق المدينة (6)

الكافي ج 2 ص 404 ك 172 ح 4.

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 25.

المستضعفون "الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا" قال لا يستطيعون حيلة الى الايمان ولا يكفرون ، الصبيان واشباه عقول الصبيان من الرجال والنساء (5)

الكافي ج 2 ص 404 ك 5 ب 172 ح 2.

الوافي ج 3 ص 46 ب 21 ح 20.

من عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف (6)

الكافي ج 2 ص 405 ك 5 ب 172 ح 7.

الكافي ج 2 ص 406 ك 5 ب 172 ح 10.

الوافي ج 3 ص 47 ب 21 ح 24.

72- المستضعفات

(اصلحك الله - هن المستضعفات -) --- انظر البله

ص: 163

(اني اخشى - وما البله قال هن المستضعفات -)--- انظر البله

73- المستضعفون

(اذا قام احدكم - الى ان قال - ورب المستضعفين -)--- انظر الليل

(اكثر اهل الجنة من المستضعفين -)---انظر النساء

(الا المستضعفين -)--- انظر المستضعف

اما المستضعفون فمن تراب لا يتحول مؤمن عن ايمانه ولا ناصب عن نصبه ولله المشيئة فيهم (6)

الكافي ج 2 ص 3 ك 5 ب 1 ذيل ح 2.

(ان الناس - كذلك يفعل الله بالمستضعفين -)--- انظر الجنة

(انا نخاف ان ننزل بذنوبنا منازل المستضعفين -)--- انظر المستضعف

(اني ربما ذكرت هولاء المستضعفين -)---انظر المستضعف

(دخلت انا - الا المستضعفين من -)---انظر اصناف الناس

(الرقبة تعتق من المستضعفين -)---انظر العتق

(عن الدين - الا المستضعفين قلت من هم -)---انظر الدين

(عن المستضعفين -)--- انظر المستضعف

(ليس لي ولد - والمستضعفين -)---انظر الوقف

(فما تقول في مناكحة - الا المستضعفين -)---انظر التزويج

(ما تقول في المستضعفين -)---انظر المستضعف

(المستضعفون الذين -)---انظر المستضعف

(الناس على ستة - الا المستضعفين -)---انظر اصناف الناس

74- المستطرف

(من اختلف - الى ان قال - او علما مستطرفا -)--- انظر المساجد والمسجد

75- المستطيع

(عن الاستطاعة فقال أ- فمتى انت مستطيع -)---انظر التوحيد

(هل - اذا زنى كان مستطيعا -)---انظر التوحيد

76- المستطيعون

(عن الاستطاعة فقال أ- فهم مستطيعون -)---انظر التوحيد

ص: 164

(هل - اذا فعلوا الفعل كانوا مستطيعين)---انظر التوحيد

77- المستطيل

(جعلت فداك - المستطيل في السماء -)---انظر الفجر

78- المستعان

(اذا خرجت من بيتك - الى ان قال - اللهم انت المستعان على الامور -)---انظر السفر

79- المستعب

(ان مما حفظ - ما بعد الدنيا من مستعب -)---انظر الخوف والرجاء

80- المستعجل

(اذا قمت الى الصلاة فقل - الى ان قال - ولا مستعجلا -)---انظر الصلاة

(اذا كنت مستعجلا -)---انظر جعفر بن ابيطالب

(ايجزي عني - اذا كنت مستعجلا -)---انظر الفاتحة

(عن الرجل المستعجل -)---انظر النوافل

(عن صلاة النافلة في الحضر - الى ان قال - ان كنت مستعجلا لا تقدر -)---انظر النوافل

(عن الذي لا يقرأ - أو مستعجلا -)---انظر الفاتحة

(من كان مستعجلا -)---انظر جعفر بن ابيطالب

81- المستعانة

(لا تتزوج المرأة المستعنة -)---انظر التزويج

82- المستعمل

(لا بأس ان يتوضأ بالماء المستعمل -)---انظر الماء

(لا بأس بان يتوضأ بالماء المستعمل -)---انظر الماء

83- المستعير

(اذا هلكت العارية عند المستعير -)---انظر العارية

(العارية ليس على مستعيرها ضمان -)---انظر العارية

(عن العارية فقال لاغرم على مستعير -)---انظر العارية

(لا غرم على مستعير -)---انظر العارية

(ليس على مستعير -)---انظر العارية

ص: 165

84- المستعين

(كنت مع ابي بسر من رأى - الى ان قال - وكان عند المستعين بغل -)--- انظر الحجة

85- المستغفر

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اذا نظر - هل من مستغفر -)--- انظر شهر رمضان

(مثل الاستغفار - والمستغفر من ذنب -)---انظر الاستغفار

86- المستغفرون

(ان الله عزوجل وملائكته يصلون على المستغفرين -)--- انظر السحور

(المستغفرين بالاسحار -)--- انظر الوتر

(من قال في وتره - الى ان قال - كتبه الله عنده من المستغفرين -)--- انظر الوتر

87- المستفاد

(قال لي ابو عبدالله ذات يوم - الا بعلم مستفاد -)---انظر الحجة

(ما من ليلة جمعة - الا بعلم مستفاد -)---انظر الحجة

(من اختلف - الى ان قال - اخا مستفادا -)---انظر المساجد والمسجد

88- المستقبل

* المستقبل (1)

(اجامع - الى ان قال - ولا مستقبل القبلة -)---انظر المجامعة

(ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل القبلة -)--- انظر شهر رمضان

(اذا اردت غسل الميت فضعه على المغتسل مستقبل القبلة -)--- انظر الغسل

(عن الرجل يؤذن - اذا كان المتشهد مستقبل القبلة فلا بأس -)--- انظر الأذان

(عن الرجل يصلى بمكة يجعل المقام خلف ظهره وهو مستقبل القبلة -)--- انظر مكة

(عن غسل الميت فقال استقبال - يكون وجهه مستقبل القبلة -)--- انظر الغسل

(فاذا أتيت رحلك بمنى فاقصد الى جمرة العقبة - الى ان قال - مستقبل القبلة -)---انظر منى

(نهى ان يجامع الرجل اهله مستقبل -)---انظر المجامعة

(نهى عن الجماع مستقبل القبلة -)---انظر الجماع والنهي

ص: 166

1- تقدم في البول والخلاء والقبلة ما يناسب المقام.

ولرب مستقبل يوماً ليس بمستدبره ومغبوط في أول ليلة قام في آخرها بواكيه - (1)

الفقيه ج 4 ص 276 ب 176 ذيل ح 10.

(يا حماد - فقام ابو عبدالله عليه السلام مستقبل القبلة -)---انظر الصلاة

89- المستقبلات

(في الرجل يطلق امرأته على الكتاب - الى ان قال - على ثلاث مستقبلات -)---انظر الطلاق

90- المستقرة

(ان ابن آدم - الى ان قال - خير مستقراً واحسن مقيلاً -)--- انظر الميت

(ان شيعتك تقول ان الايمان مستقر -)---انظر التعقيب

91- المستقرض

(عن رجل اقرض رجلاً - الى ان قال - ثم مات المستقرض -)--- انظر القرض

(عن رجل اقرض رجلاً - الى ان قال - وقد علم المستقرض والقارض -)---انظر القرض

92- المستقيم

(اذا نظرت - حيضاً مستقيماً -)---انظر العدة

(ان ابا سعيد - الى ان قال - وكان مستقيماً -)---انظر التلقين

(اوحى الله - وعلى الصراط المستقيم -)---انظر الحججة

(ذكر ابوسعيد - الى ان قال - وكان مستقيماً -)---انظر التلقين

(عن الجبلى ترى الدم كما كانت ترى ايام حيضها مستقيماً -)--- انظر الحيض

(عن المرأة تحيض ثم يمضي - حيضها دائم مستقيم -)--- انظر الحيض

(في امرأة وهبت الى ان قال - ان عوضها كان ذلك مستقيماً -)--- انظر المهر

(في رجل ركل - وكان طمئنها مستقيماً -)---انظر الدية

(في التي تحيض - من حيض ليس بمستقيم)---انظر العدة

(ما ترى - وقد كان طمئتها مستقيماً)---انظر الدينة

(هذا صراط على مستقيم)---انظر الحجة

93- المستكبر

(وقد روى - الى ان قال - ولا مستكبراً)---انظر العزائم

من مفتاح الكتد

ص: 167

94- المستكبرون

(يريدون ليطفئوا - وهم مستكبرون -)---انظر الحجة

المستكره والمستكرهه

(عن حلف الرجل بالعتق - وليس ذلك على المستكره -)---انظر الحلف

(ليس على زان عقر ولا على مستكرهه حد -)---انظر الحدود

(ليس على مستكرهه حد -)---انظر الحدود

95- المستلاط

(المستلاط لا يرث -)---انظر الارث

96- المستلقي

(يصلي المريض قائماً - الى ان قال - صلى مستلقياً -)---انظر المريض

(يصلي المريض قاعداً - الى ان قال - صلى مستلقياً -)---انظر المريض

97- المستنصح

(ان رجلا اتى جعفرأ شبيها بالمستنصح -)---انظر العقار

98- المستنكف

(اذا قرأ احدكم - ولا مستنكفا -)---انظر العزائم

(اذا اردت ان تركع - غير مستنكف -)---انظر الركوع

(وقد روى - ولا مستنكفا -)---انظر العزائم

99- المستنير

(ايها الناس - كما يمشي المستنير -)---انظر القرآن

100- المستودع

(ان الحسرة - الى ان قال - فانما ذلك مستودع -)---انظر المعارون

(ان الله خلق النبيين - الى ان قال - فمستقر ومستودع - ان فلانا كان مستودعا)---انظر المعارون

(بم يعرف الناجي - الى ان قال - فانما ذلك مستودع -)---انظر العلم

(عن رجل استودع رجلا من مواليك - الى ان قال - والمستودع رجل خبيث -)---انظر الوديعة

101- المستودعون

(اذا أتيت الغري - الى ان قال - السلام على الأئمة المستودعين -)---انظر النجف

102- المستور

(اما ان في الفطر تكبيراً، ولكنه مستور -)---انظر التكبير

ص: 168

(ان امرنا مستور -) --- انظر الكتمان

103- المستورد النخعي

(ان من الملائكة الذين -) --- انظر تذاكر الإخوان

104- المستوي

(خطب - الى ان قال - المستوي على العرش -) --- انظر التوحيد

(كان علي بن الحسين - وعملي مستوي -) --- انظر العمل

105- المستهزء

(مثل الاستغفار - كالمستهزء بربه -) --- انظر الاستغفار

(يا ابا الحسن - فضحك ابو يوسف شبه المستهزء -) --- انظر ابو يوسف القاضي

106- المستهل

(عن الصبي يسقط من أمه غير مستهل -) --- انظر الارث

107- المسجى

(عن التكبير على الميت فقال خمس - الى ان قال - اللهم ان هذا المسجى -) --- انظر الصلاة على الميت

(لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاءهم جبرئيل والنبي مسجى -) --- انظر المصيبة

(لما مات اسماعيل امرت به وهو مسجى - ؟ -) --- انظر التقبيل

(مر نبي - ميت على سرير مسجى بالديباج -) --- انظر الذنب

108- المسجد

* المسجد (1)

(ابن كم - الى ان قال - فخط لهم مسجدا ونصب قبلته) انظر على بن ابي طالب ع

(اتي ابو عبد الله الا في المسجد -) --- انظر الحرم

(اتي امير المؤمنين عليه السلام وهو جالس في المسجد -) --- انظر شهر رمضان

(اتخذ مسجداً في بيتك -) --- انظر الحاجة

(الإتكاء في المسجد -) --- انظر الاتكاء

(الاحتباء في المسجد -) --- انظر الاحتباء

اخرج من المسجد حصاة (2) فقال فردّها أو اطرحها في مسجد (6)

الفقيه ج 2 ص 165 ب 64 ح 44.

الكافي ج 4 ص 229 ك 15 ب 17 ح 4.

ص: 169

-
- 1- تقدم في المساجد و يأتي في مسجد الاحزاب الى مسجد النبي ما يناسب المقام.
 - 2- في الكافي (وفي ثوبي حصاة الخ) وفي التهذيب (في ثوبي حصاة الخ).

التهذيب ج 5 ص 449 ب 26 ح 214.

(اخرج من المسجد في ثوبي حصاة -) يأتي تحت عنوان (اخرج من المسجد وفي ثوبي -)

اخرج من المسجد وفي ثوبي حصاة (1) قال فردها او اطرحها في مسجد (6)

الكافي ج 4 ص 229 ك 15 ب 17 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 449 ب 26 ح 214.

الفقيه ج 2 ص 165 ب 64 ح 44.

(ادخل المسجد في اليوم الشديد الحرّ -) --- انظر السجود

(ادخل المسجد وقد ركع -) --- انظر الجماعة

(اذا احرمت من مسجد الشجرة -) --- انظر التلبية

اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد آخر فانها تسبح (2) ، ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلوا المسجد الا مجتازين (5)

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ح 40.

التهذيب ج 3 ص 256 ب 25 ح 31.

(اذا دخل الرجل المسجد وقد صلى -) --- انظر الجماعة

(اذا دخل الرجل المسجد وهو -) --- انظر الاذان

(اذا دخلت المسجد الحرام -) --- انظر المسجد الحرام

(اذا دخلت المسجد فاحمد الله -) --- انظر الافتتاح

اذا دخلت المسجد ، فان استطعت ان تقيم ثلاثة ايام الأربعاء والخميس والجمعة فصل ما بين القبر والمنبر يوم الأربعاء عند الاسطوانة التي تلي القبر فتدعو الله عنده وتساله كل حاجة تريدها في آخرة او دنيا واليوم الثاني عند اسطوانة التوبة ويوم الجمعة عند مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم مقابل الاسطوانة الكثيرة الخلق فتدعو الله عندهن لكل حاجة وتصوم تلك الثلاثة الايام (6)

الكافي ج 4 ص 558 ك 15 ب 219 ح 4.

-
- 1- في الفقيه (اخرج من المسجد حصة الخ).
 - 2- الى هنا تمّ حديث التهذيب .

إذا دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإذا خرجت فافعل ذلك (6)

الكافي ج 3 ص 309 ك 12 ب 19 ح 2.

إذا دخلت المسجد فقل " اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك " وإذا خرجت فقل " اللهم اغفر لي وافتح لي أبواب فضلك (غ)

التهذيب ج 3 ص 263 ب 25 ح 65.

إذا دخلت المسجد فقل " بسم الله والسلام على رسول الله ، ان الله وملائكته يصلون على محمد وآل محمد والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته ، رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك وإذا خرجت فقل مثل ذلك (غ)

التهذيب ج 3 ص 263 ب 25 ح 64.

(إذا دخلت المسجد والامام -) --- انظر الجماعة

إذا دخلت المسجد وانت تريد ان تجلس فلا تدخله الا طاهراً، وإذا دخلت فاستقبل القبلة ثم ادع الله ، واسأله ، وسم حين تدخله ، واحمد الله وصل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (5)

التهذيب ج 3 ص 263 ب 25 ح 63.

(إذا دخلت من الباب الثاني في ميمنة المسجد -) --- انظر الكوفة

إذا صلى أحدكم المكتوبة وخرج من المسجد فليقف بباب المسجد ثم ليقل اللهم دعوتني فاجبت دعوتك وصليت مكتوبتك وانتشرت في ارضك كما أمرتني فاسالك من فضلك العمل بطاعتك واجتناب سخطك والكفاف من الرزق برحمتك (6/م)

الكافي ج 3 ص 309 ك 12 ب 19 ح 4.

(إذا صلت المرأة في المسجد -) --- انظر الجمعة

(إذا صليت صلاة وانت في المسجد -) --- انظر الجماعة

(إذا كان الحدث في المسجد -) --- انظر الخلاء

(إذا كان الرجل نائماً في المسجد -) --- انظر التيمم

أرأيت لو بصرت رجلاً في المسجد اذ كنت تشهد انك رأيت في الكعبة ؟ - (5)

الكافي ج 2 ص 27 ك 5 ب 15 ذيل ح 5.

الارض كلها مسجد الا بئر غائط او مقبرة (6)

التهديب ج 3 ص 259 ب 25 ح 48.

ص: 171

الاستبصار ج 1 ص 441 ب 272 ح 1.

(اصلى ثم ادخل المسجد -)---انظر الجماعة

(اصلى في اهلي ثم ادخل الى المسجد -)---انظر الجماعة

(اعطيت خمسا - الى ان قال - جعلت لي الارض مسجدا -)--- انظر الخمسة

(اقبل - في المسجد الحرام -)---انظر الكبائر

(اقصر في المسجد الحرام -)---انظر اتمام الصلاة في الحرمين

(اكثروا من الصلاة والدعاء في هذا المسجد -)--- انظر مسجد الحرام

(الا ومن مشي الى مسجد -)---انظر الجماعة

(اما آن على بن ابيطالب عليه السلام قد قضى في هذا المسجد بخلاف ما قضيت -) يأتي في الوقف تحت عنوان (كنت شاهدا الخ)

(ان اباعبدالله عليه السلام لما ودعها واراد ان يخرج من المسجد -)--- انظر الوداع

(ان اميرالمؤمنين عليه السلام راي قاصداً في المسجد -)---انظر الحدود

(ان حريم المسجد -) تقدم في الحريم تحت عنوان (حريم المسجد الخ)

(ان رجلا دخل المسجد فصلى -)---انظر الدعاء

ان رجلا يصلى بنا نقتدي به فهو احب اليك او في المسجد؟ قال المسجد احب الى (6)

التهذيب ج 3 ص 261 ب 25 ح 54.

(ان الرجل دخل المسجد فصلى -)---انظر الدعاء

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنى مسجده بالسميط (1) ثم ان المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله لو أمرت بالمسجد فزيد فيه ، فقال نعم فامر به فزيد فيه وبناه بالسعيدة (2) ثم ان المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله لو أمرت بالمسجد فزيد فيه فقال نعم فامر به

ص: 172

1- السميط لبنة لبنة كما في آخر الحديث .

2- السعيدة لبنة ونصف كما في آخر الحديث .

فزيد فيه وبنا جداره بالانثى والذكر (1) ثم اشتد عليهم الحر فقالوا يا رسول الله لو امرت بالمسجد فظلل ، فقال نعم فامر به فاقامت فيه سوارى (2) من جذوع النخل ، ثم طرحت عليه العوارض والخصف والاذخر فعاشوا فيه حتى اصابتهم الأمطار فجعل المسجد يكف عليهم فقالوا يا رسول الله لو امرت بالمسجد فظن فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ، عريش كعريش موسى صلى الله عليه وآله وسلم فلم يزل كذلك حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان جداره قبل ان يظل قائمة فكان اذا كان الفيء ذراعا وهو قدر مريض عنز صلي الظهر ، واذا كان ضعف ذلك صلي العصر ، وقال : السميطة لبنة لبنة والسعيدة لبنة ونصف والذكر والانثى لبنتان مخالفتان (6)

الكافي ج 3 ص 295 ك 12 ب 13 ح 1.

التهذيب ج 3 ص 261 ب 25 ح 58.

ان السدرة التي في المسجد كانت يابسة ليس عليها ورق -(10)

الكافي ج 1 ص 497 ك 4 ب 122 ذيل ح 10.

(ان طهر مسجدا واخرج من المسجد من يرقد -) تقدم في الخطبة تحت عنوان (كنت عند أبي جعفر الخ)

(ان علي بابي مسجدا -)--- انظر الجماعة

(ان عليا عليه السلام راى مسجدا بالكوفة -)---انظر الكوفة

(ان عليا عليه السلام كان في مسجد الكوفة -)---انظر الدعوي

(ان علي بن الحسين عليه السلام اتى مسجد الكوفة -)---انظر الكوفة

ان الله اوحى الى ان اتخذ مسجدا ظهورا لا يحل لاحد ان يجنب فيه الا انا وعلي والحسن والحسين عليه السلام قال ثم امر بسد ابوابهم وترك باب علي عليه السلام فتكلموا في ذلك فقال ما انا سدت ابوابكم وتركت علي عليه السلام ولكن الله امر بسدّها وترك باب علي عليه السلام (6)

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ذيل ح 14.

(ان لي مسجدا على باب دارى -)---انظر الجماعة

ص: 173

1- والذكر والانثى ، لبنتان مخالفتان كما في آخر الحديث.

2- سوارى قيل هو جمع سارية وهي الاسطوانة .

(ان مسجد السهلة -)--- انظر السهلة

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابصر رجلا يخذف بحصاة في المسجد -)---انظر الخذف

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا دخل المسجد -)---انظر الاقامة

(انه طاف وخرج من المسجد -)---انظر الطواف

(انه لم يكن يحمد الرجل ان يصلي في المسجد -)---انظر الصلاة

(اني اجلس في المسجد -)--- انظر العلم

(اني ادخل الى المسجد -)---انظر الجماعة

(اني ادخل المسجد فاجد الامام -)---انظر الجماعة

(اني ادخل المسجد وقد -)---انظر الجماعة

(اني اصلي في المسجد الحرام -)---انظر الصلاة

(اني اكون في المسجد الحرام -)---انظر الطواف

(اني امام مسجد الحي -)--- انظر الجماعة

(راني رجل جار مسجد -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (كنت جالساً الخ)

(اني كنت امهد - فاذا هو في المسجد ساجد و ليس في المسجد غيره -)---انظر الفراش

(اني كنت في المسجد الحرام -)---انظر اللقطة

(اوحى الله عزوجل الى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان طهر مسجدك -) تقدم في الخطبة تحت عنوان (كنت عند ابي جعفر علي الخ)

ايصلح مكان الحش (1) ان يتخذ مسجدا ؟ فقال اذا القي عليه من التراب ما يوارى ذلك ويقطع ريحه فلا بأس وذلك لان التراب طهور (2)

وبه مضت السنة (6)

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ح 49.

الاستبصار ج 1 ص 441 ب 272 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 135 ب 37 ذيل ح 35 بتفاوت.

- 1- الحش المخرج وموضع الحاجة (المجمع) يعني خلا.
- 2- في الاستبصار (لان التراب يطهره الخ) وفي الفقيه (فان ذلك ينظفه ويطهره).

ايعلق الرجل السلاح في المسجد؟ قال نعم واما في المسجد الاكبر فلا فان جدي نهى رجلا يبرئ مشقضا (1) في المسجد (6)

الكافي ج 3 ص 368 ك12 ب 48 ذيل ح4.

التهذيب ج 3 ص 253 ب 25 ذيل ح 15.

(بالكوفة مسجد يقال -)--- انظر السهلة

البزاق في المسجد خطيئة وكفارته دفنه (6-1)

التهذيب ج 3 ص 256 ب 25 ح 32.

الاستبصار ج 1 ص 442 ب 273 ح1.

(بيننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس في المسجد -)---انظر الصلاة

(بيننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد اذ خفض -)--- انظر جعفر بن ابيطالب

(بيننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد اذ قال قم يا فلان -)---انظر الزكاة

(بيننا النبي في المسجد الحرام -)---انظر علي بن ابيطالب

(بيننا نحن ذات يوم حول

امير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة -)---انظر الكوفة

(تمت الصلاة في المسجد الحرام -)---انظر الصلاة

(تعرف هذا المسجد فقلت نعم هذا مسجد الكوفة -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كنت بالعسكر الخ)

(تقول وانت على باب المسجد -)---انظر المسجد الحرام

(ثلاثة يشكون الى الله مسجد خراب -)---انظر الثلاثة

(ثم تليي من المسجد -)--- انظر التلبية

(جاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام وهو في مسجد الكوفة -)--- انظر الكوفة

(جاء رجل يلبي حتى دخل المسجد -)---انظر التلبية

(جعل له الارض مسجدا وطمورا -)---انظر التيمم

(جعلت لي الارض مسجدا وطهورا)---انظر التيمم

(الجلوس في المسجد)---انظر الغيبة

(حد مسجد الكوفة)---انظر الكوفة

(حریم المسجد)---انظر الحریم

ص: 175

1- المشتق كمنبر نصل السهم اذا كان طويلا غير عريض (المجمع).

(خلق في المسجد يشهرونا -)---انظر التقية

(خذوا زينتكم عند كل مسجد -) تقدم في الحجة تحت عنوان (انكم لا الخ) وتقدم في الزينة تحت عنوانه

(خرج ابو عبدالله عليه السلام من المسجد -)---انظر الشكر

(دخل امير المؤمنين عليه السلام المسجد فاذا -)---انظر الصبر

(دخل امير المؤمنين عليه السلام المسجد فاستقبله -)--- انظر الحيل في الأحكام

(دخل رجل المسجد الحرام -)---انظر المحرم

(دخل رجل المسجد فابتدأ -)---انظر الدعاء

(دخل رجلان المسجد احدهما -)---انظر العجب

(دخل رجلان المسجد وقد صلى على عليه السلام -)---انظر الجماعة

(دخل رجلان المسجد وقد صلى الناس -)---انظر الاذان

(دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد فاذا -)---انظر العلم

(دخل رسول الله عن المسجد وفيه -) تقدم في الصلاة تحت عنوان (ودخل رسول الله الخ)

(دخل على عليه السلام المسجد -)---انظر الحيل في الاحكام

(دخلت على ابي جعفر - الى ان قال - ممن يفتي في مسجد العراق -)--- انظر المسح

(دخلت المدينة ولست اعرف شيئا من هذا الامر فاتيت المسجد -)--- انظر الحجة

(دخلت المسجد الحرام -)--- انظر الحجة

(راح الى المسجد ودعا في حاجته بماشاء الله -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (كان ابي اذا طلب الخ)

(رأى على عليه السلام مسجدا -)--- انظر الكوفة

(رأيت ابا جعفر الثاني عليه السلام تقل -) يأتي تحت عنوان (رأيت ابا جعفر الثاني يتفل الخ)

رأيت أبا جعفر الثاني عليه السلام يتفل (1) في المسجد الحرام فيما بين الركن اليماني والحجر الأسود ولم يدفنه (2) (9)

الكافي ج 3 ص 370 ك12 ب48 ح 13.

التهذيب ج 3 ص 257 ب25 ح 37.

الاستبصار ج 1 ص 443 ب273 ح 5.

(رأيت ابا عبدالله عليه السلام ودخل مسجد الحرام -)---انظر الجماعة

(رأيت ابا عبدالله عليه السلام يوما وقد دخل مسجد الحرام -)--- انظر الجماعة

(ربما دخلت المسجد -)--- انظر الاوقات

(رجل يخرج من منزله يريد المسجد -)---انظر المحارب

(الرجل يدخل المسجد وقد -)---انظر الاذان

الرجل يكون في المسجد في الصلاة فيريد ان يبزق ، فقال عن يساره وان كان في غير صلاة فلا يبزق حذاء القبلة ويبزق عن يمينه ويساره

(6)

الكافي ج 3 ص 370 ك12 ب48 ح 12.

التهذيب ج 3 ص 257 ب25 ح 35.

الاستبصار ج 1 ص 442 ب273 ح 4.

(ساحة المسجد من البلاط -) يأتي في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم تحت عنوان (عن حد مسجد الخ)

(سأله رجل في المسجد الحرام -)---انظر الوقوف

سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجلا ينشد (3) ضالّة في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت

الفقيه ج 1 ص 154 ب37 ح 37.

سمعت علي بن الحسين عليه السلام يحدث في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)--- انظر القيامة

(سوق المسلمين كمسجدهم -)---انظر السوق

(سيأتي في مسجدكم ثلثائة -)---انظر علائم الظهور

(شد من منزلك الى المسجد حبلا -)---انظر الجماعة

(صارت الكعبة في المسجد والمسجد ليس في الكعبة ، -) تقدم في الاسلام تحت عنوان (الايمان ما استقر الخ)

ص: 177

1- في التهذيبن (تقل)

2- حملة الشيخ على الجواز ورفع الحظر .

3- ينشد اي يطلب كما يستفاد من المجمع .

(صر الى مسجد كذا وكذا -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كتب ابي بخطه الخ)

(صل ست ركعات في مسجد -)---انظر منى

(صل في مسجد الخيف -)--- انظر الخيف

(صلاة في مسجد الكوفة -)---انظر الكوفة

(صلاة في مسجدي -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(الصلاة في مسجدي -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(صليت مع ابي جعفر عالية في مسجد -)---انظر الحجة

(صلينا في مسجد الفجر -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (كنا عندأبي عبدالله الخ)

(صلينا في المسجد -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (كنا عند أبي عبدالله الخ)

عرش كعريش موسى عليه السلام -

الكافي ج 3 ص 296 ك12 ب 13 ذيل ح 1.

التهذيب ج 3 ص 262 ب 25 ذيل ح 58.

(عن افضل موضع في المسجد -)---انظر الحطيم

عن بيت قد كان الجص يطبخ بالعدرة يصلح ان يجصص به المسجد؟ فقال لا بأس (غ)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 33.

عن بيت قد كان حشا زمانا اهل يصلح ان يجعل مسجدا؟ فقال اذا نظف واصلح فلا بأس (غ)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 34.

(عن الجنب والحائض يتناولان من المسجد -)---انظر الجنب

(عن الجنب يجلس في المسجد -)---انظر الجنب

(عن رجل اتى المسجد الحرام -)---انظر الطواف

(عن رجل دخل المسجد -)---انظر الجماعة

(عن رجل يكون مؤذن مسجد -)---انظر الأذان

(عن الرجل يأتي المسجد الحرام -)---انظر الطواف

(عن الرجل يأتي المسجد وقد -)---انظر التطوع

ص: 178

(عن الرجل يأتي المسجد وهم -)---انظر الجماعة

(عن الرجل يأتي المسجد وهو في الصلاة -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلاة الخ)

(عن الرجل يدخل المسجد فيخاف -)---انظر الجماعة

(عن الرجل يدخل المسجد ليصلى -)---انظر الجماعة

(عن الرجل يصلي بمكة - الى ان قال - يصلي حيث شاء من المسجد -)--- انظر مكة

(عن الرجل يقعد في المسجد -)---انظر السجود

(عن الرجل يكون في المسجد -)---انظر الجمعة

عن الشعر يصلح ان ينشد في المسجد؟ قال لا بأس ، وسألته عن الضالة يصلح ان تنشد في المسجد؟ قال لا بأس (7)

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ح 3.

(عن الصلاة في مسجد غدیر خم -)---انظر الغدير

(عن الصلاة في المسجد الحرام -)---انظر مسجد الحرام

عن الضالة يصلح ان تنشد في المسجد؟ قال لا بأس (7)

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ذيل ح 3.

(عن الطين فيه التبن يطئن به المسجد -)---انظر الطين

(عن مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر مسجد النبي صن

عن مسجد يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه أو يحولوه عن مكانه فقال لا بأس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان

حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا؟ قال نعم اذا القى عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره (6)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 35.

عن المسجد الذي اسس على التقوى قال مسجد قبا (6)

الكافي ج 3 ص 296 ك 12 ب 13 ح 2.

التهذيب ج 3 ص 261 ب 25 ح 56.

عن المسجد يكون في البيت فيريد اهل البيت ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه الى غير مكانه قال لا بأس بذلك ، قال وسألته عن المكان يكون خبيثا (1) ثم ينظف ويجعل مسجدا قال يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر (5)

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 2.

التهذيب ج 3 ص 259 ب 25 ح 47.

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ح 50 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 35 بتفاوت .

عن المسجد يكون في الدار وفي البيت ويبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولونه الي غير مكانه فقال لا بأس بذلك ، قلت فالمكان يكون حشا زماما فينظف ويتخذ مسجدا؟ فقال الق عليه من التراب حتى يتوارى فان ذلك يطهره ان شاء الله تعالى (6)

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ح 50.

التهذيب ج 3 ص 259 ب 25 ح 47 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 2 بتفاوت.

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 35 بتفاوت.

عن المسجد ينز حائط قبلته من بالوعة يبال فيها فقال ان كان نزه من البالوعة فلا تصل فيه ، وان كان نزه من غير ذلك فلا بأس به (6)

الكافي ج 3 ص 388 ك 12 ب 58 ح 4.

التهذيب ج 2 ص 221 ب 11 ح 79.

(عن مكان يكون حشا -) يأتي تحت عنوان (عن المكان الخ)

عن المكان يكون حشا (2) ثم ينظف ويجعل مسجدا، قال يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر (5)

الاستبصار ج 1 ص 441 ب 272 ح 3.

التهذيب ج 3 ص 259 ب 25 ذيل ح 47.

الكافي ج 3 ص 378 ك 12 ب 48 ذيل ح 2.

عن المكان يكون حشا زماما فينظف ويتخذ مسجدا، فقال الق عليه من التراب حتى يتوارى فان ذلك يطهره ان شاء الله تعالى (6)

الاستبصار ج 1 ص 442 ب 272 ح 5.

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ذيل ح 50.

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ذيل ح 35 بتفاوت .

(عن الممر في مؤخر مسجد رسول الله -) ---انظر المدينة

ص: 180

1- في موضع من التهذيب (عن مكان يكون حشا الخ).

2- الحش المخرج والخلاء وفي الكافي (عن المكان يكون خبيثا الخ).

(عن الميت هل يصلى عليه في المسجد -)---انظر الصلاة على الميت

(عن النوم في المسجد الحرام -)---انظر المسجد الحرام

(عن الوضوء في المسجد -)---انظر الخلاء

(فاذا اردت ان تدخل المسجد الحرام -)---انظر المسجد الحرام

(فاذا دخلت المسجد فارفع يديك -)انظر المسجد الحرام تحت عنوان (اذا دخلت المسجد الحرام فادخله الخ)

الفضل في دخول المسجد ان تبدأ برجلك اليميني اذا دخلت وباليسرى اذا خرجت (غ)

الكافي ج 3 ص 308 ك 12 ب 19 ح 1.

(فلما زادت بنو أمية في المسجد صارت في المسجد -) تقدم في فاطمة عليها السلام تحت عنوان (عن قبر فاطمة الخ)

فالمكان يكون حشا زمانا فينظف ويتخذ مسجدا؟ فقال الق عليه من التراب حتى يتوارى فان ذلك يطهره ان شاء الله تعالى (6)

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ذيل ح 50.

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ذيل ح 35 بتفاوت.

(فما من مسجد بنى الا على قبر نبي -) تقدم في المساجد تحت عنوان (اني لاكره الخ)

(فهود تباع على باب المسجد -)---انظر المحرم

فيصلح المكان الذي كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا؟ قال نعم اذا القي عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره ه (6)

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ذيل ح 35.

التهذيب ج 2 ص 260 ب 25 ذيل ح 50 بتفاوت.

(في حاضري المسجد الحرام -)---انظر المتعة

(في الرجل يدخل المسجد -)---انظر الجماعة

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقوم لتحضرن المسجد -)--- انظر الجماعة

(قلت لأبي جعفر عليه السلام في المسجد الحرام -)--- انظر البيت الحرام

(كان ابو جعفر ع في المسجد الحرام -)---انظر بنو امية

(كان ابو جعفر عليه السلام يبكر الى المسجد -)---انظر الجمعة

(كان ابو جعفر عليه السلام يصلي في المسجد فيصق امامه وعن يمينه وعن شماله وخلفه على الحصا ولا يغطيه (6)

التهديب ج 3 ص 257 ب 25 ح 38.

الاستبصار ج 1 ص 443 ب 273 ح 6.

(كان امير المؤمنين عليه السلام يقوم على باب المسجد ثم يرمى -)--- انظر الكوفة

(كان جالسا في المسجد -)---انظر الحدود

(كان حائط مسجد -)--- انظر الظهر

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان العشر الأواخر اعتكف في المسجد -)---انظر الاعتكاف

(كان طول مسجد رسول الله -)---انظر الاذان

(كان في مسجد المدينة رجل يتكلم -)---انظر التوحيد

(كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عهده -)---انظر الخيف

(كان معاذ يوم في مسجد) تقدم في الجماعة تحت عنوان (وكان معاذ الخ)

(كان نجرها في وسط مسجدكم -)---انظر نوح عليه السلام

(كأنّي انظر الى ديراني في مسجد الكوفة -)---انظر الكوفة

كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد من العورة (5/6)

التهديب ج 3 ص 263 ب 25 ح 62.

(كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(كم كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(كنا عند أبي عبدالله عليه السلام فاتاه رجل فقال جعلت فداك صلينا في المسجد -)---انظر الجماعة

(كنت بالمدينة وسقف المسجد)---انظر الحجة

(كنت بمكة وخالد بن عبدالله امير وكان في المسجد -)--- انظر بدر

(كنت جالسا في مسجد الرسول -) --- انظر الجبين

(كنت في المسجد فدخل -) --- انظر الطلاق

(كنت في المسجد وقد -) --- انظر الجنابة

ص: 182

(كنت مع ابي جعفر عليه السلام جالسا في المسجد -)--- انظر ابوالدوانيق

(كنت مع ابي جعفر عليه السلام في مسجد الرسول -)--- انظر الصدقة

(كنت مع ابي جعفر في ناحية من المسجد -)---انظر التلبية

(كيف صارت الحائض تأخذ ما في المسجد -)---انظر الحيض

(لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام -)--- انظر الاعتكاف

(لا بأس بان يجعل على العذرة مسجدا (6)

التهذيب ج 3 ص 260 ب 25 ح 51.

الاستبصار ج 1 ص 441 ب 272 ح 2.

(لا تطيب نفسي ان ادخل المسجد -) يأتي في النفاس تحت عنوان (ان امرأة عبد الملك الخ)

(لا تعنهم على بناء مسجد -)---انظر السلطان

(لا صلاة لمن لا يشهد الصلاة من جيران المسجد -)--- انظر الصلاة

(لا عليك ان تأتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر الاستخارة

(لا يحل لأحد ان يجنب في هذا المسجد -)

انظر الجنبا لا يكون اعتكاف الا في مسجد -)---انظر الاعتكاف

لا ينام في مسجدي احد ولا يجنب فيه احد - (م)

التهذيب ج 6 ص 15 ب ه ذيل ح 14.

(لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد -)--- انظر الاعتكاف

(لتحضرن المسجد أو -)--- انظر الجماعة

(لتدخلن المسجد الحرام -)---انظر مسجد الحرام

(لما اسرى بي مررت بموضع مسجد الكوفة -)---انظر الكوفة

(لما قبض امير المؤمنين عليه السلام قام الحسن بن علي عليه السلام في مسجد الكوفة -)---انظر على بن ابي طالب ع

(لو امرت بالمسجد فزيد فيه -) تقدم تحت عنوان (ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنى الخ)

(ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد -) --- انظر السجود

(ما تقول في الرجل يتوضأ ثم يدعو جاريته فتأخذ بيده حتى ينتهي الى المسجد ؟ -) --- انظر النواقض

ص: 183

(ما تقول فيمن احدث في المسجد -)---انظر البيت الحرام

مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك ؟ فقال نعم

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 27.

التهذيب ج 3 ص 294 ب 25 ذيلح 68 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 264 ك 12 ب 48 ذيل ح 1 بتفاوت.

مر بي ابو عبدالله وانا في المسجد الحرام -)---انظر الولاء

(مسجد كوفان روضة -)--- انظر الكوفة

(المعتكف يعتكف في المسجد -)---انظر الاعتكاف

(من أتى مسجدي -)--- انظر قبا

من اختلف الى المسجد (1) اصاب احدي الثمان، اخا مستفادا في الله ، او علما مستطرفا، أو آية محكمة او سمع كلمة تدله على هدي ، او رحمة منتظرة، أو كلمة ترده عن ردى ، أو يترك ذنبا خشية أو حياء (1)

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ح 1.

الفقيه ج 1 ص 153 ب 37 ح 36.

من اراد دخول المسجد فليدخل على سكون و وقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عزوجل رجلا اولهم دخولا وآخرهم خروجا، ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمني قبل اليسرى ، وليقل (بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا أبواب رحمتك واجعلنا من عمّار مساجدك جل ثناء وجهك)، واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمني وليقل (اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا باب رحمتك (غ)

الفقيه ج 1 ص 155 ب 37 ذيل ح 45.

من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له مادام في ذلك المسجد ضوء من السراج (م)

ص: 184

1- في الفقيه (من اختلف الى المساجد الخ) و تقدم في المساجد.

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ح 37.

التهذيب ج 3 ص 261 ب 25 ح 53.

من اكل شيئاً من الموزيات ريحها فلا يقربن المسجد (6-1)

التهذيب ج 3 ص 255 ب 25 ح 28.

(من اكل من هذا الطعام فلا -) --- انظر الثوم

(من أي المسجد احرم -) --- انظر الاحرام

من بنى مسجداً بني الله له بيتا في الجنة ، قال ابو عبيدة فمر بي ابو عبدالله عليه السلام في طريق مكة وقد سويتُ باحجار مسجداً فقلت له جعلت فداك نرجو ان يكون هذا من ذلك ؟ فقال نعم (6)

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 1.

التهذيب ج 3 ص 264 ب 25 ح 68.

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 26 و 27 بتفاوت.

من بنى مسجداً كمفحص قطاة بني الله له بيتا في الجنة ، وقال ابو عبيدة الحذاء ومر بي ابو عبد الله عليه السلام وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك ؟ فقال نعم ؟ (5)

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 26 و 27.

الكافي ج 3 ص 368 ك 12 ب 48 ح 1 بتفاوت.

التهذيب ج 3 ص 267 ب 25 ح 68 بتفاوت.

(من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده -) --- انظر الفراش

من تنزع (1) في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته (6)

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 22.

التهذيب ج 3 ص 256 ب 25 ح 34.

الاستبصار ج 1 ص 442 ب 273 ح 13.

(من دخل سوقا او مسجدا -)---انظر السوق

من دخل المسجد حافيا على سكينه ووقار و خشوع غفر الله له، - (1)

الفقيه ج 2 ص 132 ب 62 ذيل ح 3.

من سمع النداء في المسجد فخرج من غير علة فهو منافق الا ان يريد الرجوع اليه (6-م)

التهذيب ج 3 ص 262 ب 25 ح 60.

(من صلى في مسجد الخيف)---انظر منى

ص: 185

1- النخاعة النخامة وهي ما يخرجها الانسان من حلقه من مخرج الخاء (المجمع).

(من صلى في مسجد منى -) --- انظر منى

(من صلى في مسجده -) --- انظر الجماعة

(من صلى في المسجد الحرام -) --- انظر مسجد الحرام

(من صلى في منزله -) --- انظر الجماعة

(من كان في المسجد الحرام -) --- انظر القبلة

(من كان القرآن حديثه والمسجد بيته -) --- انظر القرآن

من كس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه التراب ما يذرف في العين غفر الله تعالى له (م)

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 23.

التهذيب ج 3 ص 254 ب 25 ح 23.

من مشي الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا يابس الا يسبح له الى الارضين السابعة (6)

الفقيه ج 1 ص 152 ب 37 ح 24.

التهذيب ج 3 ص 255 ب 25 ح 26.

من وفر بنخامته المسجد لقي الله يوم القيامة ضاحكا قد اعطى كتابه يمينه (6)

التهذيب ج 3 ص 256 ب 25 ح 33.

الاستبصار ج 1 ص 442 ب 273 ح 2.

(النافلة في هذا المسجد -) --- انظر الكوفة

(نزل ابو جعفر عليه السلام فوق المسجد بمنى -) --- انظر الرمي

(نزلنا في مكان بيننا وبين المسجد -) --- انظر العذرة

(نعم المسجد مسجد الكوفة -) --- انظر الكوفة

نهى ان يسلم السيف في المسجد - (6-م)

الفقيه ج 4 ص 4 ب 1 ذيل ح 1.

التهذيب ج 3 ص 258 ب 25 ح 44 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 179 ب 188 ذيل ح 8.

الكافي ج 3 ص 369 ك 12 ب 48 ح 8 بتفاوت .

نهى ان يقعد الرجل في المسجد وهو جنب - (6-م)

الفقيه ج 4 ص 5 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 179 ب 188 ذيل ح 8.

نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن سل السيف في المسجد وعن برئ النيل في المسجد قال انما بنى لغير ذلك (5) او (6)

الكافي ج 3 ص 369 ك 12 ب 48 ح 8.

ص: 186

التهديب ج 3 ص 252 ب 25 ح 44.

الفقيه ج 4 ص 4 ب 1 ذيل ح 1 بتفاوت .

نهى عن ان ينشد الشعر او ينشد الضالة في المسجد - (6م)

الفقيه ج 4 ص 4 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 179 ب 188 ذيل ح 8.

(واقيموا وجوهكم عند كل مسجد -)---انظر القبلة

(واما مسجد الخيف -)---انظر الخيف

(واما مسجد السهلة -)---انظر السهلة

(وان اهللت من المسجد الحرام -)---انظر التلبية

(ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسجد وفيه -)---انظر الصلاة

(وذكر مسجد السهلة -)---انظر السهلة

ورأى صلى الله عليه وآله وسلم نخامة في المسجد فمشى اليها يعرجون من عراجين ارباط فحكها ثم رجع القهقرى فيني على صلاته (غ)

الفقيه ج 1 ص 180 ب 42 ح 9.

(ورأى علي عليه السلام مسجدا بالكوفة -) تقدم في الكوفة تحت عنوان (رأى علي الخ)

(وقد صلى في مسجد الخيف -)---انظر الخيف

(وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عهده) تقدم في الخيف تحت عنوان (كان مسجد الخ)

(وكان معاذ يوم في مسجد -)---انظر الجماعة

ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلوا المسجد الا مجتازين (غ)

الفقيه ج 1 ص 154 ب 37 ذيل ح 4.

(ومر بي ابو عبد الله -) تقدم تحت عنوان (مر بي الخ)

ومن احتلم في مسجد من المساجد خرج منه واغتسل ، الا ان يكون احتلامه في المسجد الحرام او في مسجد الرسول الله فانه ان احتلم في

احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما الا متيمما (غ)

الفقيه ج 1 ص 60 ب 21 ذيل ح 14.

(ومن اراد دخول المسجد -) تقدم تحت عنوان (من اراد الخ)

(ومن دخل المسجد حافيا -)---انظر مسجد الحرام

(هذا الذي زيد هو من المسجد -)---انظر مسجد الحرام

ص: 187

(هل اتيتم مسجد قباء)--- انظر قباء

(هل يصلي على الميت في المسجد)---انظر الصلاة على الميت

(هل يصلح نقضها مسجدا)--- انظر البيع

(يا اسحاق اتصلي معهم في المسجد)---انظر الجماعة

(يا زهري من اين جئت فقلت من المسجد)---انظر الصوم

(يا فلان اما تغدو في الحاجة اما تمر بالمسجد الاعظم)--- انظر طلب الرزق

(يا وليد اين حانوتك عن المسجد)---انظر طلب الرزق

(يستحب الصلاة في مسجد الغدير)---انظر الغدير

109- مسجد الاحزاب

(انا نأتي المساجد - الى ان قال - حتى تأتي مسجد الاحزاب)--- انظر قبا

(لا تدع - الى ان قال - و مسجد الاحزاب)---انظر قبا

110- مسجد الاشعث

(ان امير - ومسجد الاشعث)---انظر الكوفة

(اين دفنتم - الى ان قال -ومررنا به ليلا على مسجد الاشعث)---انظر علي بن ابيطالب عليه السلام

111- مسجد الأعظم

(صلاة في بيت المقدس - وصلاة في مسجد الأعظم)--- انظر الصلاة

112- مسجد الاقصى

(جاء رجل إلى أمير المؤمنين - الى ان قال - اني اردت مسجد الاقصى)---انظر الكوفة

113- مسجد الاكبر

(ايعلق الرجل - الى ان قال - واما في المسجد الاكبر فلا)--- انظر المسجد

(عن المساجد المظلمة - الى ان قال - واما في المسجد الاكبر فلا)---انظر المساجد

114- مسجد براكا

---انظر براكا

115- مسجد البصرة

(كان عند أبي عبد الله عليه السلام جماعة - فأُتيت مسجد البصرة -) --- انظر الحجة

وزاد فيه مسجد البصرة

التهديب ج 4 ص 290 ب 66 ح 15.

الاستبصار ج 2 ص 126 ب 71 ح 2.

ص: 188

116- مسجد بني السيد

(ان امير - و مسجد بني السيد -)---انظر الكوفة

117- مسجد بني عبد الاشهل

(ايؤمى الرجل - لا اعلمه لا مسجد بني عبد الاشهل -)---انظر الايماء

118- مسجد بني عبدالله

(ان امير - و مسجد بني عبدالله -)---انظر الكوفة

119- مسجد بني كاهل

(صلى بنا ابو عبدالله عليه السلام في مسجد بني كاهل -)---انظر التسمية

120- مسجد الجامع

(اقسم الله - فيفعل ذلك في مسجد الجامع -)---انظر اللواط

121- مسجد الحرام

* مسجد الحرام (1)

اذا دخلت المسجد الحرام فادخله حافيا على السكينة والوقار والخشوع، وقال ومن دخله بخشوع غفر الله له ان شاء الله ، قلت ما الخشوع قال السكينة، لا تدخله بتكبر فاذا انتهيت الى باب المسجد

فقم وقل. "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على انبياء الله ورسله والسلام على رسول الله والسلام على ابراهيم والحمد لله رب العالمين ، فاذا دخلت المسجد فارفع يديك واستقبل البيت وقل " اللهم إني أسألك في مقامي هذا في أول مناسكي ان تقبل توبتي وان تجاوز عن خطيئتي وتضع عني وزري ، الحمد لله الذي بلغني بيته الحرام، اللهم اني اشهد ان هذا بيتك الحرام الذي جعلته مثابة للناس وامنا مباركا وهدى للعالمين، اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك وأوم طاعتك ، مطيعا لأمرك ، راضيا بقدرك، أسألك مسألة المضطر اليك الخائف العقوبتك ، اللهم افتح لي أبواب رحمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك (6)

الكافي ج 4 ص 401 ك15 ب 119 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 99 ب 8 ح 11.

الفقيه ج 2 ص 132 ب 62 ذيل ح 3 بتفاوت .

1- تقدم في البيت الحرام ما يناسب المقام.

(اذا دخلت المسجد الحرام فامش -)---انظر الحجر الاسود

(اذا دخلت المسجد الحرام و حاذيت -)---انظر الحجر الاسود

(اذا كان الرجل نائما في المسجد الحرام -)---انظر التيمم

(اقبل ابو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام -)---انظر الكبائر

(اقبل محمد بن علي في المسجد الحرام -)---انظر الكبائر

(اقصر الصلاة في المسجد الحرام -)---انظر اتمام الصلاة في الحرمين

(اقصر في المسجد الحرام -)---انظر اتمام الصلاة في الحرمين

اكثر من الصلاة والدعاء في هذا المسجد اما آن لكل عبد رزقا يجاز اليه (1) جوزا (6)

الكافي ج 4 ص 526 ك15 ب201 ح4.

الوافي ج 8 ص 10 ب2.

(ان اباعده الله عليه السلام لما ودعها و اراد ان يخرج من المسجد الحرام -)---انظر الوداع

ان ابراهيم و اسماعيل عليه السلام حد المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا (2) (غ)

الفتاوى ج 2 ص 149 ب63 ذيل ح6.

التهذيب ج 5 ص 453 ب26 ذيل ح230.

الكافي ج 4 ص 209 ك15 ب7 ذيل ح11.

(ان الله فضل - كما فضل الكعبة على المسجد الحرام -)---انظر الايمان

(اني اصلي في المسجد الحرام -)---انظر الصلاة

(اني اكون في المسجد الحرام -)---انظر الطواف

(اني كنت في المسجد الحرام -)---انظر اللقطة

(بيننا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد الحرام -)---انظر على بن ابي طالب عليه السلام

(تتم الصلاة في اربعة مواطن في المسجد الحرام -) انظر الصلاة

(تتم الصلاة في ثلاثة مواطن في المسجد الحرام)--- انظر الصلاة

ص: 190

-
- 1- يجاز اليه اي يجمع ويساق اليه كما عن المرآت .
 - 2- يجاز اليه اي يجمع ويساق اليه كما عن المرآت .

(تم الصلاة في المسجد الحرام)---انظر الصلاة

تقول وانت على باب المسجد "بسم الله وبالله ومن الله وماشاء الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخير الاسماء لله والحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، السلام على محمد بن عبدالله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله ورسوله ، السلام على ابراهيم خليل الرحمن ، السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم محمداً وآل محمد كما صليت وباركت و ترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد، اللهم صل على محمد وآل محمد عبدك ورسولك وعلى ابراهيم خليلك وعلى انبيائك ورسلك وسلم عليهم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ، اللهم افتح لي ابواب رحمتك واستعملني في طاعتك ومرضاتك واحفظني بحفظ الايمان ابدا ما ابقيتني ، جل ثناء وجهك، الحمد لله الذي جعلني من وفده وزواره و جعلني ممن

يعمر مساجده وجعلني ممن ينجيه ، اللهم اني عبدك وزائر في بيتك وعلى كل مأتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور فاسالك يا الله يا رحمن بانك انت الله الذي لا اله الا انت وحدك لا شريك لك و بانك واحد احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان محمداً عبدك ورسولك صلى الله عليه وعلى أهل بيته يا جواد يا كريم يا ماجد يا جبار يا كريم ، اسالك ان تجعل تحفتك اياي بزيارتي اياك اول شيء تعطيني فكأك رقتي من النار ، اللهم فك رقتي من النار - تقولها ثلاثا - واوسع علي من رزقك الحلال الطيب و ادء عني شر شياطين الانس والجن وشر فسقة العرب والعجم"(6)

الكافي ج 4 ص 402 ك 15 ب 119 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 100 ب 8 ح 12.

(ثم تلي من المسجد الحرام)---انظر التلبية

(دخل رجل المسجد الحرام)---انظر المحرم

(دخلت المسجد الحرام)---انظر الحجة

(دخلت مع أبي جعفر عليه السلام المسجد الحرام -) --- انظر الشيعة

(ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام -) --- انظر المتعة

(رأيت ابا جعفر الثاني عليه السلام تفل في المسجد الحرام -) --- انظر المسجد

(رأيت أبا جعفر الثاني عليه السلام يتفل في المسجد الحرام -) --- انظر المسجد

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام ودخل المسجد الحرام -) --- انظر الجماعة

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام يوما وقد دخل مسجد الحرام -) --- انظر الجماعة

(رجل يقضى شيئاً من صلاته الخمسين في المسجد الحرام -) --- انظر القضاء

سألت ابا عبد الله عليه السلام عما زادوا في المسجد الحرام عن الصلاة فيه (1) فقال ان ابراهيم و اسماعيل عليها سلام خدا المسجد ما بين الصفا والمروة (2) فكان الناس يحجون من المسجد الى الصفا

التهذيب ج 5 ص 453 ب 26 ح 230.

الفقيه ج 2 ص 149 ب 63 ذيل ح 6.

الكافي ج 4 ص 209 ك 15 ب 7 ح 11.

(سأله رجل في المسجد الحرام -) --- انظر الوقوف

(السنة على - الى ان قال - يصلون في مسجد الحرام -) --- انظر الاعياد

(صلاة في مسجدي مثل الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام -) --- انظر مسجد النبي الله صلى الله عليه وآله وسلم

(الصلاة في الحرم - الى ان قال - ما الصلاة في المسجد الحرام سواء فكيف -) --- انظر الحرم

الصلاة في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي (6)

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ذيل ح 10.

الفقيه ج 1 ص 147 ب 37 ذيل ح 3.

الصلاة في المسجد الحرام تعدل مائة الف صلاة (6)

الكافي ج 4 ص 256 ك 15 ب 201 ح 5.

الكافي ج 4 ص 526 ك15 ب201 ح 6.

الفييه ج 2 ص 125 ب 62 ذيل ح 29.

ص: 192

1- قوله (عن الصلاة فيه) ليس في الكافي والفييه .

2- الى هنا تمّ حديث الكافي.

الوافي ج 8 ص 10 ب 2.

(الصلاة في مسجدي تعدل الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(عن رجل أتى المسجد الحرام -)---انظر الطواف

(عن الرجل يأتي المسجد الحرام -)---انظر الطواف

عن الرجل يصلي في جماعة في منزله بمكة افضل أو وحده في المسجد الحرام؟ فقال وحده (8)

الكافي ج 4 ص 527 ك 15 ب 201 ح 11.

الوافي ج 8 ص 10 ب 2.

عن الصلاة في المسجد الحرام والصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الفضل سواء؟ قال نعم والصلاة فيما بينهما تعدل الف صلاة (8)

التهذيب ج 3 ص 250 ب 25 ح 6.

عن النوم في المسجد الحرام و مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال نعم فاين ينام الناس (6)

الكافي ج 3 ص 369 ك 12 ب 48 ح 10.

التهذيب ج 3 ص 258 ب 25 ح 40.

فاذا اردت ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبه حافيا وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك السكينة والوقار فانه من دخله بخشوع غفر له ، وقل وانت على باب المسجد "السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وماشاء الله ، والسلام على رسول الله وآله، والسلام على ابراهيم وآله، والسلام على انبياء الله ورسله، والحمد لله رب العالمين " (غ)

الفقيه ج 2 ص 315 ذيل ب 213.

(في حاضري المسجد الحرام -)---انظر المتعة

(قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم وانا معه في المسجد الحرام -)---انظر المقام

(قلت لابي جعفر عليه السلام في المسجد الحرام -)---انظر البيت الحرام

(كان ابو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام فذكر -)---انظر بنو امية

(كنت مع أبي جعفر عليه السلام في ناحية من المسجد الحرام -)---انظر التلبية

(لا ارى الاعتكاف عليه السلام في المسجد الحرام)---انظر الاعتكاف

ص: 193

(لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله -) تقدم في الحج تحت عنوان (كم حج رسول الله الخ)

ما تقول فيمن أحدث في المسجد الحرام متعمداً؟ قال يضرب رأسه ضرباً شديداً، ثم قال ما تقول فيمن أحدث في الكعبة متعمداً؟ قال يقتل (6)

التهذيب ج 5 ص 469 ب 26 ح 288.

الكافي ج 2 ص 26 ك 5 ب 15 ذيل ح 4.

(مر بي ابو عبدالله عليه السلام وانا في المسجد الحرام -)---انظر الولاء

(المساجد الأربعة المسجد الحرام -)---انظر المساجد

من صلى في المسجد الحرام صلاة مكتوبة قبل الله بها منه كل صلاة صلاحاً منذ يوم وجبت عليه الصلاة وكل صلاة يصلها الى ان يموت (5)

الفقيه ج 1 ص 147 ب 37 ح 2.

الفقيه ج 2 ص 135 ب 62 ذيل ح 29.

الوافي ج 8 ص 10 ب 2.

(من كان في المسجد الحرام صلى -)---انظر القبلة

(وان اهللت من المسجد الحرام -)---انظر التلبية

ومن دخل المسجد حافياً على سكينه ووقار وخشوع غفر الله له (غ)

الفقيه ج 2 ص 132 ب 62 ذيل ح 3.

هذا الذي زيد هو من المسجد؟ فقال نعم انهم لم يبلغوا بعد مسجد ابراهيم و اسماعيل صلى الله عليهما (غ)

الكافي ج 4 ص 526 ك 15 ب 201 ح 8.

122- مسجد الحى

(انى امام مسجد الحى -)---انظر الجماعة

123- مسجد الخوامين

(اتينا خديجة - حتى انتهى إلى مسجد الخوامين فنظر -)---انظر الحجة

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطب الناس في مسجد الخيف -)--- انظر الحجة

(صل في مسجد الخيف -)---انظر الخيف

(صلي في مسجد الخيف سبعمائة نبي -)---انظر الخيف

(قال سفيان - الى ان قال - حدثنا بحديث خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسجد الخيف -)---انظر الحجة

(كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عهده -)---انظر الخيف

(لما اراد ابراهيم - نودي من ميسرة مسجد الخيف -) انظر ابراهيم عليه السلام

(من صلى في مسجد الخيف -)---انظر منى

(واما مسجد الخيف -)--- انظر الخيف

(وانما سمي الخيف -)--- انظر الخيف

(وسمي الخيف -)--- انظر الخيف

(وقد صلى في مسجد الخيف -)---انظر الخيف

125- مسجد ذي الحليفة

(صل المكتوبة - الى ان قال - ومسجد ذي الحليفة -)--- انظر الحج

126- مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

(اذا فرغت - الى ان قال - اكثر من الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر المنبر

(حد الروضة (من) مسجد الحرام -)---انظر الروضة

(عن حد مسجد الرسول -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(كان رجل بالمدينة يدخل مسجد الرسول -)---انظر ابوذر

(كنت جالسا في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر الجبن

(كنت مع ابي جعفر ال في مسجد الرسول -)--- انظر الصدقة

127- مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وجلسنا اليه في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر النساء

(سمعت على بن الحسين عليه السلام يحدث في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)--- انظر القيامة

(عن الممر في مؤخر مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر المدينة

(كان طول مسجد رسول الله -)---انظر الاذان

(كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عهده -)---انظر الخيف

(كم كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

128- مسجد السوق

(صلاة في بيت المقدس - وصلاة في مسجد السوق -)--- انظر الصلاة

ص: 195

129- مسجد السهلة

---انظر السهلة

130- مسجد الشجرة

(الاحرام - الى ان قال - وهو مسجد الشجرة -) ---انظر الاحرام

(اذا احرمت من مسجد الشجرة -) ---انظر التلبية

(اذا صليت عند الشجرة -) ---انظر التلبية

(اذا صليت في مسجد الشجرة -) ---انظر التلبية

(اغتسل ابو عبدالله عليه السلام للاحرام ثم دخل مسجد الشجرة -) ---انظر الاحرام

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث صلى في مسجد الشجرة -) تقدم في الحج تحت عنوان (اذا صلى الرجل الخ)

(انه صلى ركعتين في مسجد الشجرة -) ---انظر الاحرام

(انه صلى ركعتين وعقد في مسجد الشجرة -) ---انظر الاحرام

(اني قد - الى ان قال - حتى تأتي مسجد الشجرة -) ---انظر البدن

(حتى تأتي مسجد الشجرة -) تقدم في الاحرام تحت عنوان (عن التهيو الخ)

(خرجت في - الى ان قال - انطلق حتى تأتي مسجد الشجرة -) ---انظر البدن

(رجل دخل مسجد الشجرة فصلى -) ---انظر الاحرام

(عن التهيو للاحرام فقال في مسجد الشجرة -) ---انظر الاحرام

في رجل دخل مسجد الشجرة (1) فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبداله قبل ان يلبي اله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء ؟ فكتب عليه السلام نعم اولاً بأس به (7)

الفقيه ج 2 ص 208 ب 113 ح 12.

الكافي ج 4 ص 331 ك 15 ب 79 ح 9 بتفاوت.

131- مسجد العراق

(دخلت على أبي جعفر - الى ان قال - اراك ممن يفتي في مسجد العراق)---انظر المسح

132- مسجد الغدير

(حملت ابا عبدالله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا إلى مسجد الغدير)---انظر الغدير

ص: 196

1- في الكافي (رجل دخل مسجد الشجرة الخ) وتقدم في الاحرام.

(عن الصلاة في مسجد غدِير خم -)---انظر الغدير

(يستحب الصلاة في مسجد الغدير -)---انظر الغدير

133- مسجد غدِير خم

(عن الصلاة في مسجد غدِير خم -)---انظر الغدير

134- مسجد الفتح

(لا تدع - الى ان قال - وهو مسجد الفتح -)---انظر قبا

135- مسجد الفخ

(قام رسول الله على التل الذي عليه مسجد الفخ -)---انظر الاحزاب

136- مسجد الفضيخ

(انا نأتي المساجد - الى ان قال - ثم تأتي مسجد الفضيخ -)---انظر قبا

(دخلت انا وابوعبدالله عليه السلام مسجد الفضيخ -)---انظر رد الشمس

عن مسجد الفضيخ لم سمي مسجد الفضيخ؟ فقال لنخل يسمى الفضيخ فلذلك سمي مسجد الفضيخ (6)

الكافي ج 4 ص 561 ك15 ب 221 ح 5.

التهذيب ج 6 ص 18 ب 5 ح 20.

(لا تدع - الى ان قال - و مسجد الفضيخ -)---انظر قبا

(هل اتيتم مسجد قباء او مسجد الفضيخ -)---انظر قبا

137- مسجد قبا

(افطر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشية خميس في مسجد قبا -)---انظر التواضع

(عن المسجد الذي اسس على التقوى - الى ان قال - مسجد قبا -)---انظر المسجد

(لا تدع اتيان المشاهد كلها مسجد قباء -)---انظر قبا

(من أتى مسجدي مسجد قبا -)---انظر قبا

(هل اتيتم مسجد قباء)---انظر قبا

138- مسجد القبلتين

(سيقول السفهاء - الى ان قال - فلذلك سمى مسجدهم مسجد القبلتين)---انظر القبلة

(وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين)---انظر القبلة

ص: 197

139- مسجد القبيلة

(صلاة في بيت المقدس - وصلاة في مسجد القبيلة -) --- انظر الصلاة

140- مسجد الكوفة

--- انظر الكوفة والمسجد

141- مسجد المدائن

(ما تقول - وقد روى في مسجد المدائن) --- انظر الاعتكاف

142- مسجد المدينة

--- انظر المدينة

143- مسجد المسيب

(صليت مع أبي جعفر في مسجد المسيب -) --- انظر الحجة

144- مسجد منى

--- انظر منى

145- مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

* مسجد النبي (1)

ان الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الف صلاة - (6)

التهذيب ج 3 ص 254 ب 25 ذيل ح 21.

(ان الله أوحى اليّ ان اتخذ مسجدا طهورا -) --- انظر المسجد

(حد الروضة من مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر الروضة

صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم تعدل بعشرة آلاف صلاة (6)

الكافي ج 4 ص 556 ك 15 ب 217 ح 12.

صلاة في مسجدي تعدل الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام (6/م)

الكافي ج 4 ص 556 ك15 ب 217 ذيل ح10.

التهذيب ج 6 ص 8 ب 3 ذيل ح6.

صلاة في مسجدي مثل الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فانها خير من الف صلاة (6/م)

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ح 12.

صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ذيل ح13.

الصلاة في مسجد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعدل عشرة آلاف صلاة (غ)

الكافي ج 4 ص 556 ك15 ب 217 ح 11.

ص: 198

1- تقدم في المدينة و مسجد الرسول ما يناسب المقام.

الصلاة في مسجدي تعدل الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فهو افضل (1) (6/م)

الكافي ج 4 ص 555 ك15 ب 217 ذيل ح 8.

التهذيب ج 6 ص 8 ب 3 ذيل ح 8.

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ح 11.

الصلاة في مسجدي كالف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فان الصلاة في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي (م)

الفتاوى ج 1 ص 147 ب 37 ح 3.

التهذيب ج 6 ص 14 ب 5 ذيل ح 10.

الوافي ج 8 ص 10 ب 2.

عن حد مسجد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الاسطوانة التي عند رأس القبر الى الاسطوانتين من وراء المنبر عن يمين القبلة وكان من وراء المنبر طريق تمر فيه الشاة ويمر الرجل منحرفا وكان ساحة المسجد من البلاط الى الصحن (غ)

الكافي ج 4 ص 554 ك15 ب 217 ح 4.

عن الصلاة في المدينة هل هي مثل الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال لا، ان الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الف صلاة، والصلاة في المدينة مثل الصلاة في سائر البلدان (6)

التهذيب ج 3 ص 254 ب 25 ح 21.

عن مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كم تعدل الصلاة فيه؟ فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة في غيره الا المسجد الحرام (6)

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ح 13.

كم اصلي؟ فقال صل ثمان ركعات عند زوال الشمس، فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الصلاة في مسجدي كالف في غيره (6)

التهذيب ج 6 ص 14 ب 5 ح 10.

الوافي ج 8 ص 10 ب 2.

كم كان طول (2) مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال كان ثلاثة آلاف وستمائة ذراع مكسر (3) (6)

- 1- في موضع من التهذيب (فانه افضل) .
- 2- كلمة (طول) ليست في الكافي والتهذيب.
- 3- في نسخة (مكسرة) بان كان كل واحد من طوله وعرضه ستين ذراعا (روضه المتقين ج 2 ص 89) وفي موضع من الكافي تكسيراً .

الفقيه ج 1 ص 147 ب 37 ح 4.

الكافي ج 3 ص 296 ك 12 ب 13 ح 3.

الكافي ج 4 ص 555 ك 15 ب 217 ح 7.

التهذيب ج 3 ص 261 ب 25 ح 57.

(كم كان مسجد رسول الله -) تقدم تحت عنوان (كم كان طول مسجد رسول الله الخ)

ولا ينام في مسجدي احد ولا يجنب فيه احد (6)

التهذيب ج 6 ص 15 ب 5 ذيل ح 14.

146- المسجدان

(رأيته بين المسجدين -) --- انظر الحجة

(كيف انت اذا وقعت البطشة بين المسجدين -) --- انظر الحجة

147- المسجون

(المسجون من سجنته دنياه -) --- انظر محاسبة العمل

148- المسح

ابداً بالمسح على الرجلين فان بدا لك غسل فغسلت فامسح بعده ليكون آخر ذلك المفترض (غ)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ذيل ح 8.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ذيل ح 35.

التهذيب ج 1 ص 93 به ذيل ح 96.

الاستبصار ج 1 ص 65 ب 37 ذيل ح 5.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ذيل ح 2.

اخبرني من رأى ابا الحسن عليه السلام بمنى يمسح ظهر قدميه من اعلى القدم الى الكعب ومن الكعب الى اعلى القدم (1) ويقول الامر في مسح الرجلين موسع من شاء مسح مقبلا ومن شاء مسح مديرا فانه من الامر الموسع ان شاء الله

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 7.

التهذيب ج 1 ص 57 ب 4 ح 9.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ح 32.

التهذيب ج 1 ص 83 ب 4 ح 65.

الاستبصار ج 1 ص 58 ب 32 ح 3.

ادن منى يا ابا محمد فدنوت منه فمسح على وجهي وعلى عيني فابصرت - (5)

الكافي ج 1 ص 470 ك 4 ب 118 ذيل ح 3.

(اذا اصابك هم فامسح -) --- انظر السجود

ص: 200

1- الى هنا تم حديث التهذيب والاستبصار .

اذا توضأت فامسح قدميك ظاهرهما وباطنهما، ثم قال هكذا فوضع يده على الكعب وضرب الاخر على باطن قدمه (1) ثم مسحهما الى الاصابع (6)

التهذيب ج 1 ص 92 ب 4 ح 94.

الاستبصار ج 1 ص 62 ب 35 ح 4.

الوافي ج 4 ص 46 ب 25 ح 43.

(اذا توضأت المرأة -) --- انظر الوضوء

(اذا دعا احدكم فلا يرد يديه حتى يمسح بهما -) تقدم في التعقيب تحت عنوان (ما بسط عبد الخ)

(اذا غسلت يدك بعد الطعام فامسح حاجبيك -) تقدم في الرمذ تحت عنوان (دخلت على ابي عبدالله الخ)

(اذا غسلت يدك للطعام فلا تمسح يدك بالمنديل -) --- انظر الطعام

الأذنان ليسا من الوجه ولا من الرأس قال وذكر المسح فقال امسح على مقدم رأسك وامسح على القدمين وابدأ بالشق الأيمن (6)

كافي ج 3 ص 29 ك 9 ب 19 ح 2.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 17.

الأذنان من الرأس؟ قال نعم، قلت فاذا مسحت رأسي مسحت اذني؟ قال نعم، كاني انظر الى ابي و (2) في عنقه عُنَّةً وكان يحفي رأسه اذا جزه كاني انظر اليه (3) والماء ينحدر على عنقه (4) (6)

التهذيب ج 1 ص 62 ب 4 ح 18.

الاستبصار ج 1 ص 63 ب 36 ح 2.

الوافي ج 4 ص 46 ب 27 ح 2.

(اغسل رأسك وامسحه مسحا شديدا -) تقدم في الغسل تحت عنوان (دخلت الخ)

الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك ثم قال يا زرارة قال (5) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزل به الكتاب من الله لان الله

ص: 201

- 2- كلمة (و) ليست في الاستبصار .
- 3- قوله (اليه) ليس في الاستبصار .
- 4- حمله الشيخ على التقيّة .
- 5- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (قاله) .

عز وجل يقول (1) "فاغسلوا وجوهكم" فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل (2) ثم قال "وايديكم الى المرافق" (3) ثم فصل بين الكلام (4) فقال "وامسحوا برؤوسكم" فعرفنا حين قال "برؤوسكم" ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه. فقال "وارجلكم الى الكعبين" فعرفنا حين وصلها (5) بالرأس ان المسح على بعضها (6) ثم فسر (7) ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للناس فضيعوه ثم قال "فلم تجدوا ماء فتمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه" فلما وضع الوضوء ان لم تجدوا الماء (8) اثبت بعض الغسل (9) مسحاً لانه قال "بوجوهكم" ثم وصل بها "وايديكم" ثم قال "منه" أي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجز (10) على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال "ما يريد الله ليجعل عليكم (في الدين) من حرج" والخرج الضيق (5)

الكافي ج 3 ص 30 ك 9 ب 19 ح 4.

الفتاوى ج 1 ص 56 ب 21 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 61 ب 4 ح 17.

الاستبصار ج 1 ص 62 ب 35 ح 5.

(اللهم امسح عني ما اجد -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (امر يدك الخ) وتحت عنوان (تضع يدك الخ)

ص: 202

- 1- في الفقيه (قال)
- 2- في التهذيب والاستبصار (ينبغي له ان يغسل الخ).
- 3- في الفقيه (فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ، ثم فصل الخ).
- 4- في التهذيب والاستبصار (ثم فصل بين الكلامين فقال الخ).
- 5- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (حين وصلهما).
- 6- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (على بعضها).
- 7- في الاستبصار (ثم سن . وفي بعض النسخ (بين).
- 8- في التهذيب والاستبصار (فلما وضع الوضوء عن لم يجد الماء وفي الفقيه (فلما ان وضع الوضوء عن لم يجد الماء الخ).
- 9- في التهذيب (اثبت بعوض الغسل) وفي بعض نسخ الاستبصار 1 اثبت لبعض الخ) .
- 10- في التهذيبيين (لا يجزى الخ).

(القي الذمي فيصافحني قال امسحها بالتراب -)--- انظر المصافحة

(امره بمسح الرأس لما وضع يده على ام رأسه وامره بمسح القدمين -) يأتي في الوضوء تحت عنوان (جاء نقر الخ)

الامر في مسح الرجلين موسع - (7)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ذيل ح 7.

(امسح رأسي ببلل يدي؟ قال خذ الرأسك ماء جديدا (1) (6)

التهذيب ج 1 ص 59 ب 4 ح 15.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 39.

امسح الرأس على مقدمه ومؤخره (2) (6)

التهذيب ج 1 ص 62 ب 4 ح 19.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 42.

امسح على الخفين تقيه؟ قال ثلاث لا اتقى فيهن أحداً، شرب المسكر والمسح على الخفين ، ومتعة الحج (غ)

التهذيب ج 9 ص 114 ب 2 ح 230.

ان ابا ظبيان حدثني انه رأى عليا عليه السلام اراق الماء ثم مسح على الخفين فقال كذب ابوظبيان اما بلغكم قول علي عليه السلام فيكم ،

سبق الكتاب الخفين؟ فقلت هل فيها رخصة (3)؟ فقال لا ، الا من عدو تتقيه أو ثلج تخاف على رجليك (5)

التهذيب ج 1 ص 362 ب 16 ح 22.

الاستبصار ج 1 ص 76 ب 45 ح 1.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 9.

(ان اناسا يقولون ان الأذنين من الوجه -) يأتي تحت عنوان (ان اناسا يقولون ان بطن الاذنين الخ)

ان اناسا يقولون ان بطن الاذنين (4) من الوجه وظهرهما من الرأس فقال ليس عليهما غسل ولا مسح (5)

الكافي ج 3 ص 29 ك 9 ب 18 ح 10.

- 1- حملہ الشیخ علی التقیة .
- 2- حملہ الشیخ علی التقیة .
- 3- فی الاستبصار (فهل فیہما رخصة ؟ الخ) .
- 4- کلمة (بطن) لیست فی موضع من التهذیب ولا بد منها .

التهذيب ج 1 ص 55 ب 4 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 94 ب 4 ح 98.

الاستبصار ج 1 ص 63 ب 36 ح 1.

الوافي ج 4 ص 46 ب 27 ح 1.

ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما أمر الله عزوجل بمسحه (6)

الفقيه ج 1 ص 24 ب 7 ح 5.

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضعاً ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله ؟ قال بل انت نسيت هكذا أمرني ربي (غ)

الفقيه ج 1 ص 25 ب 8 ح 2.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 28.

وان علياً لا مسح (1) على النعلين ولم يستبطن الشرايين (5)

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 31.

الفقيه ج 1 ص 27 ب 9 ح 3.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 29.

ان في كتاب الله المسح ويأبي الناس الا الغسل (غ)

التهذيب ج 1 ص 63 ب 25 ح 29.

(ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء -) تقدم تحت عنوان (الا تخبرني من اين علمت الخ)

ان نسيت مسح رأسك فامسح عليه وعلى رجلك من بلة وضوءك، فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوءك شيء فخذ مما بقي منه في لحيته، وامسح به رأسك ورجلك، وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينك وامسح به رأسك ورجلك، وان لم يبق من بلة وضوءك شيء اعدت الوضوء (6)

الفقيه ج 1 ص 36 ب 14 ح 6.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 21.

(انا اهل بيت - الى ان قال - ولا نمسح على الخفين -)--- انظر الشيعة

(انه توضأ ومسح قدميه -) يأتي في الوضوء تحت عنوان (عن النبي انه الخ)

(انه كره ان يمسح الرجل يده -)---انظر الطعام

(انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر الوضوء

ص: 204

1- في الفقيه (مسح اميرالمؤمنين عليه السلام الخ) .

انه يأتي على الرجل (1) ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة، قلت وكيف ذاك (2)؟ قال لانه يغسل ما أمر الله بمسحه (6)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 9.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ح 33.

التهذيب ج 1 ص 92 ب 4 ح 95.

الاستبصار ج 1 ص 64 ب 37 ح 3.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 1.

ايجزى الرجل (3) ان يمسح قدميه بفضل رأسه؟ فقال برأسه لا ، فقلت ابماء جديد؟ فقال برأسه نعم (4) (8)

التهذيب ج 1 ص 58 ب 4 ح 12.

الاستبصار ج 1 ص 58 ب 33 ح 3.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 40.

(ايجوز للرجل ان يمسح -) تقدم تحت عنوان (ايجزي الرجل الخ)

(ايمسح الرجل جبهته في الصلاة -) ---انظر السجود

(تمسح بيدك اليمنى -) --- انظر التعقيب

(تمسح يدك اليمنى -) --- انظر التعقيب

و توضع على عليه السلام فغسل وجهه وذراعيه ثم مسح على رأسه وعلى نعليه ولم يدخل يده تحت الشراك (5)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 11.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 27.

(ثلاثة لا اتقى فيها احدا شرب المسكروالمسح -) ---انظر الثلاثة

(ثم امسح يدك عليه -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فشكوت الخ)

ثم مسحنا بيمينه فافضى نوره فينا - (6)

الكافي ج 1 ص 440 ك 4 ب 111 ذيل ح 3.

(جلست اتوضأ - الى ان قال - ومسحت برأسي مرتين -) --- انظر الوضوء

ص: 205

-
- 1- في الاستبصار (يأتي على الرجل الخ) .
 - 2- في التهذيب والاستبصار (وكيف ذلك ؟ الخ) .
 - 3- في الاستبصار (يجوز للرجل الخ) .
 - 4- حمله الشيخ على التقية .

و جمع عمر بن الخطاب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفيهم علي عليه السلام وقال ما تقولون في المسح على الخفين؟ فقام المغيرة بن شعبة فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسخ على الخفين فقال علي عليه السلام قبل المائدة أو بعدها؟ فقال لا ادري، فقال علي عليه السلام سبق الكتاب الخفين انما انزلت المائدة قبل ان يقبض بشهرين أو ثلاثة (5)

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ح 21.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 5.

دخلت على أبي جعفر عليه السلام فسألته عن اشياء فقال اني اراك ممن يفتي في مسجد العراق؟ فقلت نعم، فقال لي ممن انت؟ فقلت ابن عم صعصعة فقال مرحبا بك يا ابن عم صعصعة فقلت له ما تقول في المسح على الخفين؟ فقال كان عمر يراه ثلاثا للمسافر ويوما وليلة للمقيم، وكان ابي لا يراه في سفر ولا حضر، فلما خرجت من عنده فقممت على عتبة الباب فقال لي اقبل يا ابن عم صعصعة فاقلت عليه فقال ان القوم كانوا يقولون برأيهم فيخطئون ويصيبون وكان ابي لا يقول برأيه

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ح 19.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 3.

(دخلت على ابي عبدالله - الى ان قال - اغسلي رأسك وامسحيه مسحاً شديداً لا تعلم به مولاتك -) --- انظر الغسل

(دخلت مع اخوتي - الى ان قال - والمسح على الخفين -) --- انظر الصرورة

(ذكر المسح فقال أمسح -) تقدم تحت عنوان (الأذنان ليسا الخ)

(رأيت ابا عبدالله عليه السلام توضأ للصلاة ثم مسح -) --- انظر الوضوء

رجل توضأ وهو معتم فثقل (1) عليه نزع العمامة لمكان البرد، فقال ليدخل باصبعه (6)

الكافي ج 3 ص 30 ك 9 ب 19 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 90 ب 4 ح 88.

الاستبصار ج 1 ص 61 ب 35 ح 2.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 18.

(الرجل يقرض من شعره باسنانه ايمسحه بالماء -) --- انظر النواقض

1- في التهذيب والاستبصار (وثقل).

الرجل ينسى مسح رأسه وهو في الصلاة قال ان كان في لحيته بلل فليمسح به ، قلت فان لم يكن له لحية قال يمسح من حاجبه أو من اشفار عينيه (6)

التهذيب ج 1 ص 59 ب 4 ح 14.

الاستبصار ج 1 ص 59 ب 33 ح 5.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 20.

(شكا رجل الى ابي عبدالله الابنة فمسح -)---انظر اللواط

(عمّن مسح ذكره بيده -)--- انظر البول

عمّن نسي ان يمسح رأسه حتى قام في الصلاة ، قال ينصرف ويمسح رأسه ورجليه (6)

التهذيب ج 1 ص 88 ب 4 ح 82.

التهذيب ج 1 ص 97 ب 4 ح 103.

الاستبصار ج 1 ص 75 ب 43 ح 8.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 13.

عن التمسح بالمنديل قبل ان يجف قال لا بأس به (6)

التهذيب ج 1 ص 364 ب 16 ح 31.

الوافي ج 4 ص 53 ب 32 ح 35.

عن الدواء اذا كان على يد الرجل ايجز به ان يمسح على طلى الدواء فقال نعم ، يجز به ان يمسح عليه (7)

التهذيب ج 1 ص 364 ب 16 ح 30.

الاستبصار ج 1 ص 76 ب 44 ح 4.

الوافي ج 4 ص 56 ب 35 ح 7.

عن رجل توضأ فأنسى (1) ان يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة ، قال فلينصرف فليمسح على رأسه وليعد الصلاة (6)

التهذيب ج 2 ص 200 ب 10 ح 86.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 15.

الوافي ج 4 ص 55 ب 33 ح 23.

الفقيه ج 1 ص 36 ب 14 ح 8.

وعن رجل توضأ ونسي ان يمسح رأسه حتى قام في صلاته، قال ينصرف ويمسح رأسه ثم يعيد (6)

التهذيب ج 1 ص 89 ب 4 ح 83.

عن رجل توضأ ونسي ان يمسح رأسه حتى قام في الصلاة قال من تسمى مسح رأسه او شيئاً من الوضوء الذي ذكره الله تعالى في القرآن اعد الصلاة (8)

التهذيب ج 1 ص 89 ب 4 ح 85.

ص: 207

1- في الفقيه (في رجل توضأ فنسى الخ).

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 18.

(عن الرجل يأخذ من اظافيره وشاربه ويمسحه -) --- انظر النواقض

عن الرجل يخضب رأسه بالحناء ثم يبدو له في الوضوء قال يمسح فوق الحناء (6)

التهذيب ج 1 ص 359 ب 16 ح 9.

الاستبصار ج 1 ص 75 ب 44 ح 1.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 12.

عن الرجل يكون خفه مخرقا (1) فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه (2) ؟ فقال نعم (7)

الفقيه ج 1 ص 30 ب 10 ح 11.

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 10.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ح 34.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 26.

(عن الرجل يكون على طهر - الى ان قال لا ولكن يمسح رأسه بالماء -) --- انظر النواقض

عن الرجل يمسح رأسه من خلفه وعليه عمامة باصبعه ايجزيه ذلك ؟ فقال نعم (6)

التهذيب ج 1 ص 90 ب 4 ح 89.

الاستبصار ج 1 ص 60 ب 34 ح 4.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 35.

(عن قول الله تعالى فاغسلوا وجوهكم -) --- انظر الوضوء

عن المريض هل له رخصة في المسح ؟ قال لا (6)

الكافي ج 3 ص 32 ك 9 ب 20 ح 1.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 10.

عن مسح الرأس قلت امسح بما في يدي من الندي رأسي ؟ قال لا بل تضع يدك في الماء (3) ثم تمسح (6)

التهديب ج 1 ص 59 ب 4 ح 13.

الاستبصار ج 1 ص 59 ب 33 ح 4.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 38.

عن المسح على الخفين ، فقال لا تمسح ، وقال ان جدي قال سبق الكتاب الخفينة (6)

ص: 208

1- في الكافي والتهديب (يكون خف الرجل مخرقا الخ).

2- في الكافي (ظهر قدمه ايجزئه ذلك قال نعم).

3- حملة الشيخ على التمية .

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ح 18.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 2.

عن المسح على الخفين والعمامة فقال سبق الكتاب الخفين ، وقال لا تمسح على خف (غ)

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ح 17.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 1.

عن المسح على الخفين وعلى العمامة ، فقال لا تمسح عليهما (5) أو (6)

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ح 20.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 4.

عن المسح على الرأس فقال كاني انظر الى عكنة في قفا ابي يمر عليها يده (1) وسألته عن الوضوء يمسح الرأس مقدمه ومؤخره ، قال كاني انظر الى عكنة في رقبة ابي يمسح عليها (2) (6)

التهذيب ج 1 ص 91 ب 4 ح 91.

الاستبصار ج 1 ص 61 ب 34 ح 5.

الوافي ج 4 ص 47 ب 27 ح 3.

عن المسح على الرجلين فقال لا بأس (5) أو (6)

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 27.

الاستبصار ج 1 ص 64 ب 4 ح 2.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 6.

عن المسح على الرجلين فقال هو الذي نزل به جبرئيل عليه السلام (5)

التهذيب ج 1 ص 63 ب 4 ح 6.

الاستبصار ج 1 ص 64 ب 37 ح 1.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 5.

عن المسح على القدمين، فقال الوضوء بالمسح ولا يجب فيه الا ذلك ، ومن غسل فلا بأس (3) (10)

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 29.

الاستبصار ج 1 ص 65 ب 37 ح 7.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 4.

عن المسح على القدمين كيف هو؟

ص: 209

1- حمله الشيخ على التقية .

2- حمله الشيخ على التقية .

3- يعني غسله للتنظيف و يدل على ذلك ما يأتي تحت عنوان (في الوضوء الفريضة الخ) .

فوضع كفه على الاصابع فمسحها (1) إلى الكعبين الى ظاهر القدم (2) فقلت (3) جعلت فداك لو ان رجلا قال باصبعين من اصابعه هكذا ؟ فقال لا ، الا بكفه (4) (8)

الكافي ج 3 ص 30 ك 9 ب 19 ح 6.

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 28.

التهذيب ج 1 ص 91 ب 4 ح 92.

الاستبصار ج 1 ص 62 ب 35 ح 3.

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه توضأ ومسح -)---انظر الوضوء

عن الوضوء يمسح الرأس مقدمه ومؤخره ، قال كآني انظر الى عُكنة في رقبة ابي يمسح عليها (5) (6)

التهذيب ج 1 ص 91 ب 4 ذيل ح 91.

الاستبصار ج 1 ص 61 ب 34 ذيل ح 5.

الوافي ج 4 ص 67 ب 27 ذيل ح 3.

(غسلتان ومسحتان -)--- انظر الوضوء

"فامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين " على الخفض هي ام على النصب ؟ قال بل هي على الخفض (5)

التهذيب ج 1 ص 70 ب 4 ح 37.

(فان صلى ولم يمسح من ذلك الماء -) يأتي في النواقض تحت عنوان (عن الرجل اذا قص الخ)

في رجل توضأ (6) فنسى ان يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة ، قال فلينصرف فليمسح برأسه وليعد الصلاة (6)

الفقيه ج 1 ص 36 ب 14 ح 8.

التهذيب ج 2 ص 200 ب 10 ح 86.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 15.

الوافي ج 4 ص 55 ب 33 ح 23.

- 1- في موضع من التهذيب (فمسحهما الخ).
- 2- قوله (الى ظاهر القدم) ليس في موضع من التهذيب .
- 3- في موضع من التهذيب (فقلت له الخ).
- 4- في موضع من التهذيب (لا- الا- يكفه كلها) وفي الاستبصار (من أصابعه الا يكفيه ؟ فقال لا ، لا يكفيه) وحمله الشيخ وغيره على الفضل والاستحباب.
- 5- حمله الشيخ على التقية .
- 6- في التهذيب (عن رجل توضأ فأنسى الخ).

في رجل نسي ان يمسح على رأسه فذكر وهو في الصلاة فقال ان كان قد استيقن ذلك انصرف و مسح على رأسه وعلى رجليه واستقبل الصلاة ، وان شك ولم يدر مسح أو لم يمسح فليتناول من لحيته ان كانت مبتلة وليمسح على رأسه ، وان كان امامه ماء فليتناول منه فليمسح به رأسه (6)

التهذيب ج 2 ص 201 ب 10 ح 88.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 16.

في رجل نسي مسح رأسه قال فليمسح ، قال لم يذكره حتى دخل في الصلاة ، قال فليمسح رأسه من بلل لحيته (6)

الفقيه ج 1 ص 36 ب 14 ح 7.

الوافي ج 4 ص 55 ب 33 ح 22.

(في الرجل نسي مسح رأسه -) يأتي تحت عنوان (في الرجل ينسى الخ)

في الرجل يتوضأ الوضوء كله الا رجليه ثم يخوض الماء بهما خوفاً قال اجزأه ذلك (1) (6)

التهذيب ج 1 ص 66 ب 4 ح 36.

الاستبصار ج 1 ص 65 ب 37 ح 6.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 8.

وفي الرجل يتوضأ وعليه العمامة قال يرفع العمامة بقدر ما يدخل اصبعه فيمسح على مقدم رأسه (5) أو (6)

التهذيب ج 1 ص 90 ب 4 ح 87.

الاستبصار ج 1 ص 60 ب 34 ح 37.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 34.

في الرجل يحلق رأسه ثم يطليه بالحناء ويتوضأ للصلاة فقال لا بأس بان يمسح رأسه و الحناء عليه (6)

التهذيب ج 1 ص 359 ب 16 ح 11.

الاستبصار ج 1 ص 75 ب 44 ح 2.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 13.

في الرجل يخضب (2) رأسه بالحناء ثم يبدو له في الوضوء قال لا يجوز حتى يصيب بشرة رأسه الماء (6)

الاستبصار ج 1 ص 75 ب 44 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 359 ب 16 ح 10.

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 12.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 11.

ص: 211

1- حملة الشيخ على التقية .

2- في الكافي والتهذيب (في الذي يخضب الخ).

في الرجل ينسى مسح رأسه حتى يدخل في الصلاة ، قال ان كان في لحيته بلل بقدر ما يمسح رأسه ورجليه فليفعل ذلك وليصل ، قال وان نسي شيئاً من الوضوء المفروض فعليه ان يبدأ بما نسي ويعيد ما بقى لتمام الوضوء (6)

التهذيب ج 1 ص 89 ب 4 ح 84.

التهذيب ج 1 ص 99 ب 4 ح 109.

الاستبصار ج 1 ص 76 ب 43 ح 7. الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 14.

في الذي يخضب (1) رأسه بالحناء ثم يبدو له في الوضوء؟ قال لا يجوز حتى يصيب بشرة رأسه بالماء (6)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 12.

التهذيب ج 1 ص 359 ب 16 ح 10.

الاستبصار ج 1 ص 75 ب 44 ح 1.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 11.

في مسح الخفين تقية (2)؟ قال ثلاثة لا اتقى (3) فيهن احداً، شرب المسكر، ومسح الخفين ، ومتعة الحج ، قال زرارة ولم يقل الواجب عليكم الا تتقوا فيهن احداً (غ)

الكافي ج 3 ص 32 ك 9 ب 20 ح 2. التهذيب ج 1 ص 362 ب 16 ح 23 .

الاستبصار ج 1 ص 76 ب 45 ح 2.

الفقيه ج 1 ص 30 ب 10 ح 8 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 8.

وفي مسح القدمين ومسح الرأس قال مسح الرأس واحدة من مقدم الرأس ومؤخره، ومسح القدمين ظاهرهما وباطنهما (4) (6)

التهذيب ج 1 ص 82 ب 4 ح 64.

الاستبصار ج 1 ص 61 ب 34 ح 6.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 41.

في المسح تمسح على النعلين ولا تدخل يدك تحت الشراك، واذا مسحت بشيء من رأسك او بشيء من قدميك ما بين كعبيك (5) الي اطراف الاصابع فقد اجزأك (6)

- 1- في الاستبصار (في الرجل يخضب الخ) .
- 2- في التهذيبيين (هل في مسح الخفين تقبة الخ) .
- 3- قوله (ثلاثة لا اتقى الخ) تقدم في الثلاثة ايضاً .
- 4- حمله الشيخ في الاستبصار على التقية .
- 5- في الاستبصار (ما بين كعبك الخ) .

التهذيب ج 1 ص 90 ب 4 ح 86. الاستبصار ج 1 ص 61 ب 35 ح 1.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 32.

في المسح على الخفين تقية؟ قال لا يتقى في ثلاثة، قلت وما هن؟ قال شرب الخمر - أو قال (شرب) المسكر - والمسح على الخفين،
ومتعة الحج (5)

الكافي ج 6 ص 415 ك 25 ب 23 ح 12.

في الوضوء الفريضة في كتاب الله تعالى المسح، والغسل في الوضوء للتنظيف (8)

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 30.

الاستبصار ج 1 ص 64 ب 37 ح 4.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 3.

(قل بسم الله ثم امسح يدك عليه -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (دخلت على ابي عبدالله فشكوت الخ)

(كان ابو جعفر عليه السلام يمسح جبهته -) تقدم في السجود تحت عنوان (يمسح الرجل الخ)

لا بأس بمسح الرجل وجهه بالثوب اذا توضأ إذا كان الثوب نظيفاً (6)

التهذيب ج 1 ص 364 ب 16 ح 32.

الوافي ج 4 ص 53 ب 32 ح 36.

لا بأس بمسح القدمين مقبلاً ومدبراً (6)

التهذيب ج 1 ص 83 ب 4 ح 66.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 23.

لا بأس بمسح الوضوء مقبلاً ومدبراً (6)

التهذيب ج 1 ص 58 ب 4 ح 10.

الاستبصار ج 1 ص 57 ب 32 ح 2.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 24.

ولا تمسح على خف (غ)

التهذيب ج 1 ص 361 ب 16 ذيل ح 17.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ذيل ح 1.

لا تمسح المرأة بالرأس كما يمسح الرجال ، انما المرأة اذا اصيحت مسحت رأسها وتضع الخمار عنها ، فاذا كان الظهر والعصر والمغرب والعشاء تمسح بناصيبتها (6)

التهذيب ج 1 ص 77 ب 4 ح 43.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 36.

لا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه (6)

الكافي ج 1 ص 501 ك 26 ب 43 ذيل ح 24.

ص: 213

الفقيه ج 1 ص 64 ب 22 ذيل ح 19.

لا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين و الجوربين الا في حال التقيية والخيفة من العدو او في ثلج يخاف منه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما (غ)

الفقيه ج 1 ص 29 ب 10 ذيل ح 7.

(لا يمسح احدكم بثوب)--- انظر الثوب

لان امسح على ظهر عير (1) بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي (عائشة)

الفقيه ج 1 ص 30 ب 10 ح 10.

(لما مات ذر بن ابي ذر مسح ابو ذر -)---انظر القبور

لو انك توضأت فجعلت مسح الرجلين غسلا ثم اضمرت ان ذلك هوالمفترض (2) لم يكن ذلك بوضوء ثم قال ابدأ بالمسح على الرجلين فان بدالك غسل

فغسلت (3) فامسح بعده ليكون آخر ذلك المفترض (4) (غ)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 8.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ح 35.

التهذيب ج 1 ص 93 ب 4 ح 96.

الاستبصار ج 1 ص 65 ب 37 ح 5.

الوافي ج 4 ص 46 ب 26 ح 2.

(لورعفت دورقا مازدت على ان امسح منى الدم -)--- انظر النواقض

لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما (1)

الفقيه ج 1 ص 29 ب 10 ح 6.

الوافي ج 4 ص 46 ب 25 ح 44.

(ما ابرز عبد - الى ان قال - حتى يمسح على وجهه ورأسه -)--- انظر الدعاء

ما انزل القرآن الا بالمسح (1)

التهديب ج 1 ص 63 ب 4 ح 24.

ص: 214

1- العير الحمار الوحشي (المجمع).

2- في التهذيبن (هو المفروض).

3- في التهذيبن (فغسلته).

4- في التهذيبن (ذلك المفروض).

ما تقول في المسح على الخفين؟ فتبسم ثم قال اذا كان يوم القيامة ورد الله كل شيء الى شئيه ورد الجلد الى الغنم فترى اصحاب المسح اين يذهب وضوءهم، - (6)

الكافي ج 1 ص 350 ك 4 ب 81 ذيل ح 6.

الوافي ج 2 ص 40 ب 18 ذيل ح 9.

(ما تقول في المسح على الخفين فقال كان عمر يراه ثلاثا -) تقدم تحت عنوان (دخلت على ابي جعفر الخ)

(ما تقول في المسح على الخفين فقام المغيرة -) تقدم تحت عنوان (جمع عمر الخ)

(ما من عبد يمسح يده -) --- انظر التيمم

ما يقول الشيخ في المسح على الخفين؟ فقال قد مسح قوم صالحون ونحن اهل البيت لا نمسح - (غ)

الكافي ج 1 ص 349 ك 4 ب 81 ذيل ح 6.

الوافي ج 2 ص 39 ب 18 ذيل ح 9.

المرأة يجزئها من مسح الرأس ان تمسح مقدمه قدر ثلاث اصابع ولا تلقى عنها خمارها (5)

الكافي ج 3 ص 30 ك 9 ب 19 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 77 ب 4 ح 44.

التهذيب ج 1 ص 77 ب 4 ح 45.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 20.

مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين (1) ولم يستبطن الشراكين (5)

الفقيه ج 1 ص 27 ب 9 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 64 ب 4 ح 31.

(مسح بطنه وقال الحمد لله -) تقدم في الخلاء تحت عنوان (كان عليه السلام الخ)

مسح الرأس على مقدمه (6)

التهذيب ج 1 ص 62 ب 4 ح 20.

التهديب ج 1 ص 91 ب 4 ح 90.

الاستبصار ج 1 ص 60 ب 34 ح 1.

الوافي ج 4 ص 45 ب 25 ح 33.

(مسح الوجه بعد الوضوء -) --- انظر الطعام

(من مسح يده على رأس يتيم -) --- انظر اليتيم

ص: 215

1- في التهذيب (ان عليا عليه السلام مسح الخ).

من نسي مسح رأسه أو شيئاً من الوضوء الذي ذكره الله تعالى في القرآن اعادة الصلاة (8)

التهذيب ج 1 ص 89 ب 4 ذيل ح 85.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ذيل ح 18.

من نسي مسح رأسه أو قدميه أو شيئاً من الوضوء الذي ذكره الله في القرآن كان عليه اعادة الوضوء والصلاة (6)

التهذيب ج 1 ص 102 ب 4 ح 115.

التهذيب ج 2 ص 200 ب 10 ح 087

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 19.

من نسي مسح رأسه ثم ذكر انه لم يمسح رأسه فان كان في لحيته بلل فليأخذ منه وليمسح رأسه ، وان لم يكن في لحيته بلل فلينصرف وليعد الوضوء (6)

التهذيب ج 2 ص 201 ب 10 ح 89.

الوافي ج 4 ص 54 ب 33 ح 17.

(وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن -)---انظر الطلاق

وحرمت المسح على الخفين -

روضة الكافي ج 8 ص 61 ذيل ح 021

روضة الوافي ج 14 ص 15 ذيل ب 5.

(وروى انه قال يقعه على خوانه ويمسح رأسه -)---انظر اليتيم

(ولا يجوز المسح على العمامة -) تقدم تحت عنوان (لا يجوز المسح الخ)

ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خف الا خفا اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح صلى الله عليه وآله وسلم على رجليه وعليه خفاه ، فقال الناس ، انه مسح على خفيه (غ)

الفقيه ج 1 ص 30 ب 10 ذيل ح 10.

(ويكفيك من مسح رأسك ان تأخذ من الحيتك بللها -) يأتي في الوضوء تحت عنوان (ان ذكرت الخ)

هل في مسح الخفين (1) تقيية؟ فقال ثلاثة لا اتقى فيهن أحدا، شرب المسكر، ومسح الخفين، ومتاعه الحج (غ)

التهديب ج 1 ص 362 ب 16 ح 23.

الاستبصار ج 1 ص 76 ب 45 ح 2.

الكافي ج 3 ص 32 ب 9 ح 2.

الوافي ج 4 ص 47 ب 28 ح 8.

ص: 216

1- في الكافي (في مسح الخفين الخ).

(يأتي على الرجل ستون وسبعون سنة) تقدم تحت عنوان (انه يأتي على الرجل الخ)

(يجزى من مسح الرأس -) يأتي تحت عنوان (يجزى من المسح الخ)

يجزى من المسح على الرأس موضع (1) ثلاث اصابع وكذلك الرجل (5)

الكافي ج 3 ص 29 ك 9 ب 19 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 60 ب 4 ح 16.

الاستبصار ج 1 ص 60 ب 34 ح 2.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 16.

(يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل -) تقدم في المحرم تحت عنوان (عن رجل اغتسل لاحرامه الخ)

يكون خف الرجل مخرقا (2) فيدخل يده فيمسح ظهر قدمه ايجزئه ذلك؟ قال نعمه (7)

الكافي ج 3 ص 31 ك 9 ب 19 ح 10.

التهذيب ج 1 ص 65 ب 4 ح 34.

الفقيه ج 1 ص 30 ب 10 ح 11.

الوافي ج 4 ص 44 ب 25 ح 25.

149- المسح

* المسح (3)

(عن التميم فقال ان عمار بن ياسر - الى ان قال - فوضع يده على المسح -)--- انظر التميم

(عن الرجل يسجد على المسح فقال -)--- انظر السجود

(عن الرجل يسجد على المسح والبساط -)--- انظر السجود

150- المسحاة

(اتيت اباعبدالله عليه السلام واذا هو في حائط له بيده مسحاة -)--- انظر المكاسب

(رأيت اباعبدالله عليه السلام وبيده مسحاة -)--- انظر المكاسب

-
- 1- في التهذيب والاستبصار (يجرى من مسح الرأس موضع الخ).
 - 2- في الفقيه (عن الرجل يكون خفه مخرقا الخ).
 - 3- المسح الكساء من شعر (المنجد الابجدي ، والمجمع).

(فمالت مسحاته في يده فاصاب بطنه -) تقدم في الجنين تحت عنوان (دية الجنينضع اذا ضربت أمه - الخ) وتقدم في الدية تحت عنوان (عن رجل قطع رأس رجل ميت الخ)

(لما أوصى ابو ابراهيم - الى ان قال - ليس لمسحاتك عني طين -)--- انظر الحججة

151- المسخ

* المسخ (1)

(اخبرني عن اكل الجرى فقال ان الله عزوجل مسخ -)--- انظر الجري

(الطاووس مسخ -)--- انظر الطاووس

(عن الجرى فقال ان الله عزوجل مسخ طائفة -)---انظر الجرى

(عن لحم الكلب فقال هو مسخ -)---انظر الكلاب

(عن الوزغ فقال رجس وهو مسخ -)---انظر الحججة

(الفيل مسخ -)--- انظر المسوخات

(ما قولك - الى ان قال - فان الله تبارك و تعالى مسخ سبعمئة أمة عصوا الأوصياء بعد الرسل -)--- انظر السمك

(واما لحم الخنزير فان الله تبارك و تعالى مسخ قوما -)---انظر الخنزير

152- المسخر

(كفي لأولي الألباب بخلق الرب المسخر -)---انظر التوحيد

153- المسخرات

(يا هشام - مسخرات بامرہ -)---انظر العقل والجهل

154- المسخوط

(ايصلى عن الميت - الى ان قال - حتى انه يكون مسخوطا عليه فيغفر له -)---انظر الميت

(عن الرجل يحج فيجعل - الى ان قال - حتى يكون مسخوطا عليه -)--- انظر الحج

155- المسخية

(لوان مؤمنا اقسّم - الى ان قال وريحا يقال لها المسخية -)--- انظر المؤمن

156- المسدد

(ان الله ادب نبيّه - وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مسددا -)--- انظر الحجة

157- المسرع

(ادع الله - الى ان قال - فاجابني مسرعا -)---انظر طلب الرزق

ص: 218

1- يأتي في المسوخات ما يناسب المقام

(ان فاطمة بنت اسد ام - وقام مسرعا حتى دخل -)--- انظر فاطمة بنت اسد

(جاءت امرأة نوح - الى ان قال - فقام اليه مسرعا -)--- انظر نوح عليه السلام

(عن المسرع و المبطئ -)--- انظر الطواف

(لما كان اليوم - جاء رجل باكيا وهو مسرع -)--- انظر علي بن ابيطالب عليه السلام

158- المسرف

(ان الرجل لينفق ماله في حق وانه لمسرف -)---انظر الاسراف

(عن الرجل الموسر - الى ان قال -ايكون مسرفا -)--- انظر اللباس

(للمسرف ثلاث -)--- انظر الاسراف

159- المسرفون

(دخل سفيان - الى ان قال انه لا يحب المسرفين -)--- انظر سفيان الثوري

160- المسرور

(أتينا خديجة - فرجع ابي مسرورا ثم -)---انظر الحجة

(الاولياء - ويقع مسرورا -)---انظر الحجة

(حججنا مع - واني مسرور بما يهب الله لي -)---انظر الحجة

(كنت مزاملا و هو مسرور حتى -)---انظر جابر بن يزيد الجعفي

161- المسرولات

رحم الله المسرولات (م)

الفقيه ج 3 ص 298 ب 144 ح 2.

162- المسرولان

(عن فرخين مسرولين -)---انظر الحرم

163- المسرة

(فيما وعظ - الى ان قال - فان مسرتي ان اطاع فلا اعصي -)--- انظر المواعظ

(لما اوصى ابو ابراهيم - انا يا اخي فحريص على مسرتكم -)--- انظر الحجة

164- المسطر

(اصلحك الله - عندنا فيه شيء مسطر -)---انظر العلم

165- المسعى

(ان ابراهيم عليه السلام خط ما بين الحزورة الى المسعى -)--- انظر ابراهيم عليه السلام

(ان المسعى كان اوسع -)--- انظر المسعى

(انما صار المسعى احب البقاء -)---انظر السعي

(بيننا موسى بن عيسى في داره التي في المسعى -)---انظر الدعاوي

ص: 219

(ثم انحدر - الى ان قال - وكان المسعى اوسع مما هو اليوم -)--- انظر الصفا

(ما من بقعة احب الى الله من المسعى -)---انظر السعى

166- مسعدة

(ان عيال الرجل -)--- انظر العيال

(ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء -)---انظر الصوم

(انه قال لرجل وقد كلمه بكلام -)---انظر الكلام

(دخل سدير على -)--- انظر الافطار

(عن الحديث الذي -)---انظر الامر بالمعروف

(لا تسترضعوا الحمقاء -)--- انظر الرضاع

(ما آمن بالله من وفي لهم يمين -)---انظر اليمين

(ما خلق الله جل وعز خلقا الا -)---انظر الخلق

(ملعون ملعون -)--- انظر الزكاة

(نوم الصائم عبادة -)--- انظر الصوم

167- مسعدة بن زياد

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لبعض نسائه -)---انظر الاستنجاء

(اياكم واللقطة -)--- انظر اللقطة

(اياكم ونكاح الزنج -)--- انظر النكاح

(تحرم من الاماء -)--- انظر الاماء

(عن الشطرنج -)--- انظر القمار

(الفاكهة مائة -)--- انظر الرمان

(كان ابي رضي الله عنه اذا لم -)---انظر القتل

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال -)---انظر الغناء

(لا تجامعوا في النكاح -)--- انظر النكاح

(لا غرم على مستعير -)--- انظر العارية

(النساء اربعة -)--- انظر النساء

(يحرم من الاماء -)--- انظر الاماء

168- مسعدة بن زياد العبدى

(لا يحرم الرضاع الا -)--- انظر الرضاع

169- مسعدة بن صدقة

(اختنوا اولادكم -)--- انظر الختان

(اذا ضرب صاحب -)--- انظر السمك

(اذا عطس الرجل -)--- انظر العطاس

(اذا عطس المرء -)--- انظر العطاس

(اذا ولد المولود -)--- انظر الغنيمة

(ارحموا عزيزا -)--- انظر الرحم

(ارسل النجاشي -)--- انظر التواضع

ص: 220

(اغزوا تورثوا -) --- انظر الجهاد

(اكرموا الخبز -) --- انظر الخبز

(الا اخبرك بشيء -) --- انظر السخاء

(ان ابا دجانة -) --- انظر الجهاد

(ان اجلت في عمرك -) --- انظر الادب

(ان امير المؤمنين عليه السلام بعث -) --- انظر السؤال

(ان امير المؤمنين عليه السلام سمع -) --- انظر البخل

(ان امير المؤمنين عليه السلام صاحب -) --- انظر المصاحبة

(ان امير المؤمنين عليه السلام قال -) --- انظر الحلف

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان -) --- انظر السمك

(ان ثقب اذن الغلام -) --- انظر الختان

(ان خير ما ورث -) --- انظر الادب

(ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر التدبير

(ان عليا عليه السلام اجاز -) --- انظر الامان

(ان عليا عليه السلام قال يوم -) --- انظر الحرب

(ان عليا عليه السلام كان يقول -) --- انظر الصوم

(ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار -) --- انظر الغسل

(ان فاطمة كانت تمضغ -) --- انظر الصوم

(ان قوة المؤمن في قلبه -) --- انظر المؤمن

(ان الله جعل للمرأة -) --- انظر الشهوة

(ان الله عز وجل يبغض المؤمن -) --- انظر الامر بالمعروف

(ان من اعظم العواد -)--- انظر العيادة

(ان الناس يروون -)--- انظر التقية

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا بعث -)---انظر السرية

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينشر -)--- انظر الدعاء

(ان النفس قد تلتاث -)--- انظر القوت

(اني أمرّ بقوم -)--- انظر الجماعة

(اياكم والمراء -)--- انظر المراء

(اياكم ونكاح الزنج -)--- انظر النكاح

(ايها الناس ان الله تبارك و تعالى ارسل اليكم الرسول -)--- انظر العلم

(ثلاث من لقي الله -)--- انظر الثلاثة

(الحيف في الوصية -)--- انظر الكبائر

(خطب اميرالمؤمنين عليه السلام بالمدينة -)---انظر الخطب

(خفض الجارية -)--- انظر الختان

(خفض الجوارى -)--- انظر الختان

(دخل سدير على -) --- انظر الافطار

(دخل سفيان الثوري -) --- انظر سفيان الثوري

(الدين ريقة الله -) --- انظر الدين

(ذكرت التقيمة -) --- انظر الحجّة

(سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اساف -) --- انظر الاصنام

(سئل رجل له مال على رجل -) --- انظر العينة

(السخي محبب -) --- انظر السخاء

(الصائم تطوعا -) --- انظر الصوم

(صوموا العاشورا -) --- انظر الصوم

(العطاس للمريض -) --- انظر العطاس

(عن اكل الجراد -) --- انظر الجراد

(عن الامر بالمعروف -) --- انظر الامر بالمعروف

(عن ايمان من يلزمنا -) --- انظر الايمان

(عن الترويج في شوال -) --- انظر الترويج

(عن الحديث الذي جاء -) --- انظر الامر بالمعروف

(عن الذباب -) --- انظر الصوم

(عن ذبيحة الغلام -) --- انظر الذبايح

(عن ذبيحة المرأة -) --- انظر الذبايح

(عن رجل عليه دين -) --- انظر الدين

(عن رجل كان عليه دين -) --- انظر الدين

(عن رجل يذبح فتسرع -) --- انظر الذبايح

(عن الرجل يحلف بالنذر -) --- انظر الحلف

(عن الرجل يذبح فتسرع -) --- انظر الذبايح

(عن طير الماء -) --- انظر الطير

(عن الكفر والشرك -) --- انظر الكفر

(فلا اقسام -) --- انظر القسم

(في الجنين اذا -) --- انظر الذبايح

(في الرجل يجعل على نفسه -) --- انظر الصوم

(في الرجل يوقت -) --- انظر الصوم

(كان علي عليه السلام يقوم -) --- انظر المطر

(كان عند ابي قوم -) --- انظر النبيذ

(الكبائر القنوت -) --- انظر الكبائر

(كتب ابو عبدالله -) --- انظر الكسل

(كل شيء هو لك حلال حتى -) --- انظر الحلال

(كل من البيض -) --- انظر البيض

(كل من الطير -) --- انظر الطير

(كيف بكم اذا فسدت نسانكم -) --- انظر الامر بالمعروف

(لا أقسم بمواقع النجوم -) --- انظر القسم

(لا تبدؤوا النساء بالسلام -) --- انظر السلام

(لا تختانوا ولا تكتم -) --- انظر الحجة

(لا تطعنوا في عيوب -) --- انظر السب

(لا وجع الا -) --- انظر الدين

(لا وصية لوارث -) --- انظر الاقرار

(لا يواخذكم الله -) --- انظر اليمين

(لا يحرم من الرضاع الا -) --- انظر الرضاع

(للمؤمن على المؤمن -) --- انظر الحقوق

(ليس لك ان تتهم -) --- انظر الأمانة

(ما بال الزاني -) --- انظر الصلاة

(ما الفرق بين من نظر -) --- انظر الصلاة

(ما محق الاسلام -) --- انظر البخل

(ما من عبد -) --- انظر الصوم

(مدارة الناس نصف الايمان -) --- انظر المدارة

(ملعون كل مال -) --- انظر الزكاة

(ملعون ملعون -) --- انظر الزكاة

(مما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع -) --- انظر شهر رمضان

(مما كان يصنع -) --- انظر شهر رمضان

(من استأجر اجيراً -) --- انظر الاجارة

(من اصبح وامسى -) --- انظر الدنيا

- (من تقياً متعمداً -) --- انظر الصوم
- (من عاد مريضاً -) --- انظر العيادة
- (من عدل في وصيته -) --- انظر الوصية
- (من عظمت عليه النعمة -) --- انظر النعمة
- (من قال لصاحبه -) --- انظر الحدود
- (من كان يؤمن بالله -) --- انظر الاجارة
- (من نصب نفسه -) --- انظر العلم
- (نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر الماء
- (وسئل عما -) --- انظر اليمين
- (الوصية تمام ما -) --- انظر الوصية

170- مسعدة بن صدقة الربيعي

- (ان رجلا من الانصار -) --- انظر الوصية
- (ايصلح مكان -) --- انظر المسجد
- (ما بال المؤمن -) --- انظر المؤمن
- (الوصية تمام ما -) --- انظر الوصية

171- مسعدة بن اليسع

- (اني والله لا حيك -) --- انظر العشرة

172- مسعر بن كدام

- (المجلس اجلسه -) --- انظر العلم

173- المسفرة

(لا بأس بالشهادة على اقرار المرأة وليست بمسفرة-)---انظر الشهادة

174- المسفوح

(عن سباع الطير - الى ان قال - او دما مسفوحا-)--- انظر اللحوم

175- المسفوك

(ما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك -)---انظر النحر

176- المسقام

(شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام ما بقي من الاوجاع وكان مسقاما-)--- انظر المؤمن

177- مسقط الرأس

(ان لنا صديقا - الى ان قال - وهي عزه و مسقط رأسه-)--- انظر الزكاة

(ان محمد بن ابي عمير - الى ان قال - لا يخرج الرجل عن مسقط رأسه بالدين-)---انظر الدين

(في الرجل يقتل ابنه - الى ان قال - وينفي من مسقط رأسه-)--- انظر القتل

(لا يخرج الرجل عن مسقط رأسه بالدين-)---انظر الدين

178- المسقف

(لا ينبغي ان تصلي صلاة العيدين في مسجد مسقف-)--- انظر الاعياد

179- المَسْك

* المَسْك (1)

(عن المرأة تلبس الحلبي فقال تلبس المسك)---انظر المرأة

(المرأة تلبس - الى ان قال - وتلبس الخلخالين والمسك)--- انظر المحرم

180- المِسْك

اخرج اليّ ابو الحسن عليه السلام مخزنة فيها مسك من عتيدة (2) أبنوس فيها بيوت كلها مما يتخذها النساء (8)

الكافي ج 6 ص 515 ك26 ب 52 ح 4.

(اكتحل بكحل فيه مسك -) --- انظر الصوم

(امرني ابو الحسن الرضا عليه السلام فعملت له دهنا فيه مسك -) --- انظر الغالية

ص: 224

1- المسك اسورة من ذبل أو عاج والذبل شيء كالعاج ويقال انه قرن الاوعال (المجمع).

2- العتيدة الحقة يكون فيها طيب الرجل و العروس (المجمع).

ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتطيب بالمسك حتى يرى ويبيصه (1) في مفارقه (6)

الكافي ج 6 ص 514 ك 26 ب 52 ح 2.

(ان عليا عليه السلام كره المسك -)---انظر الصوم

(ان الله تعالى - الى ان قال - فمن هناك صار المسك في سره الطيب)--- انظر الطيب

انه لا بأس بصنع المسك في الطعام (غ)

الكافي ج 6 ص 515 ك 26 ب 52 ذيل ح 8.

(ثلاثة يوم القيامة على كثران المسك -)---انظر الثلاثة

(دخلت على ابي الحسن عليه السلام فاخرج اليّ مخزنة فيها مسك -)--- انظر الطيب

(الرجل يدهن با دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك -)---انظر الحج

(الطيب المسك والعنبر -)--- انظر الطيب

(عن فارة المسك -)--- انظر الصلاة

عن المسك في الدهن ايصلح؟ قال اني لاصنعه في الدهن ولا بأس وروى انه لا بأس بصنع المسك في الطعام (7)

الكافي ج 6 ص 515 ك 26 ب 52 ح 8.

عن المسك هل يجوز اشتداه؟ فقال انا لنشمه (6)

الكافي ج 6 ص 515 ك 26 ب 52 ح 5.

(كان معي جرابان من مسك -)---انظر البيع

كان يرى ويبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (7)

الكافي ج 1 ص 515 ك 26 ب 52 ح 7.

كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممسكة اذا هو توضأ اخذها بيده وهي رطبة فكان اذا خرج عرفوا انه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برائحته (6)

الكافي ج 6 ص 515 ك 26 ب 52 ح 3.

كانت لعلبي بن الحسين عليه السلام اشبيدانة (2) رصاص معلقة فيها مسك فاذا اراد ان يخرج ولبس ثيابه تناولها واخرج منها فتمسح به (8)

الكافي ج 1 ص 514 ك 26 ب 52 ح 1.

ص: 225

1- الوييص المَعان والبريق (المجمع).

2- اشبيدانة موضع الطيب معرب وفي الوافي (شاندانة) وقال كانها فارسية معربة يعني محل المشط .

كانت لعلي بن الحسين عليه السلام قارورة مسك في مسجده فاذا دخل للصلاة اخذ منه فتمسح به (غ)

الكافي ج 6 ص 515 ك26 ب 52 ح6.

(لا يحنط بمسك -) --- انظر الحنوط

(للامام عشر - ونجوه كرائحة المسك)---انظر الامام

ما تقول في المسك؟ فقال ان ابي امر فعمل له مسك في بان (1) بسبعمائة درهم فكتب اليه الفضل بن سهل يخبره ان الناس يعيرون ذلك فكتب اليه يا فضل اما علمت ان يوسف عليه السلام وهو نبي كان يلبس الديداج مزررا بالذهب ويجلس على كراسي الذهب ولم ينقص ذلك من حكمته شيئا، قال ثم امر فعملت له غالية باربعة آلاف درهم (9)

الكافي ج6 ص516 ك26 ب 53 ح4.

(وروى انه حنط بمثقال مسك -)---انظر الحنوط

(هل يقرب الى الميت المسك -)---انظر الميت

181- المسكر

(ابتداني ابو عبد الله - الى ان قال - كل مسكر حرام -)---انظر الخمر

(اذا اصاب ثوبك خمر او نبيذ مسكر -)---انظر الثوب

(الا من افطر على مسكر -)---انظر شهر رمضان

(امسح على الخفين - الى ان قال - وشرب المسكر -)---انظر المسح

(ان اهل الري في الدنيا من المسكر -)---انظر الخمر

(ان الله تعالى حرم على شيعتنا المسكر -)---انظر المتعة

(ان لله - الى ان قال - من شرب مسكرا لم تحتسب له -)---انظر الخمر

(ان الماء لا يحلل المسكر -) يأتي في النبيذ تحت عنوان (كان ابوبصير الخ)

(انا اهل بيت لا نشرب المسكر -)---انظر الشيعة

(انه لما احتضر ابي عليه السلام قال - الى ان قال - كل مسكر -)---انظر الصلاة

1- بان تقدم معناه ج 4 ص 13 من المفتاح فراجع.

(ثلاثة لا اتقى فيهن احداً شرب المسكر -)---انظر الثلاثة

حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسكر من كل شراب فجاز الله له ذلك - (6)

الكافي ج 1 ص 266 ك4 ب 25 ذيل ح 4.

الوافي ج 2 ص 142 ب 90 ذيل ح 4.

(حرم الله الخمرة - الى ان قال - من الاشربة المسكر -)--- انظر الخمر

(خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال في خطبته كل مسكر حرام -)--- انظر الخمر

(خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كل مسكر حرام -)---انظر الخمر

(دخلت مع اخوتي - الى ان قال - واجتناب المسكر -)--- انظر الصرورة

(شارب المسكر لا عصمة -)---انظر الخمر

(عن الرجل يكون مسلماً عارفاً الا انه يشرب المسكر -)---انظر الخمر

(عن شارب المسكر -)--- انظر الخمر

(عن المسكر والنبذ -)--- انظر الثوب

(عن النبيذ فقال حرم الله - الى ان قال - وحرم رسول الله من الأشربة كل مسكر -)---انظر النبيذ

في المسح على - الى ان قال - وشرب المسكر -)---انظر المسح

(كان امير المؤمنين عليه السلام يضرب في النبيذ المسكر -)--- انظر النبيذ

(كل مسكر حرام -)--- انظر الخمر

(كل مسكر حرام الا -)--- انظر الخمر

(كل مسكر حرام فما -)--- انظر الخمر

(كل مسكر حرام وقال -) يأتي في النبيذ تحت عنوان (عن التمر الخ)

(كل مسكر حرام وكل مخمر -)---انظر الفقاع

(كل مسكر حرام وكل مسكر -)---انظر الخمر

(كل مسكر حرام وما اسكر -)---انظر الخمر

(كل مسكر من الاشربة -)---انظر الحدود

(كيف صار الماء يحلل المسكر -) يأتي في النيذ تحت عنوان (كان ابوبصير الخ)

(لا ينال شفاعتي - الى ان قال - من شرب المسكر -)---انظر الصلاة

ص: 227

ليس منى من شرب مسكرا لا يردعليّ الحوض لا والله (5/م)

الكافي ج 3 ص 269 ك12 ب 2 ذيل ح 7.

الفاقيه ج 1 ص 132 ب 29 ذيل ح 18.

(ليس منى من شرب مسكرا-)---انظر الخمر

(ما ترى في قدح من مسكر-)---انظر النبيذ

(ما من عبد يشرب المسكر-)---انظر الخمر

(مدمن المسكر-)--- انظر الخمر

(من افطر على مسكر-)--- انظر الافطار

(من اكتحل بميل من مسكر-)---انظر الخمر

(من ترك مسكرا مخافة-)--- انظر الخمر

(من ترك المسكر ابتغاء-) تقدم في الخمر تحت عنوان (قال الله عزوجل الخ)

(من شرب مسكرا ابخست-)---انظر الخمر

(من شرب مسكرا انجست-)---انظر الخمر

(من شرب مسكرا أو سقاه) تقدم في الخمر تحت عنوان (قال الله عزوجل الخ)

(من شرب مسكرا كان حقا -) تقدم في الخمر تحت عنوان (من شرب المسكر كان الخ)

(من شرب مسكرا لم تحتسب-)---انظر الخمر

(من شرب مسكرا لم تقبل-)---انظر الخمر

(من شرب المسكر حتى-)--- انظر الخمر

(من شرب المسكر فمات -) تقدم في الخمر تحت عنوان (من شرب المسكر ومات الخ)

(من شرب المسكر كان حقا-)---انظر الخمر

(من شرب المسكر ومات-)---انظر الخمر

(المولود الى ان قال - مسكرا سقاه الله -)---انظر الخمر

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كل مسكر -)---انظر الخمر

(هل في مسح الخفين - الى ان قال - شرب المسكر -)---انظر المسح

(يغفر الله في شهر رمضان الا لثلاثة صاحب مسكر -)---انظر شهر رمضان

ص: 228

182- مسكن

(ان فيما ناجي الله - إلى ان قال - لو كان لك في جنتي مسكن لاسكنتك -)

انظر ادخال السرور على المؤمنين (بعث الي ابو الحسن - الى ان قال - من يوم قدم مسكن -)--- انظر الوصية

(بعث الي بهذه الوصيه - الى ان قال - من يوم قدم مسكن -)--- انظر الوصية

(في رجل اشترى حجرة أو مسكنا -)---انظر البيوت

من بنى مسكنا فليذبح كبشا سميئا وليطعم لحمه المساكين ثم يقول "اللهم ادحر عني مردة الجن والانس والشياطين وبارك لنا في بيوتنا" الا
أعطي ما سأل (6/م)

الكافي ج 6 ص 299 ك26 ب48 ح 20.

(من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع -)---انظر السعادة

183- مسكن

---انظر مسكن

المسكة

(الا ما ظهر منها قال الخاتم والمسكة -)---انظر النظر

(علمنا ابو عبدالله - وانزلت بك اليوم فقري ومسكنتي -)--- انظر الدعاء

(ما اقبح الفقر - بعد المسكنة -)---انظر العبادة

184- المسكين

(اخبرني عن رجل - الى ان قال - مد لكل مسكين مكان -)--- انظر النوافل

(اذا جامعها وهي حائض تصدق على مسكين -)---انظر الحيض

(اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا -)---انظر الحاجة والصدقة

(اذا مرض الرجل - الى ان قال - مد لكل مسكين -)---انظر القضاء

(انما الصدقات - الى ان قال - والمسكين اجهد منه -)--- انظر الزكاة

(بعثني ابو عبدالله - اطلب لهذا الدين من هو افرغ مني وانا انسان مسكين -)---انظر الايمان

(تصدق على اول مسكين -) يأتي في النجوم تحت عنوان (كنت انظر الخ)

(عن رجل لرق - الى ان قال - مد لكل مسكين -)---انظر الكفارة

ص: 229

(عن رجل مسكين -) --- انظر السلطان

(عن الرجل يقع - الى ان قال - يتصدق على مسكين -) --- انظر الحيض

(عن الفقير والمسكين -) --- انظر الفقراء

(فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا -) --- انظر الكفارة

(في الامر يطلبه - الى ان قال - على كل مسكين صاع -) --- انظر الحاجة

(في قول الله عزوجل - الى ان قال - تعطي المسكين يوم حصادك -) --- انظر الحصاد

(في قول الله عزوجل - الى ان قال - يعطي المسكين القبضة -) --- انظر الحصاد

(قال الله عزوجل - الى ان قال - فتعطي المسكين ثم المسكين -) --- انظر الحصاد

(كانت بيني وبين رجل - الى ان قال - فتصدق على اول مسكين تلقاه -) --- انظر الحاجة

(كنا عند - الى ان قال - ويطعمون الطعام على حبه مسكينا -) --- انظر الزكاة

(كنت انظر في النجوم - الى ان قال - فتصدق على اول مسكين -) --- انظر النجوم

(المسكين على بابك -) يأتي في الوداع تحت عنوان (انك لتدمن الخ)

(من حقر مؤمنا مسكينا) --- انظر المؤمن

(ويطعمون الطعام على حبه مسكينا -) --- انظر الاسير والزكاة

185- مسكين ابو الحكم

(جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر الخضاب

186- مسكين السمان

(عن رجل اشترى جارية سرقت -) --- انظر الاثراء

187- المسكينة

(ما بال المرأة المسكينة -) --- انظر الارث

188- المسلخ

(إذا اردت الخروج - الى ان قال - اوله المسلخ -)---انظر الحج

(إذا خرجت من المسلخ -)--- انظر الاحرام

(حد العقيق اوله المسلخ -)---انظر الاحرام

(دخلت انا - الى ان قال - اذا رجل في بيت المسلخ -)--- انظر الحمام

(كنت مجاورا - حتى ادخله المسلخ - ودخل المسلخ - فادخل المسلخ -)---انظر الحجة

ص: 230

(وقت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاهل العراق العقيق و اوله المسلخ -)--- انظر المواقيت

189- المسلطون

(الناس مسلطون على أموالهم -)---انظر الناس

190- المسلك

(انه ما من سَنَة - وقد جعل الله لها السبيل في مسلك سوى محله -)---انظر الذنب

(قال ابو عبدالله - الى ان قال - ورأيت مسلك الخير -)--- انظر علائم الظهور

191- المسلم

(اثنتا عشر خصلة ينبغي للرجل المسلم -)---انظر المائة

(احب لاختك المسلم ما تحب -)---انظر الحقوق

(اخ لي مسلم زرتة -) تقدم في زيارة الاخوان تحت عنوان (حدثني الخ)

(اذا احب احدكم اخاه المسلم -)---انظر العشرة

(اذا ارتد الرجل المسلم -)---انظر الارتداد

(اذا اردت ان اجمع للمسلم -)---انظر الزوجة

(اذا دخل احدكم على أخيه المسلم -)---انظر العشرة

(اذا ذبح المسلم ولم يسم -)---انظر الذبايح

(اذا سلم عليك مسلم -)--- انظر التسليم

(اذا ضعف المسلم -)--- انظر اللحوم

(اذا عطس المرء المسلم -)---انظر العطاس

(اذا قتل المسلم النصراني -)---انظر القتل

(اذا قتل المسلم يهوديا -)---انظر الدية

(اذا كان مسلما عدلا -)---انظر العارية

(اذا كثرت النعم كان المسلم من ذلك على خطر -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (اني قد سألت الخ)

(اذا وقع المسلم واليهودي -)---انظر الارث

(اطعم سائلا لا اعرفه مسلما -)---انظر الصدقة

(اكلة يأكلها اخي المسلم عندي -)---انظر اطعام المؤمن

ص: 231

الا انبئكم بالمسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه ويده - (5/م)

الكافي ج 2 ص 235 ك 5 ب 99 ذيل ح 19.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ذيل ح 10.

(الا اني برىء من كل مسلم نزل -)---انظر الحرب

(الا ان يكون مسلما عدلا -) تقدم في الكراء تحت عنوان (عن رجل جمال الخ)

(الا ان يكون المسلم قد اوصى للكافر بشيء -) تقدم في الارث تحت عنوان (لا يرث الكافر الخ)

اما انك ان تعين اخاك المسلم احب الي من طواف اسبوع بالبيت (6)

الكافي ج 2 ص 198 ك 5 ب 84 ذيل ح 9.

(اما انها لو اخذت تربة من قبر رجل مسلم -) تقدم في القتل تحت عنوان (كانت في زمن الخ)

(امش امام جنازة المسلم -)---انظر التشيع

(ان ابغض الناس الى الله عزوجل جرد ظهر مسلم بغير حق -)---انظر الحدود

(ان ارتد الرجل المسلم -)---انظر الارتداد

(ان امير المؤمنين عليه السلام قال في جعل الأبق المسلم -)---انظر الجعل

(ان البيت اذا كان فيه المرء المسلم -)---انظر القرآن

ان دعوة المسلم المظلوم مستجابة - (6)

روضه الكافي ج 8 ص 9 ذيل ح 1.

روضه الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(ان الرجل المسلم اذا اراد -)---انظر المائدة

(ان العبد المسلم اذا خرج -)---انظر زيارة الاخوان

(ان عليا عليه السلام ضمن رجلا مسلما -)---انظر الضمان

(ان عليا عليه السلام قال في جعل الأبق المسلم -)---انظر الجعل

(ان في حكمة آل داود ينبغي للمسلم -)---انظر الثلاثة

(ان مات رجل مسلم -)---انظر الغسل

(ان المسلم اذا رأى أخاه -)---انظر زيارة الاخوان

(ان المسلم اذا غلبه -)---انظر المرض

(ان المعرفة بكمال دين المسلم -)---انظر المؤمن

ص: 232

ان معونة المسلم خير واعظم اجراً من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام (6/م)

روضه الكافي ج 8 ص 9 ذيل ح 1.

روضه الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(ان من حق المسلم على المسلم ان يجيبه -)---انظر الاجابة

(ان من حق المسلم على المسلم ان يعوده اذا -) تقدم في العطاس تحت عنوان (كنا جلوسا الخ)

(ان من حق المسلم الواجب على -)---انظر الاجابة

(انما كره النظر الى عورة المسلمة -)---انظر العورة

(انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يضرب احد من المسلمين -)--- انظر الخلاء

(اني لا كره للرجل المسلم ان يخرج -) تقدم في المتعة تحت عنوان (عن المتعة فقال اني الخ)

(او آخران من غيركم - الى ان قال لا يوجد فيها مسلم -)--- انظر الشهادة

(او آخران من غيركم - الى ان قال - ليس فيه مسلم -)--- انظر الشهادة

اياكم ان تعينوا على مسلم مظلوم فيدعو الله عليكم ويستجاب له فيكم - (6/م)

روضه الكافي ج 8 ص 8 ذيل ح 1.

روضه الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(ايجوز للمسلم ان يعتق -)---انظر الحرية

(ايما امرء مسلم جلس -)---انظر الفجر

(ايما ذمي اشترى من مسلم -)---انظر الخمس

(ايما عبد مسلم -)---انظر الاقالة

(ايما مؤمن او مسلم مات -)---انظر الحججة

(ايما مسلم اقال مسلماً -)---انظر الاقالة

(ايما مسلم خدم -)---انظر الطاف المؤمن

(ايما مسلم زار مسلما -) تقدم في زيارة الاخوان تحت عنوان (حدثني الخ)

(ايما مسلم لقي مسلما فسرّه -)

انظر ادخال السرور على المؤمنين

ص: 233

بم يكون الرجل مسلماً يحل (1) مناكرته وموارثته، وبم يحرم دمه؟ فقال يحرم دمه بالاسلام اذا أظهر وتحل مناكرته و موارثته (6)

التهذيب ج 7 ص 303 ب 26 ح 23.

الاستبصار ج 3 ص 184 ب 119 ح 6.

(بين الحر والامة و المسلم والذمية لعان -) تقدم في اللعان تحت عنوان (في العبد الخ)

(ثلاث لا يزيد الله بهن المرء المسلم -)---انظر الثلاثة

حرمة المرء المسلم ميتا كحرمة وهو حي سواء (6/م)

التهذيب ج 1 ص 465 ب 22 ذيل ح 167.

التهذيب ج 1 ص 419 ب 21 ذيل ح 43 بتفاوت.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ذيل ح 21.

حرمة المسلم ميتا كحرمة حيا سويا (6/م)

التهذيب ج 1 ص 419 ب 21 ذيل ح 43.

التهذيب ج 1 ص 465 ب 22 ذيل ح 167 بتفاوت.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ذيل ح 21.

(حق على المسلم اذا اراد سفرا -)---انظر الحقوق

(حق المسلم على المسلم -)---انظر الحقوق

(حنيفا مسلما -)--- انظر الاخلاص

(ذرية الرجل المسلم -)--- انظر الزكاة

(رجل مسلم ابتلى -)--- انظر الزنا

(رجل مسلم احتاج الى بيع -)---انظر البيع

(رجل مسلم فجر -)--- انظر الزنا

(رجل مسلم مملوك -)--- انظر الزكاة

(الرجل المسلم اله)--- انظر التزويج

(ضرب المسلم يده)--- انظر المصيبة

طلب العلم فريضة على كل مسلم الا ان الله (2) يحب بغاة العلم (6/م)

الكافي ج 1 ص 30 ك2 ب1 ح 1.

الكافي ج 1 ص 31 ك2 ب1 ذيل ح 5.

(عبد مسلم عارف)--- انظر العتق

(عجبت للمرء المسلم)--- انظر الرضا بالقضاء

ص: 234

1- في الاستبصار (تحل).

2- في موضع من الكافي (الا وان الله الخ).

(على المسلم ان يمنع نفسه -) تقدم في الجهاد تحت عنوان (عن رجل دخل الخ)

(عن الاذان هل - لا يجوز ان يؤذن به الا رجل مسلم -)---انظر الاذان

(عن الجارية تشتري من رجل مسلم -)---انظر الاستبراء

(عن حق المسلم على اخيه فسألته فلم يجيني -) تقدم في الحقوق تحت عنوان (كتب اصحابنا الخ)

(عن رجل زارع مسلما -)---انظر الزرع

(عن رجل زرع زرعاً مسلماً كان -)---انظر الزرع

(عن رجل قتل رجلاً مسلماً -)---انظر القتل

(عن رجل كانت له عندي دنائير - الى ان قال - رجل مسلم صادق -)---انظر الوصية

(عن رجل مات وليس معه رجل مسلم -)---انظر الغسل

(عن رجل مسلم تحته -)---انظر اللعان

(عن رجل مسلم حال -)---انظر الحج

(عن رجل مسلم فجر -)---انظر الارث

(عن رجل مسلم فقاعين -)---انظر الدية

(عن رجل مسلم قتل رجلاً مسلماً -)---انظر القتل

(عن رجل مسلم مات وله -)---انظر الارث

(عن رجل مسلم وهو -)---انظر السلطان

(عن الرجل المسلم تعجبه -)---انظر التزويج

(عن الرجل المسلم تكون له -)---انظر الضيعة

(عن الرجل المسلم هل يرث -)---انظر الارث

(عن الرجل المسلم يتزوج المجوسية -)---انظر التزويج

(عن الرجل المسلم يموت -)---انظر الغسل

(عن الرجل المملوك المسلم -)---انظر الشهادة

(عن الرجل يكون مسلما -)---انظر الخمر

(عن الزرع - الى ان قال - مسلما كان أو معاهدا -)---انظر الزرع

(عن المتعة فقال اني لاكره للرجل المسلم -)---انظر المتعة

(عن مزارعة المسلم -)---انظر المزارعة

ص: 235

(عن مسلم ارتد-)--- انظر الارتداد

(عن مسلم ذبح-)--- انظر الذبايح

(عن مسلم فقاً-)--- انظر الدية

(عن مسلم قتل ذمياً-)--- انظر الدية

(عن المسلم هل يرث-)--- انظر الارث

(عن المسلم هل يقتل باهل الذمة-)---انظر القتل

(عن المسلم يقتل بأهل الذمة-)---انظر القتل

(عن مكاتب افتري على رجل مسلم-)---انظر الحدود

(عن المكاتب افتري على رجل مسلم-)---انظر الحدود

(عن مملوك نصراني لرجل مسلم-)---انظر الجزية

(عن نصراني قذف مسلماً-)---انظر الحدود

(عن نصراني مات وله ابن اخ مسلم-)---انظر الارث

(عن الوصية فقال هي حق على كل مسلم-)---انظر الوصية

(الغيبة اسرع في دين الرجل المسلم-)---انظر الغيبة

(فان اجتمع مسلم-)--- انظر الحمام

(فهو حق على كل مسلم-) يأتي في الوصية تحت عنوان (اني خرجت الى مكة الخ)

(في حكمة آل داود ينبغي للمسلم-)---انظر الكتمان

(في رجل مسلم قتل رجلاً-)--- انظر الدية

(في رجل مسلم قتل وله اب-)---انظر الارث

(في رجل مسلم كان-)--- انظر القتل

(في الزوج المسلم-)--- انظر الارث

(في عبد مسلم -) --- انظر الارث

(في مصافحة المسلم -) --- انظر المصافحة

(في نصراني قتل مسلما -) --- انظر القتل

(في النصراني يموت وله ابن مسلم -) --- انظر الارث

قد يكون العبد مسلما قبل ان يكون مؤمنا ولا يكون مؤمنا حتى يكون مسلما - (6)

الكافي ج 2 ص 27 ك 5 ب 16 ذيل ح 1.

(كتب بعض اصحابنا - الى ان قال - عن المسلم على -) --- انظر الحقوق

ص: 236

(كل ما غاب من يد المرء المسلم -)---انظر الشهادة

(كل مسلم ابن -)--- انظر الارتداد

(كل مسلم بين -)--- انظر الارتداد

كل من سرق من مسلم شيئاً -) تقدم في السرقة تحت عنوان (كم الخ)

(لا تشفع في حق امرئ مسلم -) تقدم في الحدود تحت عنوان (لا يشفعن الخ)

(لا يأكل المسلم مع -)--- انظر المواكلة

(لا يحل دم امرء مسلم -)--- انظر الدم

(لا يرث الكافر المسلم -)--- انظر الارث

(لا يزال الرجل المسلم -)---انظر السكوت

(لا يصلح للمسلم ان ينكح يهودية ولا -) يأتي في النكاح تحت عنوان (عن نكاح اليهودية والنصرانية الخ)

(لا يصلح للمسلم نكاح اليهودية والنصرانية -)---انظر النكاح

(لا يصلح المرء المسلم -)--- انظر الثلاثة

(لا يشفعن - لا وتشفع في حق امرئ مسلم -)---انظر الحدود

(لا يقاد مسلم بدمى -)--- انظر الدية

(لا ينبغي للرجل المسلم ان يشارك -)---انظر المضاربة

(لا ينبغي للرجل المسلم منكم -)---انظر التزويج

(لا ينبغي للمرء المسلم ان يواخى -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(لا ينبغي للمسلم ان يتزوج يهودية ولا نصرانية وهو يجد مسلمة حرة أو أمة (5)

الكافي ج 5 ص 358 ك18 ب 23 ذيل ح 9.

الكافي ج 5 ص 358 ك18 ب 33 ح 10.

التهذيب ج 7 ص 299 ب26 ح 8.

الاستبصار ج3 ص 180 ب 177 ح8.

(لا ينبغي للمسلم ان يواخي -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(لا ينبغي للمسلم الموسر -)---انظر التزويج

(لا يفطارك في منزل اخيك المسلم -)---انظر الافطار

(لان اطعم رجلا مسلما -)---انظر اطعام المؤمن

(لان امشي في حاجة اخ لي مسلم -)---انظر السعي في حاجة المؤمن

(لان اهدى لآخي المسلم -)---انظر الهدية

ص: 237

(للمسلم على اخيه -)--- انظر الحقوق

(لم يدع رجل معونة اخيه المسلم -)--- انظر المؤمن

(لو اتيت برجل قد قذف عبدا مسلما -)--- انظر القذف

(لو ان رجلا مسلما مر بقوم -)--- انظر الطلاق

(لو ان مسلما غضب على ذمي -) تقدم في الدية تحت عنوان (عن مسلم قتل الخ)

(ليتزين احدكم لأخيه المسلم -)--- انظر الزينة

(ليس بين المسلم وبين الذمي -)--- انظر الزنا

(ليس لمسلم ان يعسر مسلما -) تقدم في الاعسار تحت عنوان (واياكم الخ)

(ليس منا من غش مسلما -)--- انظر الغش

(ليس منا من ماكر مسلما -)--- انظر المكر

(ليس يومن على الاسم الا مسلم -) تقدم في السلف تحت عنوان (ان لي اخا الخ)

(ما احب للرجل المسلم ان يتزوج امرأة -)--- انظر التزويج

(ما احب للرجل المسلم ان يتزوج ضرة -)--- انظر التزويج

(ما احب للرجل المسلم ان يتزوج اليهودية -) يأتي في النكاح تحت عنوان (عن نكاح اليهودية الخ)

(ما استفاد امرء مسلم -)--- انظر الزوجة

(ما الاسلام - فمن اقر بدين الله فهو مسلم -)--- انظر الاسلام

(ما تقول في مسلم اتى مسلما -)--- انظر المؤمن

(ما حق المسلم على -)--- انظر الحقوق

(ما زار مسلم اخاه -)--- انظر زيارة الاخوان

(ما قضى مسلم المسلم حاجة -)--- انظر قضاء حاجة المؤمن

(ما من مسلم لقي -)--- انظر المصافحة

(ما يعدل عتق رقبة قال اطعام رجل مسلم -)--- انظر اطعام المؤمن

(محرم على كل مسلم -) تقدم في الزنا تحت عنوان (قضى امير المؤمنين في امرأة امكنت الخ)

المسلم احق بماله اينما وجده (6)

التهذيب ج 1 ص 160 ب 74 ذيل ح 16.

ص: 238

الاستبصار ج 3 ص 4 ب 3 ذيل ح 1.

المسلم اخو المسلم - (6)

التهذيب ج 6 ص 160 ب 74 ذيل ح 16.

الاستبصار ج 3 ص 4 ب 3 ذيل ح 1.

المسلم اخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله (ولا يغتابه ولا يخونه ولا يجرمه) قال ربي فسالني رجل من اصحابنا بالمدينة فقال سمعت فضيل يقول ذلك؟ قال فقلت له نعم فقال (و) اني سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المسلم اخو المسلم، لا يظلمه ولا يغشه ولا يخذله ولا يغتابه ولا يخونه ولا يجرمه (6)

الكافي ج 2 ص 167 ك 5 ب 72 ح 11.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 6.

المسلم اخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله ولا يخونه، ويحق على المسلمين الاجتهاد في التواصل والتعاون على التعاطف والمواساة لاهل الحاجة وتعاطف بعضهم على بعض حتى تكونوا كما امركم الله عز و جل رحماء بينكم متراحمين مغتمين لما غاب عنكم من امرهم على ما مضى عليه معشر الانصار على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (6)

الكافي ج 2 ص 174 ك 5 ب 75 ح 15.

الكافي ج 4 ص 50 ك 13 ب 84 ذيل ح 16.

الوافي ج 3 ص 100 ب 78 ح 5.

المسلم اخو المسلم، لا يظلمه ولا يغشه ولا يخذله ولا يغتابه ولا يخونه ولا يجرمه (6)

الكافي ج 2 ص 167 ك 5 ب 72 ذيل ح 11.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ذيل ح 6.

المسلم اخو المسلم هو عينه ومرآته ودليله ، لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا يكذبه ولا يغتابه (6)

الكافي ج 2 ص 166 ك 5 ب 72 ح 5.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 8.

المسلم حرام على المسلم ان يظلمه او يخذله ويدفعه دفعة تعتته (5)

الكافي ج 2 ص 234 ك 5 ب 99 ذيل ح 12.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ذيل ح 9.

المسلم مرآة لآخيه ، (م)

الفييه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8.

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (1) (5)

ص: 239

1- في الفييه (من يده ولسانه) .

الكافي ج 2 ص 234 ك 5 ب 99 ذيل ح 12.

الكافي ج 2 ص 235 ك 5 ب 99 ذيل ح 19.

الفتاوى ج 4 ص 262 ب 176 ذيل ح 4.

المسلم من يفى لله بما عهد اليه وليس المسلم من اجاب باللسان وخالف بالقلب والسلام (1) (8)

الكافي ج 1 ص 548 ك 4 ب 130 ذيل ح 25.

التهديب ج 4 ص 139 ب 39 ذيل ح 17.

الاستبصار ج 2 ص 59 ب 32 ذيل ح 9.

(المسلم يحجب الكافر -) --- انظر الارث

(المسلم يرث امرأته الذمية -) --- انظر الارث

(المسلم يرد على المسلم -) تقدم في الجعل تحت عنوان (ان عليا عليه السلام قال الخ)

(مظل المسلم الموسر -) --- انظر الظلم

(من اتاه اخوه المسلم فآكرمه -) --- انظر الطاف المؤمن

امن اجلال الله اجلال ذي الشبهة المسلم -) --- انظر اجلال الكبير

(من اراد ان يكتال - فان له من كل مسلم حسنة -) --- انظر الدعاء

(من اعتق مسلما -) --- انظر العتق

(من افتري على مسلم -) --- انظر القذف

(من آكرم اخاه المسلم -) --- انظر الطاف المؤمن

(من بخل بمعونة اخيه المسلم -) --- انظر المؤمن

(من تبع جنازة امرئ مسلم -) --- انظر التشيع

(من تبع جنازة مسلم -) --- انظر التشيع

(من تكرمه الرجل لآخيه المسلم -) --- انظر الهدية

(من حبس حق امرء مسلم -) --- انظر الدين

(من حبس مال امرء مسلم -) --- انظر الدين

(من حق المسلم على المسلم -) --- انظر الحقوق

(من سعى في حاجة اخيه المسلم -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

(من سعادة المرء المسلم المركب -) --- انظر الدابة

ص: 240

1- تقدم تمام الحديث في الخمس تحت عنوان (كتب رجل الخ)-

(من سعادة المرء المسلم المسكن -)---انظر السعادة

(من عاد امرء مسلماً -)--- انظر العيادة

(من عرض لآخيه المسلم -)---انظر العشرة

(من فحش على أخيه المسلم -)---انظر البذاء

(من كتم - الى ان قال - امرئ مسلم -)---انظر الشهادة

(من مشى في حاجة أخيه المسلم -)---انظر السعي في حاجة المؤمن

(من مشى مع أخيه المسلم -)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(النصراني يموت وله ابن مسلم -)---انظر الارث

(ويحرم على كل مسلم ان يبيعها عبداً مدركا بعد ذلك -) تقدم في الزنا تحت عنوان (قضى امير المؤمنين عليه السلام في امرأة الخ)

(الوصية حق على كل مسلم -)---انظر الوصية

(هو الاسم ولا يؤمن عليه الا مسلم -)---انظر الذبايح

(هي حق على كل مسلم - يأتي في الوصية تحت عنوان (اني خرجت الى مكة الخ)

(يا سليمان اتدري من المسلم -)---انظر المؤمن

(يحب المرء المسلم لأخيه ما - تقدم في الحقوق تحت عنوان (كنت عند الخ)

(يحرم على كل مسلم -) تقدم في الزنا تحت عنوان (قضى امير المؤمنين عليه السلام في امرأة امكنت الخ)

(يكره ان يكون في دار الرجل المسلم -)---انظر الكلاب

(ينبغي للرجل المسلم -)--- انظر الكذب

(ينبغي للمرء المسلم أن يدفن -)---انظر البخور

(ينبغي للمسلم ان يجتنب -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(ينبغي للمسلم العاقل -)---انظر العاقل

(يهلك المرء المسلم -)--- انظر الانس

(يهودي مات و ترك اخا مسلما -)---انظر الارث

ص: 241

192- مسلم بن بشير

(عن رجل تزوج امرأة ولم يشهد -)---انظر التزويج

193- مسلم مولى ابي عبدالله عليه السلام

(لقى مسلم مولى ابي عبدالله عليه السلام صدقة الاحدب -)---انظر الحج

194- المسلمان

(اذا التقى المسلمان -)--- انظر القتل

(اما تعلم ان المسلمين -)---انظر المصافحة

(ان المسلمين يلتقيان -)--- انظر الحب

(ايما مسلمين تهاجرا -)--- انظر الهجرة

(ذوا عدل منكم او آخران من غيركم قال اللذان منكم مسلمان -)--- انظر الشهادة

195- المسلمون

* المسلمون (1)

(احكام المسلمين على -)--- انظر الاحكام

(اذا سلم عليك رجل من المسلمين -)---انظر التسليم

(اذا كان الغالب عليها المسلمون -)تقدم في الصلاة تحت عنوان (لا بأس بالصلاة في القز الخ)

(اذا لم يقدر من المسلمين و عيالاتهم -) تقدم في الكفارة تحت عنوان (عن رجل عليه كفارة الخ)

(اشتر الجبن من اسواق المسلمين -) تقدم في الجبن تحت عنوان (كنت جالسا الخ)

(اصبحنا لله شاكرين - اصبحنا لك مسلمين سالمين -)--- انظر الدعاء

(اللهم احفظ امام المسلمين بحفظ الايمان -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (مهما تركت الخ)

(اما تعلم ان المسلمين -)---انظر المصافحة

(امام المسلمين يؤمن من امورهم على ما هو اعظم من هنا -) تقدم في الشهادة تحت عنوان (دخل الحكم الخ)

(اما من كان من المسلمين ولد على الفطرة -) تقدم في الارتداد تحت عنوان (كتب عامل الخ)

(امسينا لله شاكرين - كما اصبحنا لك مسلمين سالمين -)--- انظر الدعاء

ص: 242

1- تقدم في المؤمن والمسلم ما يناسب المقام.

(امة زنت - الى ان قال - وعلى امام المسلمين ان يدفع ثمنه -)--- انظر الحدود

(ان ابى استودعني - فلا تموتن الا وانتم مسلمون -)--- انظر جعفر بن محمد مع

(ان اخذوا في بلاد المسلمين -)---انظر الحدود

(ان امرأة من المسلمين أتت -)---انظر الظهار

(ان اولاد المسلمين موسومون -)---انظر الولد

(ان رجلا من المسلمين اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال -) تقدم في اللعان تحت عنوان (ان عباد البصري الخ)

(ان رجلا من المسلمين تنصر -)---انظر الارتداد

(ان رجلين من الكوفة من المسلمين اتى رجل -)--- انظر الارتداد

(ان رجلين من المسلمين كانا -)---انظر الارتداد

(ان شعار المسلمين يوم بدر -)---انظر الشعار

(ان فاطمة - وقال للمسلمين اذا رأيتُموني قد فعلت -)---انظر فاطمة بنت اسد

(ان فقراء المسلمين -)--- انظر الفقراء

(ان لي ابوين مخالفين فقال برهما كما تبر المسلمين -)--- انظر الوالدان

(ان المسلمين شركاء -) تقدم في الماء تحت عنوان (عن ماء الوادي الخ)

(ان المسلمين كانوا اجتهدوا -)---انظر اللحوم

(ان المسلمين كثروا -) تقدم في المسجد تحت عنوان (ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنى الخ)

(ان من بقاء المسلمين وبقاء الاسلام -)---انظر المعروف

(ان من المسلمين من له سهم ومنهم من له سهمان -) تقدم في الايمان تحت عنوان (بعثني ابو عبدالله الخ)

ان نفراً من المسلمين خرجوا الى سفر لهم فضلوا الطريق فاصابهم عطش شديد فتكفنوا ولزموا اصول الشجر فجاءهم شيخ وعليه ثياب بيض فقال قوموا فلا بأس عليكم فهذا الماء، فقاموا وشربوا وارتووا، فقالوا من انت يرحمك الله؟ فقال انا من الجن الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول المؤمن اخو المؤمن، عينه و دليله، فلم تكونوا تضيعوا بحضرتي

الكافي ج 2 ص 167 ك 5 ب 72 ح 10.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 10.

انسك الناس نسكا انصحهم جييا (1) واسلمهم قلبا لجميع المسلمين (م)

الكافي ج 2 ص 163 ك 5 ب 70 ح 2.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 4.

(انما حقن دماء المسلمين -) --- انظر القسامة

(انما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يضرب أحد من المسلمين -) --- انظر الخلاء

(انما هو حق جميع المسلمين -) تقدم في القتل تحت عنوان (عن رجل مسلم الخ)

(اني ادخل سوق المسلمين -) --- انظر الفراء

(اني اصبت قوما من المسلمين -) تقدم في الارتداد تحت عنوان (كتب عامل الخ)

(او رجل من المسلمين -) تقدم في الطواف تحت عنوان (من نسي ان يصلي الخ)

(ايما رجل من ادنى المسلمين أو افضلهم -) تقدم في السرية تحت عنوان (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اراد الخ)

(ايما رجل من ادنى المسلمين وافضلهم -) تقدم في السرية تحت عنوان (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث الخ)

(بعثني ابو عبد الله عليه السلام - الى ان قال - من المسلمين له سهم -) --- انظر الايمان

(بم تعرف عدالة الرجل بين المسلمين -) --- انظر العدالة

(تجوز شهادة المسلمين -) --- انظر الشهادة

(جعلت فداك للمسلمين عيد -) تقدم في الاعياد تحت عنوان (للمسلمين الخ)

الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من نفع عيال الله وادخل على اهل بيت سرورا (6/م)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 6.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 7.

(رجل من اهل - الى ان قال - او ما على المسلمين -)---انظر الارض

(ساحر المسلمين يقتل)---انظر السحر

سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الناس الى الله قال انفع الناس للناس (6)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 7 .

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 8 .

(سألني ابوقرة - وما اجمع المسلمون عليه انه لا يحاط به علما)---انظر التوحيد

(السمع والطاعة - وامام المسلمين تمت -)---انظر الحجة

(سمعت عليا - الى ان قال - عمن يدلى باموال المسلمين -)---انظر القضاء

(سوق المسلمين كمسجدهم -)---انظر السوق

(عبد زنى - الى ان قال - وعلى امام المسلمين ان يدفع ثمنه -)---انظر الحدود

(على امام المسلمين ان يدفع ثمنه -) تقدم في الحدود تحت عنوان (عبد زنى الخ)

عليك بالنصح (1) لله في خلقه فلن تلقاه بعمل افضل منه (6)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 2 .

الكافي ج 2 ص 208 ك 5 ب 90 ح 6 .

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 5 .

(عليكم بالنصح -) تقدم تحت عنوان (عليك الخ)

(عمن قتل مؤمنا - الى ان قال - يسأل المسلمين حتى يؤدي ديته -)---انظر التوبة

(عن الترك يغزون على المسلمين -)---انظر الجهاد

(عن الترك يغيرون على المسلمين -)---انظر الجهاد

(عن رجل اسلم فتوالى الى رجل من المسلمين -)---انظر الولاء

(عن رجل كانت له - الى ان قال - ثم ان المسلمين بعد غزوهم -)---انظر الجهاد

(عن رجل لقيه العدو فصابوا منه مالا أو متاعا ثم ان المسلمین -)--- انظر الجهاد

(عن رجل مر في طريق المسلمین -)--- انظر الضمان

ص: 245

1- في موضع من الكافي (عليكم بالنصح الخ).

(عن رجل من المسلمين اودعه -)---انظر الودیعة

(عن الرجل يمر على طريق مسن طرق المسلمين -)---انظر الدابة

(عن السائبة والذي - الى ان قال - اذا والى احداً من المسلمين -)--- انظر الولاء

(عن سارق عدا على رجل من المسلمين)---انظر السرقة

(عن السواد - الى ان قال - على ان يصيرها للمسلمين -)--- انظر الارض

(عن شراء الأرض - الى ان قال - انما ارض الخراج للمسلمين -)--- انظر الارض

(عن قريتين من اهل الحرب - الى ان قال - لا ينبغي للمسلمين ان يغدروا -)---انظر المكر

(عن قوم مسلمين يأكلون -)---انظر المواكلة

(عن ماء الوادي فقال ان المسلمين شركاء -)---انظر الماء

(عن المجذوم والابرس يؤمان المسلمين -)---انظر الجماعة

عن المشركين ايندأهم المسلمون -)---انظر الجهاد

(عن مملوك لرجل - يكون جميع ما تركت الامام المسلمين خاصة -)---انظر المملوك

(عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين -)---انظر الغسل

فاتقوا الله في اخوانكم المسلمين المساكين فان لهم عليكم حقا ان تحبّوهم فان الله امر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بحبهم فمن لم

يحب من امر الله بحبه فقد عصى الله ورسوله ومات على ذلك مات وهو من الغاوين - (6)

روضه الكافي ج 8 ص 8 ذيل ح 1.

(فايما رجل من ادنى المسلمين وافضلهم -) تقدم في السرية تحت عنوان (كان رسول الله الخ)

(الفرق بين المسلمين -)--- انظر العمامة

(فمن احيا ارضا من المسلمين فليعمرها -) تقدم في الارض تحت عنوان (ان الارض لله يورثها من يشاء الخ)

(في السبي يأخذ العدو من المسلمين -)---انظر الجهاد

(فهني لذوي الحاجة من المسلمين -) تقدم في الصدقة تحت عنوان (تصدق امير الخ)

(فيء للمسلمين -) تقدم في الأرض تحت عنوان (لا يشتري من أراضي الخ)

(قال المسلمون يا رسول الله -) تقدم في الحجة تحت عنوان (يوم ندعو الخ)

(قتيل بين المسلمين -) تقدم في الدم تحت عنوان (اتي رسول الله الخ)

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام يكتب الى عماله لا تسخروا المسلمين -)--- انظر الارض

(كان المسلمين اذا غزوا -)---انظر المصافحة

(كل اذا كان في اسواق المسلمين ولا تسئل عنه -) تقدم في اللحوم تحت عنوان (عن شراء الخ)

(كل شيء يضر بطريق المسلمين -)---انظر الضمان

(كيف اضع يدي على قبور المسلمين -)---انظر القبور

(كيف ترى - الى ان قال - هي ارض المسلمين -)---انظر الارض

(لا بأس بالصلاة في القز - الى ان قال - اذا كان الغالب عليها المسلمون -)---انظر الصلاة

(لا تبطل حقوق المسلمين بينهم -) تقدم في الحدود تحت عنوان (الجارية اذا الخ)

(لا ينبغي للمسلمين ان يغدروا -) يأتي في المكر تحت عنوان (عن قريتين الخ)

(لان اخذ - واجمع نفرا من المسلمين -)---انظر اطعام المؤمن

(لان اطعم رجلا من المسلمين -)---انظر اطعام المؤمن

(للمسلمين عيد -)--- انظر الاعياد

(لوان لي سلطانا على اسواق المسلمين -)---انظر الفقاع

(لو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه -) تقدم في العلم تحت عنوان (اني سمعت الخ)

(لو لم يجز هذا ما قامت للمسلمين سوق) تقدم في الشهادة تحت عنوان (أرأيت اذا الخ)

(لووليت شيئا من أمر المسلمين لقطعت ايديهم -) يأتي في الوصية تحت عنوان (ان قوما اقبلوا الخ)

(ليس على المسلمين الا الرؤية -)---انظر الرؤية

(ليس للمسلمين عيد كان اولى منه -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كنت عند ابي الحسن الخ)

(ما تركتكم تدفنون مع المسلمين -) تقدم في سفیان الثوري تحت عنوان (دخل سفیان الخ)

(ما تقول جعلت فداك في الدراهم التي اعلم انها لا تجوز بين المسلمين -)---انظر الدراهم

(ما من امرأة اليوم من نساء المسلمين الا وهي تعلم ان -) تقدم في الحدود تحت عنوان (عن امرأة تزوجت رجلا) وتحت عنوان (عن امرأة تزوجت في عدتها الخ)

(ما من عيد للمسلمين ولا اضحى -) تقدم في الاعياد تحت عنوان (يا عبدالله الخ)

(متى امره امام المسلمين -) تقدم في الايلاء تحت عنوان (وقد روى الخ)

(متى فرضت الصلاة على المسلمين -)---انظر الصلاة

المسلمون اخوة تتكافى دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم (1) وهم يد (2) على من سواهم (6/م)

الكافي ج 1 ص 403 ك 4 ب 103 ذيل ح 1.

الكافي ج 1 ص 542 ك 4 ب 130 ذيل ح 4.

التهذيب ج 4 ص 131 ب 37 ذيل ح 2.

الوافي ج 2 ص 23 ب 8 ذيل ح 1.

(المسلمون عند شروطهم -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن رجل كانت له ام الخ) وتقدم في الشروط تحت عنوان (المسلمون عند الخ) وتحت عنوان (من اشترط الخ) وتحت عنوان (من شرط لامرأته الخ) وتقدم في الطلاق تحت عنوان (ان شريكا الخ) ويأتي في المكاتبه تحت عنوان (عن رجل كان له اب الخ) وتحت عنوان (في مكاتبشرط عليه الخ) وتحت عنوان (في المكاتب اذا ادى الخ) وتحت عنوان (في المكاتب كان الناس الخ) ويأتي في المهر تحت عنوان (عن رجل تزوج امرأة على مائة الخ)

من اصبح لا يهتم بامور المسلمين فليس بمسلم (6/م)

ص: 248

1- الى هنا تم حديث موضع من الكافي.

2- قوله (وهم يد الخ) مجاز واستعارة راجع مجازات النبوية الحديث 3 ص 17.

الكافي ج 2 ص 163 ك 5 ب 70 ح 1.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 1.

من اصبح لا يهتم بامور المسلمين فليس منهم ، ومن سمع رجلا ينادى يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم (6/م)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 5.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 3.

(من اضر بشيء من طريق المسلمين -) ---انظر الضمان

من رد عن قوم من المسلمين عادية (ماء) او ناراً (1) وجبت له الجنة (4/م)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 08

الكافي ج 5 ص 55 ك 16 ب 26 ح 3.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 9.

(من رغب عن جماعة المسلمين -) تقدم في الجماعة تحت عنوان (لا غيبة الخ)

وتقدم في العدالة تحت عنوان (بم تعرف عدالة الرجل الخ)

من سمع رجلا ينادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم (6-م)

التهذيب ج 6 ص 175 ب 79 ح 29.

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ذيل ح 3.

(من عاد مريضا من المسلمين -) ---انظر العيادة

(من عمل من المسلمين -) ---انظر الميت

(من غش المسلمين حشر -) ---انظر الغش

(من فارق جماعة المسلمين قيد شبر -) ---انظر الحجة

(من فارق جماعة المسلمين ونكس -) ---انظر الحجة

(من قدم من المسلمين ولدين)---انظر الولد

(من كسا أحدا من فقراء المسلمين)---انظر الكسوة

(من لقي المسلمين بوجهين)---انظر ذو اللسانين

من لم يهتم بامور المسلمين فليس بمسلم (6)

الكافي ج 2 ص 164 ك 5 ب 70 ح 6.

الوافي ج 3 ص 99 ب 75 ح 2.

ص: 249

1- في موضع من الكافي (عادية ماء أو نار الخ) أي شرهما ووظلمهما وفي المجمع كانها من الظلم والعدوان .

(من نسى ان - الى ان قال - او يقضى عنه وليه أو رجل من المسلمين -) --- انظر الطواف

(واعلم ان الصلح جائز بين المسلمين -) تقدم في القضاء تحت عنوان (سمعت عليا الخ)

(واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا مجلودا -) تقدم في القضاء تحت عنوان (سمعت عليا الخ)

واعلموا ان من حقر احدا من المسلمين القى الله عليه المقت منه والمحقرة حتى يمقته الناس والله له اشد مقنا - (6)

روضنة الكافي ج 8 ص 8 ذيل ح 1.

روضنة الوافي ج 14 ص 28 ب 12.

(وقد روى انه متى امره امام المسلمين -) --- انظر الايلاء

(ولان اعول اهل بيت من المسلمين -) تقدم في الصدقة تحت عنوان (لان احج حجة الخ) وتقدم في قضاء حاجة المؤمن تحت عنوان (والله الخ)

(هل للمسلمين عيد -) --- انظر الاعياد

(هو سماكم المسلمين -) تقدم في الحججة تحت عنوان (وكذلك جعلناكم الخ)

(يا عبدالله ما من عيد للمسلمين -) --- انظر الاعياد

(يا عبدالله ما من يوم عيد للمسلمين -) تقدم في الاعياد تحت عنوان (يا عبدالله ما من عيد الخ)

(يا معشر المسلمين هذا وليكم -) تقدم في الحججة تحت عنوان (فرض الله الخ)

(يا معشر المسلمين هل لله عز وجل في اموالكم حق -) تقدم في الغنم تحت عنوان (وليس على الغنم الخ)

(يا معشر من - الى ان قال - لا تتبعوا عثرات المسلمين -) --- انظر العثرات

(يا معشر من - الى ان قال - لا تدموا المسلمين -) --- انظر العثرات

(يحق على المسلمين الاجتهاد في التواصل -) --- انظر التراحم والتعاطف

(يرث المسلمون اليهود والنصارى -) تقدم في الارث تحت عنوان (لا يرث اليهودي - الخ)

(يسال المسلمين حتى يؤدي دينه -) تقدم في التوبة تحت عنوان (عمّن قتل الخ)

(الذين يستمعون القول - هم المسلمون لآل محمد) --- انظر العلم

ص: 250

قد افلح المؤمنون - المسلمون ان المسلمين هم النجباء -)--- انظر الحجة

197- المسلمة

(اذا اصاب المسلمة فما يصنع باليهودية -) تقدم في التزويج تحت عنوان (في الرجل المؤمن الخ)

(ان امرأة مسلمة -)--- انظر الحج

(ان مات رجل مسلم وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة -)--- انظر الغسل

(تأتيني المرأة المسلمة -)--- انظر الحج

(عن امرأة مسلمة تمشط -)---انظر الماشطة

(عن ذبيحة الغلام - الى ان قال - اذا كانت المرأة مسلمة -)--- انظر الذبايح

(عن ذبيحة المرأة قال اذا كانت مسلمة -)---انظر الذبايح

(عن رجل تزوج امة على مسلمة -)---انظر الحدود

(عن رجل تزوج ذمية على مسلمة -)---انظر الحدود

(عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امرأة مسلمة -)--- انظر الغسل

(عن المرأة المسلمة تموت -)---انظر الغسل

(عن المرأة المسلمة يصيبها -)---انظر النظر

(عن يهودي فجر بمسلمة -)---انظر الحدود

(في رجل تزوج ذمية على مسلمة -)---انظر الحدود

(في رجل غضب امرأة مسلمة -)---انظر الحدود

(كان بعض اهله - فلم يجد امرأة مسلمة موافقة -)---انظر البلد

(لا باس بالمرأة المسلمة الحرة -)---انظر الصلاة

(لا يصلح للمرأة المسلمة -)---انظر المرأة

(واذا فجر نصراني بامرأة مسلمة -)---انظر الحدود

(هل للرجل ان يتزوج النصرانية على

المسلمة -)---انظر التزويج

(يا ابا محمد ما تقول في رجل تزوج بنصرانية على مسلمة -)--- انظر التزويج

(يا ابا محمد ما تقول في رجل يتزوج نصرانية على مسلمة -)--- انظر التزويج

ص: 251

198- مسلمة بن عطا

(اي شيء يقطع الصلاة-)--- انظر الصلاة

199- المسلوب

(اتينا خديجة - المسلوب بزته-)---انظر الحجة

200- المسلوخ

(اذا وقع الولد - ما يجد المسلوخ عنه جلده-)---انظر الولد

201- المسلوك

(ثلاث ملعون - الطريق المسلوك-)---انظر الثلاثة

202- المسلول

(ما دخل جوف المسلول-)--- انظر الخبز

203- المسمى

(اتزوج المرأة - الى ان قال - بشيء مسمى-)---انظر المتعة

(اشترى طعاما الى اجل مسمى-)---انظر البيع

(اشترى الطعام الى اجل مسمى-)---انظر البيع

(انما نزلت - الى ان قال - الى اجل مسمى-)---انظر المتعة

(رجل تزوج بامرأة متعة الى اجل مسمى)---انظر المتعة

(الرجل يتزوج المرأة متعة الى اجل مسمى-)---انظر المتعة

(عن اسماء الله - الى ان قال - والاسم غير المسمى-)--- انظر التوحيد

(عن رجل اشترى جارية بثمان مسمى-)---انظر البيع

(عن رجل اقترض رجلا دراهم الى اجل مسمى-)---انظر القرض

(عن رجل تزوج امرأة وشرط عليها شيئا مسمى كل شهر-)--- انظر التزويج

(عن الرجل يكون له دين الى اجل مسمى -)---انظر الصلح

(عن الرجل يكون لي عليه احوال بكيل -)---انظر السلف

(في رجل اشترى من رجل جارية بثمن مسمى -)---انظر الاستبراء

(في رجل يتزوج المرأة الى اجل مسمى -)---انظر المهر

في رجل يتزوج المرأة فيشترط ان يأتيها اذا شاء وينفق عليها شيئاً مسمى -)---انظر المهر

ص: 252

(في الرجل يتزوج المرأة الى اجل مسمى -)---انظر المهر

(في الرجل يكون عليه دين الى اجل

مسمى -)---انظر الصلح

(قضى اجلا واجل مسمى -)---انظر البداء

(لا تكون متعة الا بامرین اجل مسمى -)---انظر المتعة

(لكم فيها منافع الى اجل مسمى -)---انظر الهدى

(ما ادنى - الى ان قال - الى اجل مسمى -)---انظر المتعة

(نعبد - من عبد الاسم دون المسمى -)---انظر التوحيد

204- المسمار

(ان امير المؤمنين رفع - الى ان قال - فضرب المسمار -)---انظر الضمان

(السلح موضوع - فرأى حذوه خمسة عشر مسماراً -)---انظر الحجة

205- المسماة

(رجل اشترى متاعا - الى ان قال - تزوجت على دراهم مسماة -)---انظر الاشترى

(عن رجل استأجر ارضا من ارض الخراج بدراهم مسماة -)---انظر الخراج

(عن رجل استأجر رجلا بنفقة مسماة -)---انظر العمل

(عن رجل استأجر رجلا بنفقة ودراهم مسماة -)---انظر العمل

(عن رجل استأجر من السلطان من ارض الخراج بدراهم مسماة -)---انظر الخراج

(عن رجل تقبل من رجل ارضا أو غير ذلك سنين مسماة -)---انظر المزارعة

(عن الرجل يشتري الثمرة المسماة -)---انظر الثمرة

(لا تقبل الارض بحنطة مسماة -)---انظر المزارعة

206- مسمع

(اذا اراد احدكم ان يأتي اهله -)---انظر المجامعة

(اذا اشترى احدكم -)--- انظر اللحوم

(اذا دخل بهديه -)--- انظر الهدى

(اذا دخلت مكة فاتم الصلاة في الحرمين

(اذا كان منزل الرجل -)---انظر الاحرام

(اذا نظر احدكم الى المرأة الحسناء -)---انظر النظر

(اعطيت رجلا دراهم -)--- انظر الحج

ص: 253

(افضل الصدقة -) --- انظر السعي

(اكراه لامتى آن -) --- انظر المجامعة

(اكون اصلى فمر -) --- انظر الصلاة

(ام الولد جنايتها -) --- انظر ام الولد

(ان اباعده الله عليه السلام كتب اليه في كتاب -) --- انظر البغي

(ان امير المؤمنين اتى بزندق -) --- انظر الارتداد

(ان امير المؤمنين اتى بطرار -) --- انظر السرقة

(ان امير المؤمنين رفع اليه -) --- انظر الضمان

(ان امير المؤمنين قضى في اربعة -) --- انظر الدية

(ان امير المؤمنين عليه السلام قضى في جنين -) --- انظر الجنين

(ان امير المؤمنين عليه السلام قضى في خرم الانف -) --- انظر الدية

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان يقول في الدابة -) --- انظر اللقطة

(ان امير المؤمنين عليه السلام نهى -) --- انظر البيع

(ان رسول الله له نهى عن القرد -) --- انظر المكاسب

(ان عليا عليه السلام قضى في سن -) --- انظر الدية

(ان عليا قضى في شحمة الاذن -) --- انظر الدية

(ان عليا قضى في عين دابة -) --- انظر الدية

(ان لي ارضا تطلب مني -) --- انظر الارض

(ان من قبلنا يروون -) --- انظر اللحوم

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سمع خلفه فرقة -) --- انظر الصلاة

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يغمض -) --- انظر الصلاة

(انه نهى أن يبول الرجل في الماء -)---انظر الماء

(انه نهى ان يدخل الرجل الماء الا بمنزر -)---انظر الحمام

(انى كنت استودعت -)--- انظر الوديعة

(ايلبس المحرم الخاتم -)--- انظر المحرم

(رأيت مسمعا بالمدينة -)--- انظر الخمس

(شكوت ما القي -)---انظر الطعام

(عرفات كلها موقف -)--- انظر الوقوف

(عن البهيمة -)--- انظر اللحوم

(عن التحريش بين البهائم -)---انظر التحريش

ص: 254

(عن رجل مات وترك اخوة -)---انظر الارث

(عن رجل نسي ان يحلق -)--- انظر الحلق

(عن وقت الظهر -)--- انظر الاوقات

(في اربعة شهدوا على -)--- انظر القذف

(في رجل جعل طلاق امرأته بيد -)---انظر الطلاق

(في رجل حل رمى -)--- انظر الحرم

(في رجل حل في الحرم -)--- انظر الحرم

(في رجل قتل جنين -)--- انظر الجنين

(في رجل نسي ان يحلق -)--- انظر الحلق

(في رجل نسي رمي الجمار -)---انظر الرمي

(في رجل وقف مع -)--- انظر المزدلفة

(في الرجل يعتمر عمرة -)--- انظر العمرة

(في اليربوع و -)--- انظر المحرم

(فيما اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من البيعة -)---انظر النساء

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في الظفر -)---انظر الدية

(قضى امير المؤمنين في اللحية -)---انظر الدية

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في النافذة -)---انظر الدية

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في النافلة -)---انظر الدية

(كان ابي يرى لهذين الحرمين -)---انظر اتمام الصلاة في الحرمين

(كانت لي جارية حبلى -)--- انظر الجارية

(الكلاب من ضعفة الجن -)---انظر الكلاب

(لا تحل لامرأة حاضت -)--- انظر الحيض

(لا تسألوا أمتي -)--- انظر البخل

(لا اعتق الا بعد ملك -)--- انظر العتق

(لا يجزى الرجل في -)--- انظر التسبيح

(لا يمسح احدكم بثوب -)--- انظر الثوب

(لما طرح اخوة يوسف -)--- انظر الدعاء

(لما هبط بآدم -)--- انظر الزراعة

(ما من رجل يجمع عياله -)--- انظر المائدة

(من أحب ان يكون على فطرتي -)--- انظر المجامعة

(من مات في زحام الناس -)--- انظر الدية

(من نفس عن مؤمن -)--- انظر تفريج كرب المؤمن

ص: 255

(مني كلّه منحّر -) --- انظر مني

(الناقة الجلالة -) --- انظر الجلال

(نهى ان يشتري شبكة الصياد -) --- انظر الاشتراء

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتيان الطير -) --- انظر الصيد

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رطانة -) --- انظر المساجد

(نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رطانة الاعاجم -) --- انظر المساجد

(يا ابا سيار اذا اردت -) --- انظر الكيل

(يا ابا سيار ان حال المحرم -) --- انظر المحرم

(يجزيك من القول -) --- انظر التسييح

(اليربوع -) --- انظر المحرم

(يكره للرجل او ينهاى -) --- انظر البول

207- مسمع ابو سيار

(اكره الامتي -) --- انظر المجامعة

(ام الولد جنايتها -) --- انظر ام الولد

(ان ابا عبد الله عليه السلام كتب -) --- انظر البغي

(ان امير المؤمنين اتى -) --- انظر السرقة

(ان من قبلنا -) --- انظر اللحوم

(عن رجل مات وترك اخوة -) --- انظر الارث

(فيما اخذ رسول الله -) --- انظر النساء

(لاعتق الا بعد ملك -) --- انظر العتق

(من احب ان يكون على فطرتي -) --- انظر المجامعة

(من نفس عن مؤمن -) --- انظر تفريغ كرب المؤمن

(نهى رسول الله عن رطانة -) --- انظر المساجد

(يا ابا سيار ان حال المحرم -) --- انظر المحرم

208- مسمع البصري

(صليت مع ابي عبدالله عليه السلام فقراً -) --- انظر التسمية

209- مسمع بن ابي سياره

(اني كنت استودعت -) --- انظر الوديعة

210- مسمع بن عبدالملك

(اتى امير المؤمنين عليه السلام بزندق -) --- انظر الارتداد

(اذا رمي المحرم -) --- انظر المحرم

ص: 256

(اذا صليت الظهر -) --- انظر الاوقات

(ابصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا شعثا -) --- انظر النعمة

(اضربوها على النفار -) --- انظر الدابة

(الا ان في التباغض -) --- انظر الرّحم

(الاجير المشارك -) --- انظر الضمان

(ام الولد جنايتها -) --- انظر ام الولد

(ان امير المؤمنين عليه السلام اتى برجل اصاب جدا -) --- انظر الحدود

(ان امير المؤمنين عليه السلام رفع اليه) --- انظر الدية

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان اذا صال الفحل -) --- انظر الضمان

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان يحكم -) --- انظر الشهادة

(ان امير المؤمنين عليه السلام لم يكن يجيز -) --- انظر الشهادة

(ان العبد ليحبس على ذنب) --- انظر الذنب

(ان عليا عليه السلام اتى برجل سرق -) --- انظر السرقة

(ان عليا عليه السلام قضى في سن الصبي -) --- انظر الاسنان

(ان عليا عليه السلام قضى في عين دابة -) --- انظر الدية

(ان قوما احتفروا -) --- انظر الدية

(اني كنت وليت الغوص -) --- انظر الخمس

(بئس العبد القاذورة -) --- انظر النعمة

(ثمانية لا تحل مناكتهم -) --- انظر الثمانية

(رأيت ابا سيار مسمع بن عبد الملك -) --- انظر الخمس

(الزاني اشد ضربا -) --- انظر الحدود

(الصناع اذا سهروا-)--- انظر الصناع

(عطس ابو عبدالله عليه السلام-)--- انظر العطاس

(عن رجل رمي صيدا-)--- انظر الحرم

(عن رجل نذر ولم يسم شيئا-)---انظر النذر

(في اربعة شهدوا-)--- انظر الدية

(في رجل افاض من عرفات-)---انظر الافاضة

(في رجل حل في الحرم-)--- انظر الحرم

(في الرجل يعتمر-)--- انظر العمرة

(في الصعر الدية-)---انظر الدية

(في القلب اذا رعد-)--- انظر الدية

ص: 257

(قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المأمومة -)---انظر الدينة

(كانت برة ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)---انظر البرة

(كلوا التفاح -)--- انظر التفاح

(كنا عند ابي عبدالله عليه السلام بمنى -)---انظر السؤال

(لا قصاص بين -)--- انظر القصاص

(لا يجامع المختضب -)--- انظر المجامعة

(لما بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -)--- انظر الجهاد

(لما وجهني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى اليمن -)---انظر الجهاد

(لو اغني عن الموت -)--- انظر الحساء

(لوان عبدا حج -)--- انظر الحج

(لوان غلاما حج -)--- انظر الحج

(لوان مملوكا حج -)--- انظر الحج

(ما بين بئر المعطن -)--- انظر الحريم

(ما زاد خشوع الجسد -)--- انظر النفاق

(المرئد تعزل -)--- انظر الارتداد

(المطلقة تحد -)--- انظر الحداد

(من اطعم ثلاثة نفر من المسلمين -)---انظر اطعام المؤمن

(من تصدق بصدقة -)--- انظر الصدقة

(من مات في زحام -)--- انظر الدينة

(وما اصابكم من مصيبة -)--- انظر الذنب

(اليربوع و -)--- انظر المحرم

211- مسمع بن عبد الملك البصري

(لا بأس ان يأخذ من ديباج الكعبة -) --- انظر السجود

212- مسمع بن عبد الملك كردين

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل -) --- انظر الأبق

213- مسمع كردين

(امرأة لها أخت -) --- انظر البيع

(صليت مع ابي عبدالله -) --- انظر الدعاء

(عشرة لا يحل -) --- انظر النكاح

(عن رجل كسر عظم -) --- انظر الدية

(في اربعة شهدوا -) --- انظر الشهادة

(كنت لا ازيد -) --- انظر الحججة

(المرجوم والمرحومة -) --- انظر الغسل

214- المسمعي

(اذا دخل شهر -) --- انظر شهر رمضان

(لما قتل داود بن علي -) --- انظر الدعاء

215- المسمومة

(النظر سهم من سهام ابليس مسموم -) --- انظر النظر

(النظرة سهم من سهام ابليس مسموم -) --- انظر النظر

216- المسناة

* المسناة (1)

(كنت عند ابي عبدالله - الى ان قال - أو المسناة يصلحها -) --- انظر السلطان

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - المسناة تكون بين القوم -) --- انظر النخل

217- المسنون

(اما ان في الفطر تكبيراً ولكنه مسنون -) --- انظر التكبير

218- المسينة

(انه قرأ - الى ان قال - اذا كانت المرأة مسنة -) --- انظر النساء

(لا ينبغي للمرأة ان تعطل - وان كانت مسنة -) --- انظر المرأة

219- المسواك

* المسواك (2)

(ادني ما تحل - الى ان قال - وروى بعضهم مسواك -) --- انظر المتعة

220- المسوخات

* المسوخات (3)

(ان الله تبارك و تعالى مسح قوما في صوره شتى -) تقدم في الخمر تحت عنوان (لم حرم الله الخمر الخ)

ان الله تبارك و تعالى مسح سبعمائة امة عصوا الاوصياء بعد الرسل فاخذ اربعمائة منهم برا و ثلاثمائة بحراً ثم تلا هذه الآية "فجعلناهم
أحاديث ومزقناهم كل ممزق" (م)

الكافي ج 6 ص 245 ك 24 ب 2 ذيل ح 1.

ان المسوخ لم تبق اكثر من ثلاثة ايام فان هذه مثل لها فنهى الله عزوجل عن اكلها (غ)

الفقيه ج 3 ص 213 ب 96 ح 79.

(رأيت اميرالمؤمنين عليه السلام في - يا بياعي مسوخ بني اسرائيل -)---انظر الحجة

(عن اكل الضب - الى ان قال - مسوخ -)---انظر الصيد

(عن المأكول - المسوخ جميعها -)---انظر الطير

(عن المهرجل قال -)--- انظر الجراد

ص: 259

1- المسناة وهي ما يبني في وجه السبيل (المنجد الابجدي).

2- تقدم في الحلال والسواك ما يناسب المقام.

3- تقدم في المسخ ما يناسب المقام.

الفيل مسخ كان ملكاً زئاً والذئب مسخ كان اعرابياً ديوثاً ، والارنب مسخ كانت امرأة تخون زوجها ولا تغتسل من حيضها ، والوطواط (1) مسخ كان يسرق تمور الناس ، و القردة والخنازير قوم من بني اسرائيل اعتدوا في السبت، والجريث والضب فرقة من بني اسرائيل لم يؤمنوا حيث نزلت المائدة على عيسى بن مريم عليه السلام فتأهوا (2) فوعدت فرقة في البحر وفرقة في البر، والفأرة فهي الفويسقة، والعقرب كان نَمَما ، والدب و الزنور كانت لحاما يسرق في الميزان (8)

الكافي ج 6 ص 249 ك24 ب 2 ح 14.

التهذيب ج 9 ص 39 ب 1 ح 166.

(في الذي يشبه الجراد - الى ان قال - لانه مسخ -)--- انظر الجراد

ولا يجوز اكل شيء من المسوخ وهي القردة وخنزير والكلب والفيل والذئب والفارة والارنب والضب والطاووس والنعامة والدعموص (3) والجري والسرطان والسلحفاة والوطواط العيفيا (4) والثعلب والدب واليربوع والفتنذ مسوخ لا يجوز اكله (غ)

الفتحية ج 3 ص 213 ب 96 ذيل ح 78.

221- المسودة

(اتينا خديجة - ودخلت علينا المسودة -)---انظر الحجة

(ذهبت - الى ان قال - حين ظهرت المسودة -)---انظر الحجة

(ويوم القيامة ترى - وجوههم مسودة -)---انظر الحجة

222- المسوفات

(ان امرأة - الى ان قال - لعلك من المسوفات قالت وما المسوفات -)---انظر الزوجة

ص: 260

1- الوطواط الخطاف وقيل الخفاش (المجمع).

2- في التهذيب (فرقة من بني اسرائيل حيث نزلت المائدة على عيسى بن مريم عليه السلام لم يؤمنوا فتأهوا الخ).

3- الدعموص دويبة سوداء تقوص في الماء (المجمع).

4- في نسخة (والبقاء) و هو الغراب الابقع اي الابق وفي بعض النسخ (العففاء) والعنفقاء وكانهما تصحيف (العنقاء) كما في روضة

المتقين ج 7 ص 457 فما في المتن غلط على كل مال .

223- المسوك

* المسوك (1)

(كنا عند ابي عبدالله عليه السلام - الى ان قال - واني ابيع المسوك -)--- انظر البيع

224- مسؤمون

(في قول الله عزوجل مسومين -)---انظر العمامة

225- المسهل

(كان امير المؤمنين - و مسهل ما استوعر -)---انظر التزويج

226- المسيء

(من لم يبال ما قال - ومن لم يبال ان تراه الناس مسيئا -)--- انظر الشيطان

227- المسيئة

(ان الله لا يستحيي - وان كانت في اعمالها مسيئة -)--- انظر الحججة

(لاعدين كل رعية - في انفسها ظالمة مسيئة -)---انظر الحججة

228- المسيب

(كان لرجل - احده عن ابن المسيب -)---انظر علي بن موسى الرضا

229- المسيح

* المسيح (2)

(ان ابا محمد - فعله المسيح في دهره مرة -)--- انظر الحسن بن علي العسكري

(ان الحسين بن المنذر - الى ان قال - نقول باسم المسيح -)--- انظر الذبايح

(ان الله ارسل محمدا - الى ان قال - كان اميرالمؤمنين عليه السلام على سنة المسيح -)---انظر الحججة

(ان لنا خلطاء - الى ان قال - والله انا نقول بسم المسيح -)--- انظر الذبايح

(اوصى موسى - وبشر موسى ويوشع بالمسيح -)---انظر الحججة

(حتى بعث الله المسيح بن مريم فبشر بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم -) تقدم في الحجة تحت عنوان (ان الله عهد الى آدم الخ)

(عن ذبيحة اليهودي - الى ان قال - وان سمي المسيح فانه -)--- انظر الذبايح

(كان المسيح يقول ان التارك -)---انظر العلم

(كان المسيح يقول لا تكثروا الكلام -)---انظر السكوت

ص: 261

1- المسوك مثل الفلوس اي الجلود.

2- تقدم في عيسى بن مريم ما يناسب المقام.

(كنت عند ابي الحسن موسى عليه السلام - الى ان قال - ليس للمسيح عبد -)--- انظر الحجة

(ما تقول في ذبايح النصاري - الى ان قال - انما ارادوا بالمسيح الله تعالى -)---انظر الذبايح

230- المسير

(اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري -)---انظر السفر

(الا ومن اسرع في المسير -)---انظر الاسراع

(اياك ورفع الصوت في مسيرك -) تقدم في لقمان تحت عنوان (قال لقمان لابنه الخ)

(عن التقصير في كم - الى ان قال - في مسير يوم وليلة -)--- انظر القصر

(عن الرجل يتصيد - الى ان قال - ان التصيد مسير باطل -)--- انظر القصر

(عن الرجل يخرج - الى ان قال - لانه ليس بمسير حق -)--- انظر القصر

(قال عيسى - من هو في مسيره الى آخرته -)---انظر الدنيا

(كان اميرالمؤمنين - اخبرنا عن مسيرنا الى اهل الشام -)--- انظر التوحيد

231- مسيرة

(اذا كان - من مسيرة خمسمائة -)---انظر العقوق

(ان الجنة ليوجد ريحها من مسيرة -)---انظر الغيرة

(ان لله ملكا ما بين شحمة أذنه الى عاتقه مسيرة -)---انظر الملائكة

(اوصى الشاهد - وان كانت منة على مسيرة سنة -)---انظر الرحم

(اياكم - توجد من مسيرة الف عام -)---انظر العقوق

(ايما مؤمن كان بينه - مسيرة الف عام -)---انظر المؤمن

(التقصير في مسيرة يوم وليلة -) تقدم في القصر تحت عنوان (عن التقصير في كم الخ)

(خرج اميرالمؤمنين - الى ان قال - اذا كان من كربلا على مسيرة ميل -)---انظر كربلاء

(الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم -)---انظر القصر

(عن الرجل يخرج في سفره وهو مسيرة يوم)---انظر القصر

ص: 262

(عن الرجل يخرج في السفر وهو مسيرة يوم -)---انظر القصر

(عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة -)---انظر التشيع

(عن قوم - الى ان قال - ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ -)--- انظر القصر

(في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم -)---انظر القصر

(في الرجل يشيع اخاه مسيرة يوم -)---انظر التشيع

(لا بأس للمسافر ان يتم السفر مسيرة يومين -)---انظر القصر

(لولم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة -)--- انظر القصر

(ما تقول في الصلاة - الى ان قال - وهي مسيرة يوم -)---انظر السفر

(من اقام بالمدينة شهرا - الى ان قال - فليكن احرامه من مسيرة ستة أميال -)---انظر الاحرام

(من اقام بالمدينة وهو - الى ان قال - والبيداء مسيرة ستة أميال -)--- انظر الاحرام

(من زار اخاه في الله - نعم يا سيروان

كان المكان مسيرة سنة -)---انظر زيارة الاخوان

(من كان من مكة على مسيرة عشرة اميال -)---انظر الاحرام

(يقصر الرجل الصلاة في مسيرة -)---انظر القصر

(يقصر الرجل في مسيرة -)--- انظر القصر

الميم والشين

1- المشاء

(كان حماد - الى ان قال - صار مشاء في حوائج الناس -)---انظر السعي في حاجة المؤمن

(لا يدخل الجنة - الى ان قال - ولا مشاء بنميم -)---انظر القتل

2- المشاؤون

(الا أخبركم بشراكم قالوا بلى قال المشاؤون -)---انظر النميمة

(الا انبتكم بشاركم قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤون -)--- انظر النميمة

(شراكم المشاؤون -)--- انظر النميمة

(محرمة الجنة على القتاتين المشائين -)---انظر التميمة

ص: 263

3- المشابهة

(رجل وقع - الى ان قال - ان كان فيه مشابهة -)---انظر الجارية

(عن ابن عم له - الى ان قال - ان كان الولد لك او فيه مشابهة منك -)---انظر الجارية

4- المشاحن

(الا من افطر على مسكر أو مشاحن -)---انظر شهر رمضان

5- المشارب

(قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين اهل المدينة في مشارب النخل -)---انظر الضرر

6- المشاركة

(الرجل استاجر - الى ان قال - بسعر يومشارطه -)---انظر البيع

(ويشارطها -)---انظر المتعة

(يشارطها ماشاء -)---انظر المتعة

7- المشارق

(عجبت - وان ملك مشارق الارض -)---انظر الرضا بالقضاء

(يعذب الله - خرجت منك كلمة فبلغت مشارق الأرض -)---انظر السكوت

8- المشارك

(الاجير المشارك -)---انظر الضمان

(خطب - الى ان قال - فيكون في العز مشاركا -)---انظر التوحيد

9- المشاركة

(اشارك العالج -)---انظر المزارعة

(ان امير المؤمنين عليه السلام كره مشاركة اليهودي -)---انظر المضاربة

(ان الايمان يشارك الإسلام -)---انظر الاسلام

(ان الله حرّم - وشاركهم في الاموال والاولاد)---انظر البذاء

(انما شاركته على ان البذر -) يأتي في المزارعة تحت عنوان (اشارك العليج الخ)

الايمان يشارك الاسلام في الظاهر - (6)

الكافي ج 2 ص 25 ك 5 ب 15 ذيل ح 1.

(الايمان يشارك الاسلام والاسلام -)---انظر الاسلام

(عن رجل شارك رجلا -)--- انظر الجارية

(عن رجل شارك في -)--- انظر الجارية

(عن الرجل يبيع الطعام - الى ان قال - معه قوم يشاركهم -)--- انظر البيع

ص: 264

(عن الرجل يشاركه الرجل على السلعة -)---انظر المضاربة

(عن الرجل يشاركه الرجل في السلعة -)---انظر المضاربة

(في رجل شارك رجلا -)---انظر الجارية

(في رجل يشاركه الرجل في السلعة -)---انظر المضاربة

(لا ينبغي للرجل - الى ان قال - يشارك الذمي -)---انظر المضاربة

(ليس لكم ان تعزونا - لانكم تشاركوننا في المصيبة -)---انظر التعزية

(ما من شيء اشارك -)---انظر الرمان

(ما من طعام آكله الا وانا اشتهي ان اشارك -)---انظر الرمان

10- المشاركة

* المشاركة (1)

(اياكم والمشاركة -)---انظر المرء

(حدثني من رأى ابا الحسن عليه السلام ياكل الكراث في المشاركة -)---انظر الكراث

(ما اتاني جبرئيل عليه السلام قط - الى ان قال - وياك ومشاركة -)---انظر المرء

11- المشاشة

* المشاشة (2)

(انا روينا - الى ان قال - بقيت في

مشاشة -)---انظر الخمر

(صف لي نبي الله - الى ان قال - مشاشة المنكبين -)---انظر محمد بن عبدالله عليه السلام

12- المشاع

(في رجل اشترى من رجل نصف دار مشاعا -)---انظر المضاربة

13- المشاعر

(بيننا امير - بتشعيره المشاعر -)---انظر التوحيد

(دخلت انا - لا تشمله المشاعر -)---انظر التوحيد

(قف في ميسرة الجبل - الى ان قال -اللهم رب المشاعر كلها -)--- انظر الوقوف

14- المشافهة

(ان الرواية - الى ان قال - فقلت له بعد ذلك بسنين مشافهة -)--- انظر الصلاة

(عن رجل وكل - الى ان قال - يبلغه أو مشافهة -)---انظر الوكالة

ص: 265

1- المشارة: المخاصمة .

2- المشاشة : وهي رؤوس العظام اللبنة التي يمكن مضغها كالمرفقين (المجمع).

(قل اللهم اني أسألك قول - الى ان قال - باسمك الذي شافهت به موسى -)---انظر الدعاء

(كم عرج برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - ولكن جاءت من السماء مشافهة -)---انظر الحجة

(لقد اسرى ربي - الى ان قال - وشافهني -)---انظر المؤمن

(يا ابا محمد والله ما جاءت ولاية علي عليه السلام من الارض ولكن جاءت من السماء مشافهة -)---انظر الحجة

15- المشاكلة

(اوحى الله - الى ان قال - ولا يشاكلوا مشاكل اعدائي -)--- انظر اللباس

16- المشاورة

* المشاورة (1)

(اتينا خديجة - وشاور عيسى بن زيد)---انظر الحجة

(اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور -)---انظر الاستخارة

(انه قال - الى ان قال - ولا يجد احدا يشاوره -)--- انظر الاستخارة

(اياك و مشاورة النساء -)--- انظر النساء

(اياكم و مشاورة النساء -)--- انظر النساء

(ذكر عند أبي جعفر النساء فقال لا تشاوروهن -)---انظر النساء

(شاور ربك -) تقدم في الاستخارة تحت عنوان (انه قال الخ)

(في النساء لا تشاوروهن -)--- انظر النساء

(كتب احمد بن الخصب - يشاوره -)---انظر الحجة

(كتب يحيى - وقد شاورت في الدعوة -)---انظر الحجة

(كنت قاعدا - الى ان قال - قد عهد عمر الى ابي بكر فبايعه ولم يشاور فيه احدا -)---انظر الغنيمة

ولا مظاهرة أوثق من المشاورة - (1)

روضة الكافي ج 8 ص 20 ذيل ح 14.

روضۃ الوافی ج 14 ص 5 ب 1.

(ما مشاورة الله-) تقدم في الاستخارة تحت عنوان (اذا اراد الخ)

ص: 266

1- المشاورة مشتقة من شرت العسل اي استخرجته من موضع (المجمع).

(النساء لا يشاورن في النجوى -) --- انظر النساء

(وشاوره في اسم ولده) --- انظر الولادة

(هكذا شاور ربك -) تقدم في الاستخارة تحت عنوان (انه قال الخ)

يا علي لا تشاورن جباناً فإنه يضيق عليك المخرج، ولا تشاورن بخيلاً فإنه يقصر بك عن غايتك، ولا تشاورن حريصاً فإنه يزين لك شرها،
واعلم ان الجبن والبخل والحرص غريزة يجمعها سوء الظن (8 - م)

الفقيه ج 4 ص 293 ب 176 ح 66.

الوافي ج 3 ص 106 ب 83 ح 13.

17- المشاة

(ان قوما مشاة -) --- انظر المشي

(انا كنا نحج مشاة -) --- انظر الحج

(انا مشاة فكيف -) --- انظر منى

(انا نريد ان نخرج الى مكة مشاة -) --- انظر الحج

(انه بلغنا وكنا تلك السنة مشاة -) --- انظر الحج

(كان على عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة -) --- انظر البدن

(ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مشاة -) تقدم في الحج تحت عنوان (عن رجل عليه دين - الخ)

18- المشاهد

(خرجت - الى ان قال - وعرفه في المشاهد -) --- انظر اللقطة

(عن خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى مشاهده -) --- انظر الجهاد

(لا تدع اتيان المشاهد -) --- انظر قبا

ولا تدع ان تأتي المشاهد كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيل وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح، و تطوع
فيها بما احببت من الصلاة، واذا اتيت قبور الشهداء فقل "السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار" واذا اتيت مسجد الفتح فقل "يا صريخ
المكرويين ويا مجيب المضطرين اكشف عني غمي وهمي وكربي كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول

عدوّه في هذا المكان (غ)

الفقيه ج 2 ص 343 ب 216 ذيل ح 5.

19- المشاهدة

(بيننا - لم تره بمشاهدة الابصار -) --- انظر التوحيد

ص: 267

(جاء خبر - لا تدركه العيون في مشاهدة الابصار -) --- انظر التوحيد

(حضرت ابا جعفر - لم تره العيون بمشاهدة الابصار -) --- انظر التوحيد

(شاهدت سيماء -) --- انظر الحججة

(كنت عند ابي عبدالله فدخل - كيف مشاهدة اغنيائهم -) --- انظر الحقوق

20- المشايخ

(ان مشايخنا رووا -) --- انظر العلم

21- المشأمة

(ان ناسا زعموا - الى ان قال - فاما اصحاب المشأمة فهم اليهود -) --- انظر الكبائر

22- المشؤم

(آتينا خديجة - اذا نظرت الى الاحول مشؤم قومه -) --- انظر الحججة

23- المشبع

(خرج رسول الله - مشبع الجوعة -) --- انظر فاطمة عليها السلام

(لا تصلوا في المشبع -) --- انظر الصلاة

24- المشبهات

(ان اناسا رووا - الى ان قال - انها اربع ركعات مشبهات -) --- انظر الجماعة

(في خطبة له يذكر - و مشبهات الفتن -) --- انظر الحججة

25- المشبهة

(سمعته يقول - لو كان كما يقول المشبهة لم يعرف -) --- انظر التوحيد

26- المشتاق

(اخذت - و امير المؤمنين مشتاق اليك -) --- انظر علي بن محمد الهادي عليه السلام

27- المشتبهة

(اياكم والتنوية - راية مشتبهة -)---انظر الحجة

(كنت عند ابي عبدالله وعنده راية مشتبهة -)---انظر الحجة

28- المشترك والمشاركة

(انه اتى بحمال - الى ان قال - كل عامل مشترك اذا افسد فهو ضامن -)---انظر الضمان

(في الرجل يتصدق بالصدقة المشتركة -)---انظر الصدقة

(ما المشترك فقال -) تقدم في الضمان تحت عنوان (انه اتى الخ)

ص: 268

(اختصم الى - فقال للمشتري هو شريكك -)--- انظر الخصومة

(اذا اشترت - الى ان قال - يوكل المشتري بقبضه -)--- انظر البيع

(الا ان يشاء المشتري ان يدعهما -) تقدم في الطلاق تحت عنوان (في الرجل يزوج امته الخ)

(ان حسابي ليدل على انك انت المشتري -) يأتي في النجوم تحت عنوان (عن النجوم احق الخ)

(ان الناس يقولون - الى ان قال - اتدري كم بين المشتري والزهرة -)--- انظر النجوم

(اين المشتري فقال ما اراه -) يأتي في النجوم تحت عنوان (عن النجوم احق الخ)

(باع جعفر - واعلم المشتري خبرها فقال المشتري -)--- انظر الحجة

(رجل مسلم - الى ان قال الغلة للمشتري -)--- انظر البيع

(الرجل يشتري المملوك - الى ان قال - فهو للمشتري -)--- انظر المملوك

(طلاق الامة - الا ان يشاء المشتري ان يدعهما -)--- انظر الطلاق

(على المشتري زكاة -)--- انظر الزكاة

(عن رجل اشترى من - الى ان قال - فقال للمشتري اذهب -)--- انظر العبد

(عن رجل يبيع متاعا - الى ان قال - ويعلم المشتري -)--- انظر البيع

(عن النجوم احق - الى ان قال - بعث المشتري الى الارض -)--- انظر النجوم

(الغلة للمشتري -) تقدم في البيع تحت عنوان (رجل مسلم الخ)

(في الحيوان كله شرط ثلاثة ايام للمشتري -)--- انظر الخيار

(في رجل اشترى من رجل - الى ان قال - قال للمشتري ابتع مني -)--- انظر البيع

(في رجل اشترى من رجل - الى ان قال - ووكل المشتري -)--- انظر الاثراء

(في رجل باع ارضا - إلى ان قال - فاشترى المشتري ذلك -)--- انظر البيع

(في رجل باع متاعا من رجل فقبض المشتري -)--- انظر البيع

(في رجل باع مملوكا - الى ان قال - فالمال للمشتري -)--- انظر البيع

(في الرجل يبيع الشيء فيقول المشتري -)--- انظر البيع

ص: 269

(في الرجل يشتري الطعام - الى ان قال - يوكل الرجل المشتري -)--- انظر البيع

(كان لي فرس -ان قدرت على مشتري -)---انظر الحجة

(كل طعام - الى ان قال - فليس للمشتري الا رأس ماله -)--- انظر البيع

(ماكس المشتري -)--- انظر المماكسة

(المتاع - الى ان قال - فاذا اشتراه المشتري -)---انظر البيع

(مشتري العقار -)--- انظر العقار

(مشتري العقدة -)--- انظر العقار

(من اشترى مملوكه - فان شاء المشتري فرقه -)---انظر الطلاق

30- المشتغل

(ما يجزي الرجل - ودأبه مشتغلا به حتى انصرف -)--- انظر الثوب

31- المشتغلون

(اذا مات المؤمن خلي - كانوا مشتغلين به -)---انظر المؤمن

32- المشتق

(الله مشتق من اله -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (عن اسماء الله الخ)

(عن اسماء الله واشتقاقها الله مما هو مشتق -)---انظر التوحيد

33- المشجب

* المشجب (1)

(سال عيسى بن عبدالله - الى ان قال - فجعله بين مشجب -)--- انظر الحجة

(عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب -)--- انظر الصلاة

34- المشدود

(بيننا امير المؤمنين عليه السلام - الى ان قال - او اهدارك من جبل مشدود اليدين -)---انظر اللواط

(فيمن اوقب - الى ان قال - أو اهدارا من جبل مشدود اليدين-)--- انظر اللواط

35- المشدودة

(ان الله تبارك وتعالى يبعث - الى ان قال - مشدودة ايديهم-)--- انظر الزكاة

36- المشرب

(صف لي - الى ان قال - مشرب حمرة-)---انظر محمد بن عبد الله

ص: 270

1- المشجب : خشبات تضم رؤوسها و تفرج قوائمها يلقي عليها الثياب و تعلق عليه الاسقية (المجمع) مثل سه پايه چوبى.

(قال ابي - الى ان قال - فانه مشرب الشياطين -)---انظر الشرب

(قرأت في كتاب - الى ان قال - ان يجعله في حل من مأكله ومشربه -)---انظر الخمس

37- مشربة ام ابراهيم

(اعلم يا بني - الى ان قال - فاعتزلهن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مشربة أم ابراهيم -)---انظر الطلاق

(ان الله عزوجل انف - الى ان قال - في مشربة أم ابراهيم -)---انظر الطلاق

(انا تأتي المساجد - الى ان قال - ثم ائت مشربة أم ابراهيم -)---انظر قبا

(لا تدع اتيان المشاهد - الى ان قال - و مشربة ام ابراهيم -)---انظر قبا

(هل اتيتم مسجد قبا أو مسجد الفضيخ أو مشربة ام ابراهيم -)---انظر قبا

38- المشرق

(اذا غابت الحمرة -)---انظر الاوقات

(الا اخبركم - كما تباعد المشرق من المغرب -)---انظر الصوم

(ان الحسن عليه السلام قال ان لله مدينتين احدهما بالمشرق -)---انظر الحجة

(ان الله خلق حجبا من ظلمة مما يلي المشرق -)---انظر الاوقات

(ان لله ثلاث ساعات يعني من المشرق مقدارها -)---انظر التمجيد

(ان المؤمن لو اصبغ له ما بين المشرق والمغرب -)---انظر المؤمن

(ان الناس يذكرون - ان الله نارا في المشرق -)---انظر الجنة

(بين المشرق والمغرب -)---انظر القبلة

(صعدت - الى ان قال - عليك مشرقة -)---انظر المغرب

(قال لي - الى ان قال - عجا لك لم تبلغ المشرق ولم تبلغ المغرب -)---انظر التوحيد

(ليأذن بحرب مني - الى ان قال - فيما بين المشرق والمغرب -)---انظر المؤمن

(لو ان نبياً مات في المشرق -) انظر علي بن ابيطالب عليه السلام تحت عنوان (انه لما اصيب الخ)

(لومات من بين المشرق والمغرب -)---انظر القرآن

(نزلت هذه الآية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب -)---انظر القبلة

(وقت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لاهل المشرق -)---انظر المواقيت

ص: 271

(وقت المغرب اذا ذهب - لان المشرق مطل على المغرب -) --- انظر الاوقات

(ولم يملك المشرق -) --- انظر تبع الملك

39- المشرقي

(ان الامام يقضي عن المؤمنين -) --- انظر الدين

(عن اكل المري -) --- انظر الاكل

(عن رجل افطر -) --- انظر الافطار

(كنت في مجلس -) --- انظر التوحيد

(ما تقول في رجل ادعى انه خطب -) --- انظر النكاح والخطبة

40- المشرك

(اذا وقع الحر والعبد والمشرك) --- انظر القرعة

(اشارك العليج المشرك -) --- انظر المزارعة

(انه كره ان يطعم المشرك -) --- انظر الاضحية

(دخلت على أبي جعفر - قال اي والله مشرك -) --- انظر الكفر

(عن ادني ما يكون به الانسان مشركا -) --- انظر الشرك

(عن ادني ما يكون العبد به مشركا -) --- انظر الشرك

(عن رجل مجوسي او مشرك) --- انظر النكاح

(عن الرجل المسلم هل يرث المشرك -) --- انظر الارث

(عن مزارعة المسلم للمشرك -) --- انظر المزارعة

(عن مزارعة المسلم المشرك -) --- انظر المزارعة

(عن المسلم هل يرث المشرك -) --- انظر الارث

(عن المملوك والمشرك -) --- انظر الارث

(كره ابو عبدالله عليه السلام ان يطعم المشرك -)---انظر الاضحية

(كل ذبيحة المشرك -)--- انظر الذبايح

(كنت مع علي - الى ان قال - وسميتك مشركا -)---انظر الحجة

(من اشرك مع امام - كان مشركا بالله -)---انظر الحجة

(من دان الله بغير سماع - فهو مشرك -)---انظر الحجة

(وكره ابو عبدالله ان يطعم المشرك -)---انظر الاضحية

ص: 272

41- المشركات

(يا ابا محمد - الى ان قال - ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن -)--- انظر التزويج

42- المشركون

(ابي الله عزوجل لي زبد المشركين -)---انظر الزبد

(اتى ابوذر - الى ان قال - وقتلوا نفرا من المشركين -)--- انظر ابوذر

(اخبرني جابر بن عبدالله ان المشركين كانوا اذا مروا -)--- انظر الحجّة

اذا تناولتم المشركين فعموا (1) ولا تخصوا (5/م)

روضه الكافي ج 8 ص 70 ذيل ح 27.

(اذا فشت - الى ان قال - نصر المشركون على المسلمين -)--- انظر الاربعة

(غار المشركون على سرح المدينة -)---انظر السبق والرماية

(اقتلوا المشركين -) تقدم في الجهاد تحت عنوانه و تقدم في الصبر تحت عنوان (يا حفص الخ)

(امر الناس - الى ان قال - كانوا بذلك مشركين -)---انظر الشرك

(ان اهل الكتاب - الى ان قال - اما المشركون مثل مشركي العرب -)---انظر النكاح

(ان الكعبة شكت الى الله عزوجل ما تلقى من انفاس المشركين -)--- انظر السواك

(ان الله عزوجل ابي لي زبد المشركين -)---انظر الزبد

(ان المشركين كانوا يفيضون -)---انظر الافاضة

(ان ناسا تكلموا - كبر على المشركين ما تدعوهم -)---انظر الاسلام

(ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يلتقى السم في بلاد المشركين -)--- انظر الجهاد

(انه كتب اليه الرضا - كبر على المشركين -)---انظر الحجّة

(اولاد المشركين -)--- انظر الاطفال

(بيننا ابي يطوف - واعرض عن المشركين -)--- انظر الحجّة

(بينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم - الى ان قال - فالقي المشركون عليه سلا ناقة) --- انظر ابو طالب عليه السلام

ص: 273

1- تقدم تمام الحديث في الخيل تحت عنوان (خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخ)

(حنفاء لله غير مشركين -) --- انظر الفطرة

(ذكر عنده - الى ان قال - من حارب عليا عليه السلام مشركين -) --- انظر الكفر

(عاشت فاطمة - الى ان قال - ههنا كان المشركون -) --- انظر فاطمة عليها السلام

(عن ارواح المشركين -) --- انظر الارواح

(عن الاسير يأسره المشركون -) --- انظر الايماء

(عن اولاد المشركين -) --- انظر الاطفال

(عن الجلود - الى ان قال - اذا رأيتهم المشركين يبيعون -) --- انظر الفراء

(عن رجل كانت له جارية فاغار عليه المشركون -) --- انظر الجهاد

(عن رجل هاجر وترك امراته مع المشركين -) --- انظر النكاح

(عن الرجل يأخذه المشركون -) --- انظر الخوف

(عن الرجل يرتكب - الى ان قال - كان عذابه كعذاب المشركين -) --- انظر الكبائر

(عن قريتين - الى ان قال - ولكنهم يقاتلون المشركين -) --- انظر المكر

(عن مدينة من -) --- انظر الجهاد

(عن المشركين ابتداء هم المسلمون -) --- انظر الجهاد

(فاخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين صده المشركون -) --- انظر العمرة

(فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث صده المشركون -) --- انظر المحصور

(فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين صده المشركون -) --- انظر المحصور

(الفرق بين المسلمين والمشركين -) --- انظر العمامة

(في رجل هاجر وترك امرأته في المشركين -) --- انظر النكاح

(قل ما اسالكم عليه من اجر - الى ان قال - والله ربنا ما كنا مشركين -) --- انظر الحججة

(كان امير المؤمنين - ولو كره المشركون -) --- انظر التزويج

(الكبائر القنوط - الى ان قال - كعذاب المشركين اوله انقطاع -)--- انظر الكبائر

(كبر على المشركين بولاية على -)--- انظر الحجة

(لوان قوما - لكانوا بذلك مشركين -)--- انظر الحجة

ص: 274

(المرجون قوم كانوا مشركين -)---انظر المرجون

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يلتقى السم في بلاد المشركين -)--- انظر الجهاد

(وآخرون مرجون لأمر الله قال قوم كانوا مشركين -)---انظر المرجون

(وسمى بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه -)--- انظر البيت الحرام

(وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون)---انظر الشرك

(يا سماعة - الى ان قال ان ابراهيم كان قانتا لله حنيفا ولم يكن من المشركين -)---انظر المؤمن

43- المشركة

(سالني - لعن الله تلك الممل الكافرة المشركة -)---انظر الكفر

(لاتجالسوهم - ولعن الله مللهم المشركة -)---انظر المرجئة

44- المشروط

(نهى ابو عبد الله - الا بأجر مشروط -)---انظر النهى

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - الا باجر مشروط -)---انظر النهى

45- المشط

(اذا سرحت لحيتك ورأسك فامر المشط -)---انظر التمشط

(ان النساء اليوم احدثت مشطا -)---انظر الغسل

(انه كرب الشرب في الفضة - الى ان قال - والمشط كذلك -)--- انظر الشرب

(الثوب النقي - والمشط للرأس -)---انظر التمشط

(دخلت على ابي ابراهيم عليه السلام وفي يده مشط عاج -)--- انظر التمشط

(رايت ابا الحسن يتمشط بمشط -)---انظر التمشط

(عن العاج فقال لا بأس به وان لى منه لمشطا -)---انظر التمشط

(عن عظام الفيل - الى ان قال - كان لابي منه مشط -)--- انظر المكاسب

(مشط الرأس -) --- انظر التمشط

(مشط اللحية -) --- انظر التمشط

(المشط يذهب -) --- انظر التمشط

(والمشط -) --- انظر التمشط

46- المشطة

(عما تصنع - الى ان قال - لم تكن هذه المشطة) --- انظر الغسل

ص: 275

(إذا أتى جمعا والناس بالمشعر) يأتي تحت عنوان (عن الحد الذي إذا أدركه الخ) وتحت عنوان (عن الذي الخ)

إذا أدرك الحاج عرفات قبل طلوع الفجر فاقبل من عرفات ولم يدرك الناس بجمع ووجدهم قد أفاضوا فليقف قليلا بالمشعر الحرام وليلحق الناس بمنى ولا شيء عليه (6)

التهذيب ج 5 ص 292 ب 23 ح 27.

الاستبصار ج 2 ص 305 ب 209 ح 7.

إذا أدرك الزوال فقد أدرك الموقف (6)

الفقيه ج 2 ص 243 ب 124 ح 5.

(إذا أدرك المشعر الحرام قبل طلوع الشمس -) يأتي في الوقوف تحت عنوان (عن الرجل يأتي الخ)

(أصبح - إلى أن قال - اللهم رب المشعر الحرام -)---انظر المزدلفة

(اللهم رب المشعر الحرام ورب البلد الحرام -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (كان أبي عليه السلام يقول إذا الخ)

اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام -) يأتي تحت عنوان (فاذا طلع الخ)

(إن لم يدرك المشعر الحرام فقد فاتته الحج -) يأتي في الوقوف تحت عنوان (عن الرجل يأتي الخ)

أنه كره أن يقيم عند المشعر بعد الأفاضة، ولا يجوز للرجل الأفاضة قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة (5)

الفقيه ج 2 ص 282 ب 183 ح 1.

(أي امرأة أو رجل خائف -) يأتي تحت عنوان (أيما امرأة أو رجل الخ)

(أي امرأة أو رجل خائف -) يأتي تحت عنوان (أيما امرأة الخ)

أيما امرأة أو رجل (1) خائف أفاض من المشعر الحرام، ليلا فلا بأس فليرم الجمرة، ثم ليمض وليأمر من يذبح عنه، وتقصر المرأة ويحلق الرجل، ثم ليطف بالبيت، وبالصفاء والمروة، ثم ليرجع إلى منى، فإن أتى منى، ولم يذبح عنه، فلا بأس أن يذبح هو وليحمل الشعر إذا حلق بمكة إلى منى، وإن شاء قصر إن كان قد حج قبل ذلك (5) أو (6)

ص: 276

الكافي ج 4 ص 474 ك15 ب170 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 194 ب 15 ح 21.

الاستبصار ج 2 ص 257 ب 172 ح 3.

جاءنا رجل بمنى فقال اني لم ادرك الناس بالموقفين جميعا فقال له عبد الله بن المغيرة فلا حج لك ، وسال اسحاق بن عمار فلم يجبه ، فدخل اسحاق على أبي الحسن عليه السلام فسأله عن ذلك ، فقال له اذا ادرك مزدلفة فوقف بها قبل ان تزول الشمس يوم النحر (1) فقد ادرك الحج (7)

التهذيب ج 5 ص 291 ب 23 ح 26.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ح 5.

حد المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض والى وادي محسر ، وانما سميت المزدلفة لانهم اذا دلفوا اليها من عرفات (غ)

التهذيب ج 5 ص 190 ب 15 ح 10.

الفتاوى ج 2 ص 281 ب 180 ذيل ح 2.

رجل افاض من عرفات، فمر بالمشعر ، فلم يقف حتى انتهى الى منى، ورمى الجمرة، ولم يعلم حتى ارتفع النهار، قال يرجع الى المشعر ، فيقف به ، ثم يرجع فيرمي الجمرة(6)

الكافي ج 4 ص 472 ك15 ب 169 ح 4.

الفتاوى ج 2 ص 283 ب 185 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 288 ب 23 ح 16.

(الرجل الاعمى والمرأة -)---انظر المزدلفة

عن الحد الذي اذا ادركه الرجل ادرك الحج ، فقال اذا اتى جمعا والناس في المشعر قبل طلوع الشمس فقد ادرك الحج ، ولا عمرة له ، فان لم يات جمعا حتى تطلع الشمس ، فهي عمرة مفردة ولا حج له، فان شاء اقام وان شاء رجع ، وعليه الحج من قابل (7)

ص: 277

1- يأتي بمضمونه تحت عنوان (من ادرك المشعر الحرام الخ) و تحت عنوان (من ادرك الموقف الخ).

التهذيب ج 5 ص 291 ب 23 ح 24.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ح 4.

عن رجل دخل مكة مفردا للحج فخشى ان يفوته الموققان ، فقال له يومه الى طلوع الشمس من يوم النحر ، فاذا طلعت الشمس ، فليس له حج ، فقلت كيف يصنع با حرامه ؟ فقال يأتي مكة فيطوف بالبيت ، ويسعى بين الصفا والمروة ، فقلت له اذا صنع ذلك فما يصنع بعد ؟ قال ان شاء اقام بمكة وان شاء رجع الى الناس بمنى ، وليس منهم في شيء ، فان شاء رجع الى اهله وعليه الحج من قابل (7)

التهذيب ج 5 ص 290 ب 23 ح 22.

الاستبصار ج 2 ص 303 ب 209 ح 2.

(عن رجل مفرد الحج فاتة -) يأتي تحت عنوان (عن رجل مفرد للحج الخ)

عن رجل مفرد للحج فاتة (1) الموققان جميعا ، فقال له الى طلوع الشمس من يوم النحر ، فان طلعت الشمس من يوم النحر ، فليس له حج ويجعلها عمرة مفردة ، وعليه الحج من قابل (6)

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 291 ب 23 ح 23.

التهذيب ج 5 ص 480 ب 26 ح 350 بتفاوت .

عن الذي اذا ادركه الانسان فقد ادرك الحج ، فقال اذا اتى جمعا والناس بالمشعر الحرام قبل طلوع الشمس فقد ادرك الحج ولا عمرة له ، وان ادرك جمعا بعد طلوع الشمس ، فهي عمرة مفردة ، ولا حج له ، فان شاء ان يقيم بمكة اقام ، وان شاء ان يرجع الى اهله رجع ، وعليه الحج (2) (7)

التهذيب ج 5 ص 290 ب 23 ح 21.

التهذيب ج 5 ص 294 ب 23 ح 34.

الاستبصار ج 2 ص 303 ب 209 ح 1.

الاستبصار ج 2 ص 306 ب 211 ح 1.

ص: 278

1- في موضع من التهذيب (عن رجل مفرد الحج فاتة الخ) وفي موضع آخر منه (عن مفرد الحج فاتة الخ) ويأتي تحت في عنوانه .

2- في موضع من التهذيب والاستبصار (وعليه الحج من قابل) .

عن مفرد الحج (1) فاته الموقفان جميعا ، فقال له الى طلوع الشمس من يوم النحر ، فان طلعت الشمس يوم النحر ، فليس له حج ، ويجعلها عمرة وعليه الحج من قابل (2) قلت كيف يصنع ؟ قال يطوف بالبيت وبالصفا والمروة فان شاء اقام بمكة ، وان شاء اقام بمني مع الناس وان شاء ذهب حيث شاء وليس هو من الناس في شيء (6)

التهذيب ج 5 ص 480 ب 26 ح 350.

التهذيب ج 5 ص 291 ب 23 ح 23.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ح 3.

فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ، ويستحب للضرورة ان يظأ المشعر برجله او براحله ان كان راكبا قال الله تعالى " فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين " وليكن وقومك وانت على غسل وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتي من النار واوسع علي من رزقك الحلال وادراً عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو وخير مسؤول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا ان تقبلني عثرتي وتقبل معذرتي وتتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي وتقبلني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله عزوجل كثيرا النفسك ولوالديك وولدك واهلك ومالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع مرات واسأله التوبة سبع مرات ، واذا كثر الناس بجمع وضاعت عليهم ارتفعوا الى المأزمين (غ)

الفقيه ج 2 ص 326 ب 213 ذيل ح 5.

ص: 279

1- في الاستبصار وموضع من التهذيب (عن رجل مفرد الحج الخ).

2- الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب.

فاذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الابل مواضع اخفافها فافض، واياك ان تقيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض
وعليك السكينة والوقار ، واقصد في مشيك ان كنت راجلا وفي مسيرك ان كنت راكبا، وعليك بالاستغفار فان الله عزوجل يقول "ثم أفيضوا
من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم" ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة ، فاذا انتهيت إلى وادي محسر وهو واد
عظيم بين جمع ومنى وهو الذي الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة

الفقيه ج 2 ص 327 ب 213 ذيل ح 5.

(فكيف صار وطئ المشعر الحرام عليه فريضة -) تقدم في الحج تحت عنوان (كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الخ)

فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلاة الغداة بها يجزيه ، وان اليسير من الدعاء (1) يكفي ؟ (غ) و (6)

الفقيه ج 2 ص 283 ب 185 ح 4.

الكافي ج 4 ص 472 ك 15 ب 169 ح 2 بتفاوت.

التهذيب ج 5 ص 294 ب 23 ح 31 بتفاوت .

الاستبصار ج 2 ص 306 ب 210 ح 4 بتفاوت .

(كان ابي عليه السلام يقف بالمشعر الحرام -)---انظر الوقوف

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحرك ناقته -) يأتي تحت عنوان (وكان الخ)

(لا بأس بان تقدم النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة -)--- انظر التعجيل

ما تقول في رجل افاض من عرفات فاتي منى ؟ قال فليرجع فيأتي جمعا فيقف بها ، وان كان الناس قد افاضوا من جمع (6)

الكافي ج 4 ص 472 ك 15 ب 169 ح 3.

(المشعر الحرام لم صار في الحرم ؟ -) يأتي في الوقوف تحت عنوان (عن الوقوف بالجبل الخ)

(المشعر من المزدلفة والمزدلفة من المشعر) تقدم في المزدلفة تحت عنوان (ان صاحبي هذين الخ)

ص: 280

1- هذا مضمون حديث تقدم في المزدلفة تحت عنوان (ان صاحبي هذين الخ).

(من ادرك جمعا فقد ادرك الحج)---انظر الحج

من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج (6)

الفقيه ج 2 ص 243 ب 124 ح 3 و 2.

التهذيب ج 5 ص 292 ب 23 ذيل ح 26 بتفاوت.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ذيل ح 5 بتفاوت.

من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج (6)

الكافي ج 4 ص 476 ك 15 ب 171 ح 5.

الفقيه ج 2 ص 243 ب 124 ح 1.

من ادرك المشعر الحرام، وعليه خمسة من الناس، قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج (6)

الكافي ج 4 ص 476 ك 15 ب 171 ح 4.

من ادرك المشعر الحرام يوم النحر من قبل زوال الشمس فقد ادرك الحج (6)

الكافي ج 4 ص 476 ك 15 ب 171 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 291 ب 23 ح 25.

الاستبصار ج 2 ص 304 ب 209 ح 6.

من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج (6)

الفقيه ج 2 ص 243 ب 124 ح 2.

من افاض من عرفات الى منى فليرجع وليأت جمعا وليقف بها، وان كان قد وجد الناس قد افاضوا من جمع (6)

التهذيب ج 5 ص 288 ب 23 ح 15.

من افاض من عرفات مع الناس ولم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمداً او مستخفاً فعليه بدنة (6)

الكافي ج 4 ص 473 ك 15 ب 169 ح 6.

الفقيه ج 2 ص 283 ب 185 ح 1.

انما صيرّ الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابها والمشعر بابها فلما قصدته الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تقّتهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة، وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله عزوجل وهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره و اضافه (غ)

الفقيه ج 2 ص 128 ب 61 ذيل ح 9.

التهذيب ج 5 ص 448 ب 26 ذيل ح 211 بتفاوت .

والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه - (غ)

الفقيه ج 2 ص 136 ب 62 ذيل ح 32.

وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابراهيم عليه السلام بعرفات يا

ابراهيم از دلف الى المشعر الحرام وسميت المزدلفة لذلك (7)

الفقيه ج 2 ص 127 ب 61 ذيل ح 8.

(الوقوف بالمشعر فريضة -)---انظر الوقوف

(وكان ابي عليه السلام يقف بالمشعر الحرام -)---انظر الموقف

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي

(غ) و (6)

الفقيه ج 2 ص 327 ب 213 ح 6.

الكافي ج 4 ص 470 ك 15 ب 168 ح 3 بتفاوت.

(ويستحب للضرورة ان يطأ المشعر)---انظر الضرورة

(يستحب للضرورة ان يطأ المشعر)---انظر الضرورة

يكراه المقام عند المشعر بعد الافاضة - (غ)

الفقيه ج 2 ص 327 ب 213 ذيل ح 5.

48- المشعر الحرام

---انظر المشعر

49- المشعوف

(ان من ابغض الخلق - الى ان قال - مشعوف بكلام بدعة -)--- انظر العلم

50- المشغول

(ما يمنع التاجر منكم المشغول -) --- انظر القرآن

51- المشفق

(الرجل يعمل العمل وهو خائف مشفق -) --- انظر العجب

(عن حق المؤمن فقال - فاني عليك مشفق -) --- انظر الحقوق

ص: 282

(كنت بالموقف - الى ان قال - وانا والله مشفق -)---انظر الموقف

52- المشفقون

(صلى اميرالمؤمنين بالناس - الى ان قال - وهم خائفون مشفقون -)--- انظر المؤمن

53- المشفوع

(لا يشفعن - مع رجوع المشفوع -)---انظر الحدود

54- المشق

(امرأة أصاب ثوبها - الى ان قال - تصبغه بمشق -)--- انظر الثوب

(سألت ام ولد - الى ان قال - اصبغيه بمشق -)---انظر الثوب

(سألته ام ولد - اصبغيه بمشق -)---انظر الثوب

(سألته امرأة ان - الى ان قال - اصبغيه بمشق -)---انظر الثوب

(لا بأس بان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق -)--- انظر الاحرام

55- المشقَص

* المشقَص (1)

(اذا اطلع رجل - الى ان قال - فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمشقص -)--- انظر الدية

(اطلع رجل - الى ان قال - لقمتم اليك بالمشقص -)---انظر الدية

(ايعلق الرجل - الى ان قال - نهى رجلا يبرى مشقفا في المسجد -)---انظر المسجد

(عن رجل اطلع - الى ان قال - فجاءه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمشقص -)---انظر الدية

(عن رجل متمتع وقع - الى ان قال - بمشقص -)---انظر التقصير

(عن متمتع قرض - الى ان قال - بمشقص -)---انظر المتمتع

56- المشقق

(عن رجل استبدل - الى ان قال - فيها تمر مشقق -)---انظر الربا

(انهم حضروا - قد جاء مشقوق الجيب -) --- انظر الحجة

(ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله وسلم - وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا -) --- انظر المسح

ص: 283

1- المشقص كمنبر: نصل السهم إذا كان طويلاً (المجمع).

58- المشقوقة

(عن الاضاحي اذا كانت الأذن مشقوقة -)---انظر الأضحية

(عن الضحية تكون الاذن مشقوقة -)---انظر الاضحية

59- المشقة

(اتينا خديجة - الا بعد كدو تعب ومشقة -)---انظر الحجة

(ان الذي يعالج القرآن ويحفظه بمشقة -)---انظر القرآن

(ما من سفر - الى ان قال - حتى تناله المشقة -)---انظر مكة

(من قرأ القرآن وهو - الى ان قال - وتعاهده بمشقة -)---انظر القرآن

(من مات محرما - حتى يلحقه المشقة -)---انظر المحرم

60- المشكاة

(الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكوة -)---انظر الحجة

61- المشكل

(انما الامور - الى ان قال - وامر مشكل -)---انظر الثلاثة

(عن الحائض والسنة - بين فيها كل مشكل -)---انظر الحيض

62- المشكلات

(لما حضرت الحسن بن علي الوفاة - كنا نسلم به من مشكلات امرنا -)---انظر الحجة

63- المشكو

(دخل - ان جاء المشكو -)---انظر الدين

64- مشكوره

الكافر مشكور (6)

الكافي ج 2 ص 251 ك 5 ب 105 ذيل ح 8.

65- المشكوك

(عن اليوم المشكوك فيه -) --- انظر الصوم

66- المشمعة

*المشمعة (1)

من تتبع المشمعة يشمعه الله به - (6)

الفقيه ج 4 ص 288 ب 176 ذيل ح 44.

روضه الكافي ج 8 ص 82 ذيل ح 39 بتفاوت .

ص: 284

1- المشمعة اللعب والمزاح، والمعنى من عبث بالناس اصاره الله الى حالة يعبث به فيها ويستتهزأ منه (المجمع).

67- المشوب

(في خطبة له خاصة - غير مشوب حسبه -)---انظر الحجة

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام يوصي - الى ان قال - فسروها مشوب بالحزن -)---انظر التقوى

(كل زنا سفاح - مشوب بالحرام - مشوب ذلك -)---انظر الزنا

68- المشوبة

(اوصى ابوالحسن - بتابتلا لا مشوبة -)---انظر الصدقة

(كل زنا سفاح - فمشوبة ممزوج -)---انظر الزنا

69- المشورة

* المشورة (1)

(قال لقمان لابنه - ولا تجب في مشورة حتى -)---انظر لقمان

(لاغني اخصب - الى ان قال - ولا استظهار في امر باكثر من المشورة فيه -)---انظر العقل والجهل

(لما اوصى ابو ابراهيم عليه السلام - الى ان قال - الا برأيه ومشورته -)---انظر الحجة

70- المشوم والمشومة

(اهديت - الى ان قال - هذا الطير المشوم -)---انظر الفاخنة

(دخلت - الى ان قال - أما علمت انها مشومة -)---انظر الفاخنة

(نومة الغداة مشومة -)---انظر النوم

71- المشوّه

* المشوّه (2)

(اياكم ونكاح الزنج فانه خلق مشوه -)---انظر النكاح

(كان على بن الحسين عليه السلام اذا بشر - الى ان قال - لم يخلق مني شيئاً مشوّهًا -)---انظر الولادة

(كتبت الى أبي الحسن موسى وهو - الى ان قال - فاذا رأيت المشوّه الاعرابي -)---انظر الحجة

(ترى هولاء المشوّهين -) --- انظر المجامعة

(عن المشوّهين في خلقهم -) --- انظر المجامعة

ص: 285

1- تقدم في المشاورة ما يناسب المقام .

2- رجل اشوه اي قبيح المنظر (المجمع) .

73- المشهد

(اللهم ان فلان بن فلان - عند مشهد امامه -) --- انظر الزيارة

ان ناسا - فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم - (5)

الكافي ج 2 ص 32 ك 5 ب 17 ذيل ح 1.

(ثم امش حتى تأتي مشهد العباس -) --- انظر عباس بن علي عليه السلام

74- المشهود

(وشاهد و مشهود قال الشاهد -) --- انظر الجمعة

(وشاهد و مشهود قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم -) --- انظر الحججة

75- المشهور

(ان الله عز وجل يلتفت الى ان قال - وركبوا المشهور من الدواب -) --- انظر الفقراء

(تلبس المرأة - الى ان قال - الا القرط المشهور -) --- انظر المحرم

(عن مصبغات - الى ان قال - الا المفدم المشهور -) --- انظر المحرم

(في المرأة المحرمة - الى ان قال - الا حليا مشهورا لزينة -) --- انظر المحرم

(مصبغات - الى ان قال - الا المفدم المشهور -) --- انظر المحرم

76- المشهورات

(الزاني لا ينكح - الى ان قال - هن نساء مشهورات بالزنا -) --- انظر الزنا

77- المشهوران

(عن رجلين من - كان الخبران عنكما مشهورين قد رواهما -) --- انظر الحكومة

78- المشهورة

(عن المرأة الحسناء - اذا كانت مشهورة بالزنا -) --- انظر المتعة

79- المشي

(اذا زرت البيت اركب او امشي؟ فقال كان الحسن عليه السلام يزور راكبا - (6)

الكافي ج 4 ص 456 ك15 ب158 ذيل ح 5.

(اذا قال الرجل عليّ المشي الى -)---انظر النذر

(اذا كان الرجل كلامه كلام النساء ومشيه -)---انظر الحدود

(ارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا في حاجة فكان يمشي -)--- انظر الحاجة

(افمن يمشي مكبا - الى ان قال ان الله ضرب -)---انظر الحجة

(افمن يمشي مكبا - الى ان قال - يعني والله عليا -)---انظر الحجة

ص: 286

(افمن يمشي مكبا على وجهه -) تقدم في القلوب تحت عنوان (ان القلوب اربعة الخ)

(الا ومن مشى الى مسجد -)---انظر الجماعة

(الذين يمشون على الأرض هونا)---انظر الحجة

(امش امام جنازة المسلم -)---انظر التشيع

(امش بين يدي الجنازة -)---انظر التشيع

(ان ابي نظر الى رجل ومعه ابنه يمشي -)---انظر العقوق

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمشي خلف جنازة -)---انظر التشيع

(ان صليت وانت تمشي -)---انظر الصلاة

(ان عليا امير المؤمنين عليه السلام كان اذا رأى ناسا يمشون -)---انظر البدن

ان قوما مشاة ادركهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشكوا اليه شدة المشي ، فقال لهم استعينوا بالنسل (1)

الفقيه ج 2 ص 193 ب 98 ح 2.

(ان كنت ماشيا فاجهر -)---انظر التلبية

(ان المشي خلف الجنازة -)---انظر التشيع

(ان المشي للمريض -)---انظر المريض

(ان من الجور ان يقول الراكب للماشي -)---انظر الراكب

(ان من الحق ان يقول الراكب للماشي -)---انظر الراكب

(ان من نذر ان يمشي الى بيت الله -)---انظر النذر

انا نريد ان نخرج الى مكة مشاة؟ فقال لنا لا تمشوا واخرجوا ركبان (2) - (6)

الكافي ج 4 ص 455 ك 15 ب 158 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 12 ب 1 ح 33.

الاستبصار ج 2 ص 142 ب 82 ح 6.

(انا نريد الخروج الى مكة فقال لا تمشوا -)---انظر الحج

ص: 287

-
- 1- لنسل : اي السير السريع كما يستفاد من المجمع وغيره.
 - 2- تقدم تمام الحديث في الحج .

(انحدر من الصفا ماشيا -) --- انظر الصفا

(انفق وايقن - الى ان قال - من لم يمش في حاجة ولي الله -) --- انظر الانفاق

(انه بلغنا وكنا تلك السنة -) --- انظر الحج

(انه كان يمشي في نعل -) --- انظر النعال

(انه لم يكن يرى بأسا ان يصلي الماشي وهو يمشي -) --- انظر الصلاة

(انه ما تقرب عبد الى الله عزوجل بشيء احب اليه من المشي الى -) --- انظر الحج

(انه يمشي في الصلاة -) انظر الجماعة

(انه يمشي من خلف المقام (1) (غ)

الفقيه ج 2 ص 246 ب 128 ح 3.

(اني جعلت على نفسي مشيا -) --- انظر الكفارة

(اني خرجت باهلي ماشيا -) --- انظر الاحرام

(او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به -) --- انظر الامام

(ايما رجل نذر نذرا ان يمشي -) --- انظر النذر

(ايما مؤمن مشي في -) --- انظر المؤمن

(ايما مؤمن مشى مع -) --- انظر المؤمن

(ايهما افضل المشي أو الركوب -) يأتي تحت عنوان (دخلنا على ابي الخ)

(بابي انت وامي اني جعلت على نفسي مشيا -) --- انظر الكفارة

(ثم انحدر ماشيا -) --- انظر الصفا

(خرج امير المؤمنين عليه السلام وهو راكب - الى ان قال - فان مشى الماشي مع الراكب -) --- انظر الراكب

(خرج الحسن بن علي عليه السلام سنة الى مكة ماشيا -) --- انظر الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام

دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام ، انا وعنبسة بن مصعب وبضعة عشر رجلا من اصحابنا فقلنا جعلنا الله فداك ايهما افضل المشي او

الركوب؟ فقال ما عبدالله بشيء افضل من المشي ، فقلنا ايما افضل نركب الى مكة فنعجل فنقيم بها الى ان يقدم الماشي او نمشي؟ فقال
الركوب افضل

التهديب ج 5 ص 13 ب 1 ح 34.

ص: 288

1- يأتي في النذر تحت عنوان (ان من نذر أن يمشي الخ).

الاستبصار ج 2 ص 143 ب 82 ح 7.

(رأيت ابا جعفر عليه السلام يمشي -)---انظر الرمي

(رأيت ابا عبد الله عليه السلام بمنى يمشي -)---انظر الرمي

(رجل مشى بين اثنين فلم يمل مع احدهما -) تقدم في الثلاثة تحت عنوان (ثلاثة هم الخ)

(رجل نذر ان يمشي الى بيت الله قال -)---انظر النذر

(رجل نذر ان يمشي الى بيت الله وعجز -)---انظر النذر

الركوب افضل ام المشي؟ فقال الركوب افضل من المشي لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الركب (6)

التهذيب ج 5 ص 12 ب 1 ح 31.

الاستبصار ج 2 ص 142 ب 82 ح 4.

الكافي ج 4 ص 456 ك 15 ب 158 ذيل ح 5.

(زاملت ابا جعفر عليه السلام فحططنا الرحل ثم مشى -)---انظر المصافحة

(سأله عباد -)---انظر النذر

سيروا وانسلوا (1) فانه اخف عليكم (6)

الفقيه ج 2 ص 193 ب 98 ح 1.

عن الحج ماشيا افضل أو راكبا قال بل راكبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حج راكبا (6)

الكافي ج 4 ص 456 ك 15 ب 158 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 478 ب 26 ح 337.

(عن رجل جعل عليه ايمانا ان يمشي -)---انظر النذر

(عن رجل جعل عليه مشيا -)---انظر النذر

(عن رجل جعل عليه المشى -)---انظر الحلف والنذر

(عن رجل جعل الله عليه مشيا -)---انظر النذر

(عن رجل حلف ليحجن ماشيا-)---انظر الحج

(عن رجل عليه دين - الى ان قال - من اطاق المشى-)---انظر الحج

(عن رجل غضب فقال عليّ المشي-)---انظر النذر

ص: 289

1- وانسلوا اي اسرعوا كما يستفاد من المجمع .

(عن رجل قال ان كلم ذا قرابة فعليه المشي-)---انظر النذر

(عن رجل قال الله علي المشي-)---انظر النذر

(عن رجل نذر ان يمشي الى بيت الحرام-)---انظر النذر

(عن رجل نذر ان يمشي الى بيت الله-)---انظر النذر

(عن رجل نذر ان يمشي الي مكة-)---انظر النذر

(عن الرجل جعل عليه المشي-)---انظر النذر

(عن الرجل يؤذّن وهو يمشي-)---انظر الاذان

(عن الرجل يتوضأ ويمشي حافياً-)---انظر الوضوء

عن الركوب افضل أو المشي؟ فقال الركوب ، قلت الركوب افضل من المشي؟ فقال نعم، لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ركب
(6)

الكافي ج 4 ص 456 ك15 ب158 ذيل ح 5.

التهذيب ج 5 ص 12 ب 1 ح 31 بتفاوت.

الاستبصار ج 2 ص 142 ب 82 ح بتفاوت.

(عن الصلاة في السفر وانا امشي-)---انظر السفر

عن فضل المشي (1) فقال الحسن بن علي عليه السلام قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلا ونعلا وثوبا وثوبا، وديناراً وديناراً، وحج عشرين
حجة ماشياً على قدميه (6)

التهذيب ج 5 ص 11 ب 1 ح 29.

الاستبصار ج 2 ص 141 ب 82 ح 2.

(عن مشي الحسن عليه السلام من مكة-)---انظر الحسن بن علي ع

عن المشي افضل او الركوب؟ فقال اذا كان الرجل موسراً فمشى ليكون اقل النفقته فالركوب افضل (6)

الكافي ج 4 ص 457 ك15 ب158 ح 3.

الفقيه ج 2 ص 141 ب 62 ح 60.

(عن المشي مع الجنازة -) --- انظر التشيع

في الذي عليه المشي اذا رمى الجمرة (2) زار البيت راكبا (6)

ص: 290

1- تقدم في الحسن بن علي عليه السلام ايضا.

2- تقدم في الرمي ايضا.

الفقيه ج 2 ص 246 ب 128 ح 1.

الكافي ج 4 ص 457 ك 15 ب 158 ح 7 بتفاوت .

في الذي عليه المشي في الحج (1) اذا رمي الجمار ، زار البيت راكبا وليس عليه شيء (6)

الكافي ج 4 ص 457 ك 15 ب 158 ح 7.

الفقيه ج 2 ص 249 ب 128 ح 1 بتفاوت .

(كنا نمشي مع -) --- انظر النعال

(كنت امشي في بعض طرق مكة -) --- انظر الطير

(كنت امشي مع ابي عبدالله -) --- انظر النعال

(كنت مع يونس ببغداد وانا امشى -) --- انظر الفقاع

(لا بأس أن تؤذن راكبا أو ماشياً -) --- انظر الاذان

(لا بأس ان يأكل الرجل وهو يمشي -) --- انظر الاكل

(لا تأكل وانت تمشي -) --- انظر الاكل

(لا تمش في حذاء واحد -) --- انظر النعال

(لا يقيم احدكم الصلاة وانت ماشى -) --- انظر الاقامة

(لا يقيم أحدكم الصلاة وانت ماشى -) --- انظر الاقامة

(لأن امشي في حاجة اخ لي -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

(للجنب ان يمشي -) --- انظر الجنب

(ما بال اصحاب عيسى كانوا يمشون -) --- انظر المعاش

(ما تقول في قوم كانوا في سفر هم يمشون -) --- انظر الصلاة على الميت

و ما عبدالله بشيء أشد من المشي ولا افضل (6)

التهذيب ج 5 ص 11 ب 1 ح 28.

الاستبصار ج 2 ص 141 ب 82 ح 1.

ما عبد الله بشيء افضل من المشي (6)

التهذيب ج 5 ص 12 ب 1 ح 30.

التهذيب ج 5 ص 13 ب 1 ذيل ح 34.

الاستبصار ج 2 ص 141 ب 82 ح 3.

الاستبصار ج 2 ص 143 ب 82 ذيل ح 7.

ص: 291

1- تقدم في الرمي ايضاً.

(ما من مؤمن يمشي لآخيه -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

متى ينقطع مشي الماشي؟ قال اذا رمى جمرة العقبة، حلق رأسه فقد انقطع مشيه، فليزر راكبا (6)

الكافي ج 4 ص 456 ك 15 ب 158 ح 6.

(مر بى ابو عبدالله عليه السلام وانا امشي -) --- انظر الناقة

(مشى النبي عليه السلام خلف -) --- انظر التشيع

(مشي الرجل في حاجة -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

(المشي خلف الجنازة -) --- انظر التشيع

(مشيتم على الماء -) تقدم في القلب تحت عنوان (كنت عند ابي جعفر عليه السلام فدخل الخ)

(من احب ان يمشي -) --- انظر التشيع

(من اطاق المشي من المسلمين -) تقدم في الحج تحت عنوان (عن رجل عليه دين اعليه الخ)

(من زار امير المؤمنين عليه السلام ماشيا -) --- انظر علي بن ابيطالب ع

(من لم يمش في حاجة ولي الله -) تقدم في الانفاق تحت عنوان (انفق و ايقن الخ)

(من مشي الي ذي قرابة -) --- انظر الرجم

(من مشي الي صاحب بدعة -) --- انظر البدعة

(من مشي الي المسجد -) --- انظر المسجد

من مشى على وجه الارض فانه يصير الي بطنها - (1/5)

روضة الكافي ج 8 ص 23 ذيل ح 4.

الفتيه ج 4 ص 291 ب 176 ذيل ح 56.

روضة الوافي ج 14 ص 6 ب 1.

(من مشى في حاجة اخيه ثم لم -) --- انظر المؤمن

(من مشى في حاجة أخيه المؤمن -) --- انظر قضاء حاجة المؤمن

(من مشى في حاجة أخيه المسلم -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

(من مشى في حذاء واحد) --- انظر النعال

(من مشى مع أخيه المسلم -) تقدم في الطواف تحت عنوان (كنت مع ابي عبد الله الخ)

(من مشى مع جنازة -) --- انظر التشيع

(من نام وهو راعع أو ساجد أو ماش -) --- انظر النواقض

ص: 292

(نذرت في ابن لي ان عافاه الله ان احج ماشيا -)---انظر النذر

(نظر ابو جعفر الى ابي عبدالله يمشى -)---انظر الحجة

نهى ان يختال الرجل في مشيه (6-م)

الفقيه ج 4 ص 7 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 179 ب 188 ذيل ح 8.

(نهى ان يمشي الرجل في فرد -)---انظر النعال

(واقصد في مشيك -) تقدم في الايمان تحت عنوان (ايها العالم الخ) وتقدم في الوصية تحت عنوان (قال اميرالمؤمنين الخ)

وكان الحسن بن علي عليه السلام يمشي وتساق معه المحامل والرحال (غ)

الفقيه ج 2 ص 141 ب 62 ح 61.

(ولا تمش في الأرض مرحا -) تقدم في الايمان تحت عنوان (ايها العالم الخ)

(ومن مشى عن جمّله -) تقدم في الحج تحت عنوان (انه ما تقرب عبد الخ)

(يصلى وهو يمشى ؟ -) يأتي في النوافل تحت عنوان (عن الرجل يصلي على راحلته الخ)

(يمشي مع أخيه المؤمن في قضاء حاجته -) تقدم في قضاء حاجة المؤمن تحت عنوان (اوحى الخ)

80- المشيئة

(ابن آدم بمشيئتي كنت -)---انظر التوحيد

(اتخلون وتتحدثون وتقولون ما شئتم)---انظر تذاكر الاخوان

(اذا دعا الرجل فقال بعد ما دعاهما شاء الله)---انظر الدعاء

(امر الله ولم يشاء وشاء -)---انظر التوحيد

(ان العبد من عبيدي - ولي في امضاءه المشيئة -)---انظر الذنب

(ان عليا باب - الى ان قال الله فيهم المشيئة -)---انظر الكفر

(ان الله ارادتين ومشيئتين -)---انظر التوحيد

(بمشيئتي كنت انت -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (ابن آدم بمشيئتي الخ) و تحت عنوان (ان بعض الخ)

(بمشيئتي يمضي فيهم امري -) تقدم في الطينة تحت عنوان (ان الله لما اخرج الخ)

ص: 293

(خلق الله المشيئة -) --- انظر التوحيد

(دخل ابو عبد الله عليه السلام يوما -) --- انظر الكتاب

(رايت ابا الحسن عليه السلام يقول ما شاء الله لا ماشاء الناس -) --- انظر القبور

(شاء و اراد و قدر و قضى -) --- انظر التوحيد

(شاء و اراد ولم يحب -) --- انظر التوحيد

(علم الله و مشيئته هما -) --- انظر التوحيد

(العلم متقدم على المشيئة والمشيئة ثانية -) تقدم في البداء تحت عنوان (كيف علم الخ)

(في رجل اوصى ببعض - الى ان قال - على خلاف مشيئتي -) --- انظر الوصية

(قال لي اكتب - ولله فيه المشيئة -) --- انظر التوحيد

(كيف علم الله - فبعلمه كانت المشيئة وبمشيئته كانت الارادة -) --- انظر البداء

(لا يقدر على المشي ، قال -) تقدم في الاستطاعة تحت عنوان (ولله على الناس حج البيت الخ)

(لا يكون شيء الا ما شاء الله -) --- انظر التوحيد

(لا يكون شيء في الارض - الى ان قال - بمشيئة و ارادة -) --- انظر التوحيد

(لا يكون شيء في السموات - الى ان قال - و ارادة و مشيئة و كتاب -) --- انظر التوحيد

(للعبد ان يستثنى - الى ان قال - اني

فاعل ذلك غداً الا ان يشاء الله -) --- انظر اليمين

(ما من قبض ولا بسط الا ولله فيه مشيئة -) --- انظر التوحيد

(المشيئة محدثة -) --- انظر التوحيد

(من زعم - ان الخير والشر بغير مشيئة الله -) --- انظر التوحيد

(من قال ماشاء الله كان لا حول -) --- انظر الدعاء

(من قال ماشاء الله لا حول ولا -) --- انظر الدعاء

(واذكر ربك اذا نسيت -)---انظر النسيان

(ويشارطها ماشاء -)---انظر المتعة

(هل سئل رسول الله - لله فيهم المشيئة -)---انظر الاطفال

(يا ابن آدم بمشيئتي كنت انت -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (ابن آدم الخ) وتحت عنوان (ان بعض الخ)

ص: 294

(يا يونس - الى ان قال - تعلم ما المشيئة)---انظر التوحيد

(يدخل الرجل القبر من حيث شاء)---انظر القبور

(يشارطها ماشاء)---انظر المتعة

(يمحو الله ما يشاء ويثبت)---انظر التوحيد

81- المشيب

(كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعوذ بك من امرأة تشيبيني قبل مشيبي)---انظر الدعاء

كان نوح عليه السلام يقول اذا - الى ان قال - واعوذ بك من امرأة تشيبيني قبل أوان مشيبي)---انظر الدعاء

(وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول - الى ان قال - و من زوجة تشيبيني قبل أوان مشيبي)---انظر الدعاء

82- المشيد

(بئر المعطلة وقصر مشيد)---انظر البئر والحجة

83- المشيع

(شككت - وخرجت معه مشيعا -)---انظر الحججة

(لما شيع امير - لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع)---انظر التشيع

الى هنا نختم هذا الجزء الواحد والثلاثون من (مفتاح الكتب الاربعة) ويليه الجزء الثاني والثلاثين من الميم والصاد بعون الله الملك الوهاب.

وصلى الله على محمد وآله

ص: 295

المحتويات

الميم والذال

المذء...5

المذابح...5

المذاكرة...5

المذاكير...5

المذاهب...5

المذاييع...5

المذبح...5

مذبذبون...5

المذبوح...5

المذبوحة...6

المذخور...6

مذرة...6

مذقة...6

المذل...6

المذكور...6

المذلة...6

المذموم...7

المذمة...7

المذنب...7

المذنبون...7

المذود...7

المذهب...7

المذي...8

المذيع...13

الميم والراء

المَر...13

المُر...13

المرآة...14

المراء...14 المرأى...16

المرايحة...16

المرايض...16

ص: 296

- المرباط... 17
- المرباطة... 17
- المربّات... 17
- المراجعة... 18
- المراد... 19
- مراد بن خارجة(1)... 19
- المرار... 19
- المرارة... 19
- مرازم (34)... 19
- مرازم بن حكيم (9) ... 20
- مرازم بن حكيم الازدى (2) ... 20
- المراعي... 21
- المرافق... 21
- المرافقون... 21
- المرافقة... 21
- المراقبة... 21
- المراكب... 21
- المراودة... 21
- المراوضة... 21
- المراهق... 21
- المرء... 21

المرأتان...23

المرأة...23

المريض...65

المربط...65

المربعة...65

المربوبون...65

المربوطة...65

مربوعة...65

المرتاد...65

المرتّان...65

المرتجي...66

المرتحل المرتد...66

المرتدة...66

المرتدى...67

المرتفع...67

المرتفعة...67

المرتقى...67

المرتكب...67

المرتهن...67

مرثا...67

مرثد بن ابي مرشد...67

المرج...67

ص: 297

المرجئى...68

المرجئة...68

المرجع...69

المرجوم والمرجومة...69

المرجون...69

المرجى...70

المرح...70

مرحبا...70

مرحوم...71

المرحومات...71

المرحومون...71

المرخى...71

المرد...72

مرداس...72

مرداس بن علي...72

المردود...72

المردة...72

المرزبان (5)...72

المرزبان بن عمران (2)...72

المرزبان بن النعمان (1)...72

المرزباني...72

المُرْزَبَةُ...72

المرزوق...72

المرسى...73

المرسلون...73

المرش...73

المرشد...73

المرصاد...73

المرصد...74

المرصوص...74

المرض...74

المرضا...79

المرضاة...80

المرضع...80

المرضعات...80

المرضعة...80

المرضوض...80

المرضة...80

المرضي...80

المرضيان...80

المرعى...80

المرعف...81

المرغمتان... 81

المرفق... 81

ص: 298

المرفقة...81

المرفوع...81

المرق...81

المرقاة...82

المرقوم...82

المركة...82

المركب...82

المركن...82

المركوبة...83

المرمأة...83

المرمة...83

المرو...83

مروان...83

مروان بن الحكم (1) ...83

مروان بن صباح (1) ...83

مروان بن مسلم (3) ...84

المروءة...84

المروحة...84

المروء...84

المروور...84

مرو بن عبيد (11) ...90

مروك بياع (1) 90...

المروة... 90

المروة الخضراء... 94

المرة... 94

المروّة... 94

المروية... 96

المرة... 96

مرة مولى خالد(2) 97...

مرة مولى محمد بن خالد(1) 97...

المرهق يعني المظنون بالسوء... 97

المرهوب... 98

المرهون... 98

المري... 98

مرياً... 98

المريب... 98

المريبة... 98

المريخ... 98

المريد... 98

المريس... 98

المريض... 99

المريضة... 109

الميم والزاء

المز...111

المزابل...111

المزاح...111

المزارعة...111

المزامل...121

المزاملة...121

مزامير...122

المزاولة...122

المزبلة...122

المزبور...122

المزخرقة...122

المزدلفة...122

المزور...130

المزركة...130

المزعة...130

المزلة...130

المزمار...131

المزومة...131

المزن...131

المزور...131

مزينة...131

الميم والسين

المسّ...131

المساء...136

المسائل...136

المسائلة...137

المسابقة...137

المساجد...137

المساحقة...143

المسارعة...144

المساعرة...144

المساغ...144

المسافر...144

مسافر (4)...147

مسافر مولى ابي الحسن عع(1)...147

المسافرة...147

المسافة...148

المساق...148

المساكنة...148

المساكين...148

المسامحة...150

المسامرة...150

المسامع...150

ص: 300

- المسان...150
- المساور...150
- المساومة...150
- المساويك...151
- المساهمة...151
- المسايقة...151
- مسألتيان...151
- المسئلة...151
- المسؤول...155
- المسئولات...156
- المسئولون...156
- المسباح...156
- المسيبات...156
- المسبحات...156
- المسبعة...156
- المسبل...156
- المسبوق...157
- المستام...157
- المستاجر...157
- المستأجرات...157
- المستأجرة...157

المستأجرة...157

المستبشر... 157

المستبشرة...157

المستبصرون...157

المستتر...157

المستثنات...157

مستجاب...158

المستجابة...158

المستجار...158

المستجير...158

المستحاضة المستحفظون...159

المستحق...160

المستخف...160

المستخلفون...160

المستدرج...160

المستدرك...160

المستديرة...160

المستراية...160

المستراح...161

المسترسل...161

المسترشدون...161

المستريح...161

ص: 301

المستمر... 161

المستسقى... 161

المستشير... 161

المستصعب... 161

المستصغرة... 161

المستضعف... 161

المستضعفات... 163

المستضعفون... 164

المستطرف... 164

المستطيع... 164

المستطيعون... 164

المستطيل... 165

المستعان... 165

المستعجب... 165

المستعجل... 165

المستعلنة... 165

المستعمل... 165

المستعير... 165

المستعين... 166

المستغفر... 166

المستغفرون... 166

- المستفاد... 166
- المستقبل... 166
- المستقبلات... 167
- المستقر... 167
- المستقرض... 167
- المستقيم... 167
- المستكبر... 167
- المستكبرون... 168
- المستكره والمستكرهه... 168
- المستلاط... 168
- المستلقي... 168
- المستنصح... 168
- المستكف... 168
- المستتير... 168
- المستودع... 168
- المستودعون... 168
- المستور... 168
- المستورد النخعي (1) ... 169
- المستوى... 169
- المستهزاء... 169
- المستهل... 169

المسجى...169

المسجد...169

ص: 302

مسجد الأحزاب...188

مسجد الاشعث مسجد الاعظم ... 188

مسجد الاقصى...188

مسجد الاكبر...188

مسجد براءا...188

مسجد البصرة...188

مسجد بني السيد...189

مسجد بني عبد الاشهل...189

مسجد بنى عبدالله...189

مسجد بنى كاهل...189

مسجد الجامع...189

مسجد الحرام...189

مسجد الحى...194

مسجد الخوامين ... 194

مسجد الخيف ... 194

مسجد ذي الحليفة...195

مسجد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم...195

مسجد رسول الله صن...195

مسجد السوق...195

مسجد السهلة...196

مسجد الشجرة...196

- مسجد العراق... 196
- مسجد الغدير... 196
- مسجد غدير خم... 97
- مسجد الفتح... 197
- مسجد الفخ... 197
- مسجد الفضيل... 197
- مسجد قبا... 197
- مسجد القبليتين... 197
- مسجد القبيلة... 198
- مسجد الكوفة... 198
- مسجد المدائن... 198
- مسجد المدنية... 198
- مسجد المسيب... 198
- مسجد منى... 198
- مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم... 198
- المسجدان... 200
- المسجون... 200
- المسح... 200
- المسح... 217
- المسحاة... 217
- المسوخ... 218

المسخر... 218

ص: 303

لمسخرات... 218

المسخوط... 218

المسخية... 218

المسدد... 218

المسرع... 218

المسرف... 219

المسرفون... 219

المسرور... 219

المسرولات... 219

المسرولان... 219

المسرة... 219

المسطر... 219

المسعى... 219

مسعدة (10)... 220

مسعدة بن زياد (12)... 220

مسعدة بن زياد العبدي (1)... 220

مسعدة بن صدقة (108)... 220

مسعدة بن صدقة الربيعي (4)... 223

مسعدة بن اليسع (1)... 223

مسعر بن كدام (1)... 223

المسفرة... 224

المسفوح...224

المسفوك...224

المسقام...224

مستط الرأس...224

المسقف...224

المسك...224

المسك...224

المسكر...226

مسكن...229

مسكن...229

المسكة...229

المسكين...229

مسكين ابوالحكم (1)...230

مسكين السمان (1)...230

المسكينة...230

المسلخ...230

المسلطون...231

المسلك...231

المسلم...231

مسلم بن بشير (1)...242

مسلم مولى ابى عبدالله عليه السلام...242

المسلمان... 242

المسلمون... 242

ص: 304

المسلمون...250

المسلمة...251

مسلمة بن عطا(1)...252

المسلوب...252

المسلوخ...252

المسلوك...252

المسلول...252

المسمى...252

المسمار...253

المسماة...253

مسمع (80)...253

مسمع ابو سيار (12)...256

مسمع البصري(1)...256

مسمع بن ابي سيار (1)...256

مسمع بن عبد الملك (54)...256

مسمع بن عبد الملك البصري(1)...258

مسمع بن عبد الملك كردين (1)...258

مسمع كردين (7)...258

المسمعى (2)...258

المسموم...258

المسناة...259

- المسنون... 259
- المسنة... 259
- المسواك... 259
- المسوخ... 259
- المسوخات... 259
- المسودة... 260
- المسوفات... 260
- المسوك... 261
- مسؤمون... 261
- المسهل... 261
- المسيء... 261
- المسيئة... 261
- المسيب... 261
- المسيح... 261
- المسير... 262
- مسيرة... 262
- الميم والشين
- المشاء... 263
- المشؤون... 263
- المشابهة... 264
- المشاحن... 264

المشارب...264

المشارطة...264

ص: 305

المشارك... 264

المشارك... 264

المشاركة... 264

المشاركة... 265

المشاشة... 265

المشاع... 265

المشاعر... 265

المشاهدة... 265

المشاكل... 266

المشاور... 266

المشاة... 267

المشاهدة... 267

المشايع... 268

المشأمة... 268

المشؤم... 268

المشبع... 268

المشبهات... 268

المشبهة... 268

المشتاق... 268

المشتبهة... 268

المشترك والمشاركة... 268

- المشتري... 269
- المشتغل... 270
- المشتغلون... 270
- المشتق... 270
- المشجب... 270
- المشود... 270
- المشودة... 270
- المشرب... 270
- مشرية ام ابراهيم... 271
- المشرق... 271
- المشرقى (5)... 272
- المشرك... 272
- المشركات... 273
- المشركون... 273
- المشركة... 275
- المشروط... 275
- المشط... 275
- المشطية... 275
- المشعر... 276
- المشعر الحرام... 282
- المشعوف... 282

- المشفق... 282
- المشفقون... 283
- المشفوع... 283
- المشق... 283
- المشْفَقُص... 283
- المشفق... 283
- المشقوق... 283
- المشقوقة... 284
- المشقة... 284
- المشكاة... 284
- المشكل... 284
- المشكلات... 284
- المشكور... 284
- مشكور... 284
- المشكوك... 284
- المشمعة... 284
- المشوب... 285
- المشوية... 285
- المشورة... 285
- المشوم والمشومة... 285
- المشوه... 285

المشوّهون...285

المشهد...286

المشهود...286

المشهور...286

المشهورات...286

المشهوران...286

المشهورّة...286

المشي...286

المشيئة...293

المشيب...295

المشيد...295

المشيع...295

ص: 307

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباهه اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

